٥١
٨٠

هذه الرسالة المسماة بالمنهج الاحمد في دراء المثالب التي يتمى
لمذهب الامام احمد جمع الشيخ الفاضل والاستاذ
اللوذعي الكامل الراجي رحمة ربه الكريم
العلي عبد الله العدوي
الحنبلي رحمه الله تعالى
وعفى عنه
امين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله المتفرد بنعوت الكمال الموصوف بصفات الجلال
المنزه في ذاته وصفاته عن النظائر والامثال سبحانه من اله
تفرد عن المساوي والند وتنزه عن المناوي والضد واشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولا مثل ولا امثال واشهد
ان سيدنا محمدا عبده ورسوله المخصوص بعموم الارسال صلى الله عليه وعلى آله
وصحبه الذين هم خير صحب وآل صلاة وسلاما دائمين بالغدو والاصال وبعد فاولى ما يصرف في تحصيله
الزمان واحرى ما ينافس في نيله ذو اللب والجنان العلم
النافع والعمل الصالح وقد علم ان مرجع السعادة والسيادة
الى تحصيل العلوم التي هي من مشكاة النبوة مستفادة وقد رأيت
ان الخص في هذه الرسالة بيان المسائل التي تعزى لمذهب
امام الائمة ومجلي دجى المشكلات المدلهمة الزاهد الرباني
والصديق الثاني ابي عبد الله احمد بن محمد الشيباني قدس الله تعالى
روحه ونور ضريحه وتلك المسائل قد اشتهر عند العامة
انها من مذهب الامام المذكور لغلبة الجهل على اكثر الناس فاردت
بيانها دفعا للالتباس وطمعا في جمع الكلمة وقطع النزاع
فمنها المرأة المطلقة ثلاثا شاع عند العامة انه يحل لزوجها
رجعتها العصمة نكاحه قبل ان تنكح زوجا غيره عند
الامام احمد ومن نسب ذلك لمذهب فقد اعظم الفرية

ومنها

قوله المساوي اسم فاعل وهو المماثل في القدر والند المثل المخالف المماثل في الذات والمناوي المعادي اهـ عبد الله العدوي محشي المصنف

ومنها ما اشتهر عند العامة خصوصا متصوفة زماننا من
ان علماء الحنابلة يمنعون من زيارة مشاهد الصالحين وقبور
الانبياء المكرمين ويدخل في ذلك زيارة قبر نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم التي هي من اعظم القربات واجل الطاعات وانهم
ينكرون كرامات الاولياء وينكرون على من توسل بهم الى الله تعالى
ومن نسب ذلك لمذهب الامام احمد فقد اعظم الفرية ومنها
ما هو اهم بيانا والزم تبيانا وهو ذكر جمل من عقائد ائمة
الحنابلة المشتهرة التي تلقيناها عن مشايخنا الكرام وائمتنا
الاعلام معربة عن براءتهم من التشبيه والتجسيم ومن كل
اعتقاد ذميم ثم اني لما عزمت على جمع هذه الرسالة ترددت
بين الاقدام والاحجام لقصور شأوي عن ادراك هذا المقام
فقلت قصارى امري ان الخص مسائل من الكتب المتداولة
وارجو ان يكون لي بذلك اجر المناولة فاستخرت الله تعالى
وعزمت على جمعها هذا مع اشتغال البال بالهموم وتشويش
الخاطر بالاكدار والغموم كيف لا والعلم قد افلت شموسه
وتقوضت محافله ودروسه وذهب معظم العمر في اللهو
والمحال وكثر الاشتغال بالقيل والقال ولم يبق لابناء هذا
العصر الا الشدة والحصر ولكن قد شاع في الاثر واستفاض
لدى الحذاق من اهل النظر انه لا بد في كل عصر ومصر للدين حمله

قوله خصوصا متصوفة زماننا اقول ان متصوفة زماننا هذا قد استدرجهم الشيطان واضلهم عن طريق الحق والهدى فتبعهم اناس [illegible] يجلسون في الزوايا [illegible] ان يعطوا العهود [illegible] وان يسلكوا المريدين على طريق [illegible] ويلبسون الصوف [illegible] المعبود وهم لا يدرون ما [illegible] ولا الطريقة ولا يعرفون احكامها [illegible] بل يشنعون [illegible] الحنابلة [illegible] الامور [illegible] لان الطريقة بدون الشريعة باطلة ومن تصوف ولم يتفقه فقد تزندق ومن تفقه ولم يتصوف فقد تفسق ومن جمع بين الاثنين فقد تحقق فهذه شروط السادات الصوفية [illegible] ومنهم اناس يحملون المسابح [illegible] ويرخون شعورهم [illegible] والمحاجن [illegible] ارباب الدولة [illegible] عند الامراء [illegible] حطام الدنيا من الدراهم والدنانير [illegible] والقرى ويتخذون على [illegible] سيدنا الرفاعي وعبد القادر والنوباني [illegible] من الاولياء اهـ يوسف السبلاوي

قوله [illegible] الامام احمد [illegible] عبد الغني البدوي

والعلم من نقله لقوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة
من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي
امر الله وهم على ذلك اخرجاه في الصحيحين من حديث المغيرة
بن شعبة وفي حديث صحيح لا تزال طائفة من امتي قوامة على امر الله
لا يضرها من خالفها حتى تقوم الساعة وفي سنن الترمذي باسناد
حسن عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل امتي مثل المطر لا يدري اوله خير
ام آخره ورواه الامام احمد عن عمار بن ياسر والطبراني عن ابن عمر
فلو لم يكن في آخر هذه الامة علماء قائمون بحق الله تعالى لكونوا
موصوفين بهذه الخيرية وايضا قد جعل الله تعالى العلماء
في هذه الامة كانبياء بني اسرائيل وفي الحديث يحمل هذا العلم من كل
خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين
وفي صحيح بن حبان مرفوعا لا يزال الله يغرس في هذا الدين غرسا
يستعملهم في طاعته وغرس الله هم اهل العلم والعمل فلهذه الآثار
وما شابهها عزمنا على جمع هذه الرسالة وسميتها بالمنهج الاحمد
في دراء المثالب التي تنمى لمذهب الامام احمد ورتبتها على مقدمة
وثلاثة ابواب وخاتمة المقدمة في بيان فضل الاجتماع في
اصول الدين ولزوم الجماعة والتمسك بما كان عليه السلف الصالح
وفي ذكر شيء من كلام الائمة في ذم الكلام والله ارجو ان يجعل هذه الرسالة خالصة لوجهه
الكريم معربة لديه في جنات النعيم انه على ذلك قدير
وبالاجابة جدير المقدمة في بيان فضل الاجتماع في اصول
الدين قال الله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا و
قال تعالى ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم
وروى الامام احمد في مسنده ومسلم في صحيحه عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا فيرضى لكم ان تعبدوه ولا
تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا
وان تناصحوا من ولاه الله امركم ويكره لكم قيل وقال وكثرة
السؤال واضاعة المال وروى الامام احمد في مسنده عن

في الطلاق

في الطلاق الثلاث وفيه فصلان الباب الثاني في المنصوص
من علماء الحنابلة من زيارة مشاهد الصالحين وفي بيان
حكم شد الرحال لذلك وفي حكم التوسل بهم والتبرك بآثارهم
والدعاء في اماكنهم الشريفة وفيه فصلان ايضا الباب الثالث
في نقل جملة من عقائد ائمتنا المشتهرة التي تلقيناها عن مشائخنا
الكرام وفي ذكر شيء من كلام الشيخ تقي الدين بن تيمية في اصول
وفي ذكر من اثنى عليه من حفاظ الاسلام والجهابذة الاعلام
الخاتمة في بيان فضل التسليم وفي ذكر شيء من كلام الائمة
في ذم الكلام والله ارجو ان يجعل هذه الرسالة خالصة لوجهه
الكريم معربة لديه في جنات النعيم انه على ذلك قدير
وبالاجابة جدير المقدمة في بيان فضل الاجتماع في اصول
الدين قال الله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا و
قال تعالى ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم
وروى الامام احمد في مسنده ومسلم في صحيحه عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا فيرضى لكم ان تعبدوه ولا
تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا
وان تناصحوا من ولاه الله امركم ويكره لكم قيل وقال وكثرة
السؤال واضاعة المال وروى الامام احمد في مسنده عن

معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الشيطان ذئب الانسان كذئب الغنم يأخذ الشاة القاصية
والناحية فاياكم والشعاب وعليكم بالجماعة والعامة والمسجد
وروى ابن ماجة عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان امتي لن تجتمع على ضلالة فاذا رايتم اختلافا فعليكم
بالسواد الاعظم اي الزموا متابعة جمهور المسلمين الذين سار واعلى المنهج
القويم فوافقوا ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
من الاعتقاد السليم فالخير كله في اتباع ما كان عليه الرعيل الاول
والسرب الذي عليه المعول فمن عدا عن منهجهم القويم فقد زاغ
عن الصراط المستقيم قال الامام احمد طيب الله ثراه فيما كتبه لأهل
البصرة اوصيكم ونفسي بتقوى الله العظيم ولزوم السنة والجماعة
فقد علمتم ما حد من خالفها وما جاء فيمن ابتدعها فقد بلغنا عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله ليدخل العبد الجنة بالسنة
يتمسك بها وآمركم ان لا تنظروا على القرآن شيئا فانه كلام الله تعالى
ثم من بعد كتاب الله لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث
عنه والتصديق بما جاءت به الرسل واتباع السنة نجاة وهي التي
نقلها اهل العلم كابرا عن كابر واحذروا رأي جهم فانه صاحب
رأي وخصومات في الدين وصفوا الله سبحانه بما وصف به نفسه
وانفوا عن الله ما انفاه عن نفسه وفي لفظ اخر عن الامام احمد

انه قال

٤

انه قال اصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم والاقتداء بهم وترك البدع
والخصومات في الدين ومن السنة اللازمة الايمان بالقدر
خيره وشره والتصديق بالاحاديث الواردة لا يقال
فيها لم ولا كيف انما هو التصديق والايمان بها مثل
احاديث الرؤية ومتشابهها وان نبت عن الاسماع و
استوحش منها المستمع فانما عليه الايمان بها وان لا يرد منها
حرفا واحدا والقران كلام الله وليس بمخلوق واياك ومناظرة
من احدث فيه والايمان بالرؤية يوم القيمة كما نطقت
به الاثار وصحت به الاخبار الى آخر ما نقله الحافظ ناصر
الدين ابو الفرج ابن الجوزي باسانيد صحيحة الى الامام احمد رحمه الله

تنبيه قال ابو محمد عبد الرحمن بن اسماعيل المعروف
بابي شامة في كتاب الحوادث والبدع حيث جاء الامر بلزوم
الجماعة فالمراد به لزوم الحق واتباعه وان كان المتمسك به
قليلا والمخالف له كثيرا لان الحق هو الذي كانت عليه الجماعة
الاولى من عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا نظرة لكثرة اهل
الباطل بعدهم قال ابن مسعود رضي الله عنه لعمر بن ميمون
انه لا يدري ما الجماعة قلت لا قال الجماعة ما وافق الحق
وان كنت وحدك قال نعيم بن حماد عليك بما كانت عليه

اقول نقل الامام النووي في
الايضاح ما لفظه وقد احسن
الشيخ الجليل ابو علي الفضيل عياض
حيث قال اتبع طريق الحق ولا
يضرك قلة السالكين واياك
وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة
الهالكين اهـ مصنف

قوله فاياكم والشعاب اي احذروا
التفرق والاختلاف في اصول الدين
وقوله وعليكم بالجماعة والعامة اي
الزموا امام عليه جمهور الامة المتحرية
فانهم ابعد عن موافقة الخطاء اهـ مصنف

قوله الرعيل كالسرب بمعنى الجماعة
والطائفة اهـ مصنف

قوله فنهجهم بضمتين
الخ وجهم بضمتين
ان الله تعالى
لا قدرة للعبد اصلا وانه تعالى العالم
الشيء قبل وقوعه من القلم القدرة
بما يوصف بغيره من القلم والنار والنسيان
وغيرها وان الجنة والنار اخلقتا وان كلامه
تعالى مخلوق والبساعة منه هبه
قال عبد الله بن المبارك رحمه الله تعالى
انا نحكي مقالة اليهود والنصارى
ان نحكي مقالة الجهمية اهـ مصنف

قوله لم ولا كيف قال كذا قالا الأول
الاستفهام انكاري والثاني تعجبي
اهـ مصنف

قوله وان نبت عن الاسماع اي نفرت
فكان القياس وان نبت عنها الا ان
المحفوظ في الرواية ما ابتدأناه اهـ مصنف

الجماعة الأولى وان كنت وحدك ذكره عنهما البيهقي وغيره
ونقله المحقق في بعض كتبه ثم قال وكان محمد بن اسلم الطوسي
العالم الرباني من اتبع الناس للسنة في زمانه فسئل بعض اهل
العلم في زمانه عن السواد الاعظم الذين جاء فيهم الحديث اذا كثر
الاختلاف فعليكم بالسواد الاعظم فقال محمد بن اسلم
الطوسي هو السواد الاعظم اي لما كان عليه من التمسك بالسنة
والموافقة للسلف الصالح ويدل لما ذكره قوله صلى الله عليه وسلم
عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي
عضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل
محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار وحديث
افتراق الامة ثلاثا وسبعين فرقة وحديث مشهور رواه
الامام احمد عن معاوية رضي الله عنه ورواه ايضا ابو داود
بالفاظ مختلفة وروى ابو يعلى في مسنده عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افترقت
اليهود على احدى وسبعين فرقة وتفرقت النصارى
على اثنتين وسبعين فرقة وستفترق امتي على ثلاث
وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة وهي الجماعة
وفي رواية انه صلى الله عليه وسلم قال ستفترق
امتي ثلاثا وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة فقيل

هذه الصفحة ليست من الكتاب

قوله عضوا الفتح العين لان امر
من عض يعض بفتح العين فيهما
كما تقول نزا ينزا بفتح العين فيهما
فيهما وفي الامر نزها بفتح الاول
اهـ عبد الغني اللبدي

قوله وحديث الخ معطوف على
قوله عليكم بسنتي اهـ مصنف

قوله وفي رواية الخ واما ما ذكره
قال مستفترق امتي في الجنة الا الزنادقة
فقد قال عنه شيخ الاسلام لا اصل له
بل هو موضوع كذب باتفاق اهل
العلم بالحديث وقال الحقق
السفاريني وقد ذكره ابن الجوزي
في الموضوعات وذكر عنه انه قال
وضعته الا ان ادخاله في الزيادات فقلب الاسناد وه
خلطه ويسرق عمن عنده كما
القرشي وهؤلاء كذبوا عليه
فلت والحديث الذي ذكره
المؤلف وكذب الذي افترقوا هذه الامة الا
الذي اقتصرنا عليه نحوه هذه الامة الا
واحدة فيما للمحكيف ذكره
وليس بين وضعه وهو موضوع كما
تقدم اهم عبد الغني اللبدي

لهم من هم يا رسول الله قال هو من كان على مثل
ما انا عليه اليوم واصحابي وفي رواية ستفترق امتي بضعا
وسبعين فرقة كلهم في النار الا فرقة واحدة وهي من كان
على مثل ما انا عليه اليوم واصحابي قال بعض اهل العلم هم يعني
الناجية اهل الحديث المعبر عنهم باهل الاثر وامامهم الامام احمد
والاشعرية والماتريدية انتهى اقول وهذا الاشتباه
فيه فان هذه الفرقة الثلاثة هم المعبر عنهم باهل السنة والجماعة
وهم اهل الظهور في جميع الاعصار والامصار وهم الطائفة المنصورة
وهم السواد الاعظم فان قلت ان لفظ الحديث ينافي التعدد
لانه لا يصدق الا على فرقة واحدة والمذكورون ثلاث فرق
قلت لا منافاة لان اهل الحديث والاشعرية والماتريدية
فرقة واحدة متفقون في اصول الدين على التوحيد وتقدير الخير
والشر وفي شروط النبوة والرسالة وفي موالاة الصحابة
كلهم وما جرى مجرى ذلك كعدم وجوب الصلاح والاصلح
وفي اثبات الكسب واثبات الشفاعة وخروج عصاة
الموحدين من النار والخلف بينهم في مسائل قليلة كتأويل
آيات الصفات واحاديثها هل هو جائز او ممتنع ومن قال
بجوازه من الخلف فانه يرى الفضل لمذهب اهل التفويض
مع التنزيه لسلامته وكذلك الخلف في صفات الافعال

وهم الجماعة وهي الخ

قوله فان قلت الخ اقول الظاهر ان البحث
جدير بالتنويه وما احاجه لمزيد البحث
وجيه يجب المصير اليه وخزانة المحقق
الاتبعول عليه وان جزم به المحقق
السفاريني في منظومته وقال
وليس هذا النص جزما بعدد
في فرقة الزعلى اهل الاثر
في كلام المؤلف صوب والله اعلم
واقرب وسبحانه وتعالى اعلم اهـ عبد الغني اللبدي

قوله في صفات الافعال وهي صفة
التكوين فالتخليق صفة الله تعالى
وهو في علمه تعالى الاقتضاء المفعول
فعلا فاستحال دخوله تحت قدرته
وارادته وكل اهل السنة يصفون
الله تعالى بصفات الافعال والكلام
والرؤية كما يصفونه بالعلم
والحياة والقدرة فالتكوين صفة
الله في الازل وهو غير المكون
عند الماتريدية واهل الحديث
وعند الاشعرية التكوين حادث
لانه لا يتصور بدون المكون كالضرب
بدون المضروب اهـ مصنف

ونحوها تنزيه لا يوجب تكفير بعضهم لبعض ولا تضليله
وهذا الذي ذكرناه ظاهر ولله الحمد والمنة لا غبار عليه وقد خص الله
الائمة الاربعة المجتهدين بحفظ مذاهبهم وكثرة اتباعهم فنقلت
مذاهبهم نقلا متواترا وجعل سبحانه اختلافهم في الفروع رحمة
بالامة وتوسعة عليها فهم ائمة هذا الدين المتين ونور الله المبين
قد شيد والله الشريعة مبانيها وسدد معانيها واحكموا محكمها
واظهروا مبهمها وردوا سقيمها وقبلوا قويمها واصلوا اصولها
وفصلوا فصولها فاصبحت الشريعة بهذا الترتيب مضبوطة
واحكامها بهذا التبويب مربوطة فجزاهم الله عن الاسلام واهله
خيرا وهم وان تباينت اقوالهم واختلفت ارائهم من جهة
الفروع الفقهية فقد ساروا على المنهج القويم في اقتفاء النبي الكريم
فكلمتهم في اصول الدين واحدة يصفون الله تعالى بصفات الكمال
التي جاءت بها الايات وصحت بها الروايات من غير تعطيل
ولا تمثيل ومن غير تكييف ولا تاويل وينزهون الله تعالى
عن كل ما اوجب نقصا او حدوثا لا يتجاوزون القرآن والحديث
وعلى ذلك مضت ائمة السلف كالزهري والاوزاعي وسفيان
الثوري والليث بن سعد وعبد الله بن المبارك واسحق بن راهويه
رضي الله عنهم فكل هؤلاء الائمة طريقتهم في اصول الدين واحدة قد
اقتدوا بالنبي صلى الله عليه وسلم وبصحبه الذين نقلوا عنه الشريعة

وعاينوا

وعاينوا الوحي والتنزيل فان كنت تبغي السلامة فاقنع بهذا البيان
المستند الى آيات القرآن والى حديث سيد ولد عدنان صلى الله عليه وسلم
وشرف وعظم فلقد بالغ في النصيحة بادلة صحيحة وكلمات
فصيحة حيث قال تعلموا القرآن والتمسوا غرائبه يعني فرائضه
وحدوده وهي حلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال فاحلوا حلاله
وحرموا حرامه واعملوا بمحكمه وامنوا بمتشابهه واعتبروا بامثاله
زاد في رواية بعد قوله وآمنوا بمتشابهه وقولوا آمنا به كل من
عند ربنا رواه الديلمي من حديث ابي هريرة واخرجه الحاكم وصححه من حديث
ابن مسعود وروى ابن ماجة وابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما
نؤمن بالمحكم وندين به ونؤمن بالمتشابه ولا ندين به اي لا نتعبد
به لعدم الوقوف على المعنى المراد منه ثم قال وهو من عند الله كله
والحاصل ان على العاقل الناصح لنفسه ان يسلك مسلك السلف
الصالح ان يرقى على سلم التسليم فانه من انجح المصالح وان يؤمن
بجميع المتشابهات مع اعتقاد التنزيه لرب البريات عن مشابهة
المخلوقات وعن الجوارح والادوات كما فعلوا الصحابة والتابعون
والائمة المعتبرون رضي الله عنهم ونفعنا بحبهم ورزقنا حسن المتابعة
لهم بمنه وكرمه لطيفة ذكر شيخ الاسلام قاضي القضاة تاج
الدين بن السبكي في مولف له لطيف سماه معيد النعم ومبيد النقم
ما لفظه ومن خصائص اي نواب السلطان دفع اهل البدع والاهواء

٤ قوله المحكم ما عرف المراد منه اما بالظهور واما بالتاويل وقيل ما وضح معناه والمتشابه بخلافه اهـ منه

٥ قوله بالمتشابه اي فلا يوخذ منه المتشابه حكم ولا يفهم منه شيء

وكف شرهم عن المسلمين بحسب ما تقتضيه المذاهب
وهذه المذاهب الاربعة ولله الحمد والمنة في العقائد يد واحدة
الا من لحق منها باهل الاعتزال والتجسيم انتهى وذكر
في موضع آخر من الكتاب المذكور ما لفظه ومن الفقهاء
من تأخذه في الفروع الحمية لبعض المذاهب ويركب الصعب
والذلول في المعصية وهذا من سوء اخلاقهم ولقد رأيت في
طوائف المذاهب من يبالغ في التعصب بحيث يمنع بعضهم
من الصلاة خلف بعض لاغير ذلك مما يستقبح ذكره ويأبى
هؤلاء ان هم من الله تعالى ان قال وليت شعري لم لم
يشتغلوا بالرد على اهل الاهوا وهؤلاء الحنفية والمالكية
والشافعية وفضلاء الحنابلة ولله الحمد في العقائد يد واحدة
لا يحيد عنها الا رعاع من الحنفية والشافعية لحقوا باهل
الاعتزال ورعاع من الحنابلة لحقوا باهل التجسيم وبرّأ الله
المالكية فلم نر مالكيا الا اشعري العقيدة فقل لهؤلاء
المتعصبين ويحكم ذروا التعصب ودعوا عنكم هذه الاهوية
وادفعوا عن دين الاسلام وشمروا عن ساق الاجتهاد في
حسم مادة من يسب الشيخين ويقذف ام المؤمنين
التي نزل القران ببرائتها وفي حسم مادة من يطعن في القران
وفي صفات الرحمن فالجهاد في هؤلاء واجب واما تعصبكم

في فروع

٤ قوله الرعاع بالفتح السفلة وبقال هم لغلاة من الناس اه مصنف

في فروع الدين وحملكم الناس على مذهب واحد فهو الذي
لا يقبل الله منكم ولا يحملكم عليه الا محض التعصب والتحاسد
ولو ان الشافعي وابا حنيفة ومالكا واحمد احياء لشددوا
النكير عليكم وتبرؤا منكم ولطال في ذلك جزاه الله عن السنة
خيرا فلقد انصف في المقالة والى بما لا مزيد عليه في النصيحة
ومن وقف على كلام العارف بالله الشيخ عبد الوهاب
الشعراني حسن ظنه باتباع الائمة الاربعة واحب التعصب
للمذاهب رزقنا الله بمنه وكرمه حبهم والوفاة على ما هم عليه
من حسن العقيدة التي هي عقيدة السلف الصالح والعمل
بكل كدح ناجح وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين والحمد لله رب العالمين

الباب الاول في المنقول عن الامام احمد رحمه الله تعالى
في المطلقة ثلاثا **اعلم** رحمك الله تعالى ان الاصحاب نقلوا
عن الامام احمد ان من طلق زوجته ثلاثا بكلمة او كلمات
في طهر لم يصبها فيه او في اطهار قبل رجعة عصى ربه
وحرمت عليه زوجته حتى تنكح زوجا غيره نكاحا صحيحا
ويطأها مع الانتشار في القبل هذا ما عليه جملة اصحابه لا نعلم
خلافا بينهم في ذلك صرح بذلك في الاقناع والمنتهى وشرحهما
وقد قال بعض اصحاب الامام احمد له كيف تجيب عن حديث

٢ قوله لم يصبها فيه لو ان طلقها في طهر اصابها فيه لكان طلاق بدعة من باب اولى لان البدعة ثلاث اه عبد الغني اللبدي

٣ قوله وفي اطهار قبل رجعة هذا قيد لقوله عصى ربه فقط ومفهوم ان طلاق الثنتين لا يكون حراما وهو كذلك لا كونه مكروها كما ذكره المصنف عن الشرح وغيره وهذا ان كان من حر واما الثنتان من العبد فالذي يظهر لي انهما كالثلاث من الحر في كونهما بدعة محرمة والله سبحانه وتعالى اعلم اه عبد الغني اللبدي

٤ قوله عصى ربه اي لان جمع الثلاث بدعة محرمة اه مصنف

ابن عباس رضي الله عنهما كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة
بأي شيء تدفعه قال ادفعه برواية الناس عنه من وجوه
خلافه اي انها ثلاث اذ لا يجوز لابن عباس ان يروي هذا عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويفتي بخلافه وقيل معنى الحديث
ان الناس كانوا يطلقون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابي بكر واحدة لا يتجاوزونها والا فلا يجوز لعمر ان يخالف
ما كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهد ابي بكر
نقله العلامة البهوتي في شرح الاقناع والعمدة عليه
قلت ويؤيده ما رواه النسائي باسناده ان رجلا
طلق زوجته ثلاث تطليقات جميعا فغضب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال ايلعب بكتاب الله وانا
بين اظهركم حتى قام رجل فقال يا رسول الله افلا اقتله
الحديث واختلفت الرواية عن الامام احمد فيمن قال
لزوجته انت طالق ونوى ثلاثا فاكثر المتقدمين انها
واحدة لان هذا اللفظ اي طالق لا يتضمن عددا والمذهب
يقع ما نواه لانه نوى بلفظ يحتمله وقدمه في الاقناع وجزم
به في المنتهى اذا علمت ذلك فمن نسب لمذهب الامام احمد
خلاف ذلك فقد اتى ببهتان عظيم فعليه ما يستحق

من العقوبة

قوله جميعا اي معا الهم مصنفه

اي لان اسم الفاعل لا يتضمن العدد

من العقوبة والنكال والخزي والوبال في الدنيا والاخرة والله
سبحانه وتعالى اعلم **فصل** وأما ما ذهب اليه شيخ تقي
الدين بن تيمية من ان طلاق الثلاث دفعة طلقة واحدة فليس
بمذهب الامام احمد طيب الله ثراه ولا جار على قواعده انصه
بخلافه كما تقدم نقله عن الاقناع والمنتهى وهذه المسئلة من
المسائل التي خالف فيها المذهب بل المذاهب الاربعة وقد الف
فيها الرسائل واطال الاستدلال لها على عادته في اختياراته لمسائل
قام الدليل على صحتها عنده بحسب ظنه واجتهاده وتبعه على
ذلك جماعة من اصحابه منهم المحقق ابن القيم وقد وجد في المسئلة
خلاف بعض التابعين كما ذكره المتقدمون عن طاوس عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال بعض المتأخرين من السادة
الحنفية ولا يلزم من ذلك التفسيق وان كان مخطئا في
ذلك اشد الخطا قال وقد ادعى صاحب الهداية من
الاجماع على عدم حل متروك التسمية عامدا حتى قال لا ينفذ فيه
قضاء القاضي فهل قال احد ان صاحب الهداية فسق السادة
الشافعية بخلافهم الاجماع وكذلك الامام احمد خالف الاجماع
في قوله لا تصح الصلاة في الارض المغصوبة وذكر الحافظ
ابن حجر ما معناه ان زفر خالف الاجماع في مسئلة غسل الرفقين
فقال لا يجب غسلهما قال وسئل هذا الباب كثيرة جدا

فمن حكم في مثل هذا بالفسق فلا يعول عليه كيف وقد علمت
انه ما هال احدا من هؤلاء الائمة ولا حرم الا بمقتضى الدليل عنده
ولو كان ذلك الدليل خطأ عند غيره غاية الامر انه لا يفيتي بمثل
هذه المسئلة بل لا يعمل فضلا عن الفتوى والله سبحانه وتعالى
اعلم وقال الشيخ الاسلام العيني الحنفي فيما كتبه تعليقا على الرد
الوافر للحافظ بن ناصر الدين الدمشقي ما لخصه ومن الشائع
المستفيض ان الشيخ الامام العلامة تقي الدين ابن تيمية الحنبلي
من شم عرائين الافاضل ومن جم براهين الاماثل كيف وهو
الذاب عن الدين طعن الزنادقة والملحدين والناقد للمرويات
عن سيد المرسلين وللمأثورات عن الصحابة والتابعين الى ان قال
وقد سارت تصانيفه الى الافاق ولم يكن فيها شيء مما يدل
على الزيغ والشقاق ولم يكن بحثه فيما صدر عنه من مسئلتي
الزيارة والطلاق الا عن اجتهاد سائغ بالافاق والمجتهد في
في الحالين جور ومثاب وليس فيه شيء مما يذم او يعاب انتهى
كلامه والله سبحانه وتعالى اعلم والحاصل ان ما ذهب اليه
الشيخ تقي الدين بن تيمية من ان طلاق الثلاث قبل الرجعة طلقة
واحدة لا تصح نسبته الى مذهب الامام احمد ولا الى احد من اصحابه
اذ لم يقل احد منهم بذلك واما الشيخ فاعتذر عنه من اعتذر من
حفاظ الاسلام ووقع فيه بسبب هذه المسئلة من وقع من

العلماء

العلماء الاعلام ولسنا بصدد بيان ذلك والله سبحانه
وتعالى اعلم **فصل في حقيقة عقد النكاح الفاسد**
اعلم رحمك الله تعالى ان عقد النكاح من حيث هو ينقسم
عند علماء الحنابلة الى صحيح وفاسد وباطل اما الصحيح فهو ما اجتمع
فيه شروط واركان فركناه الزوجان الخاليان من الموانع
والايجاب بلفظ النكحت او زوجت والقبول بلفظ قبلت وما
بمعناه وشروطه تعيين الزوجين ورضاهما غير المجبرة والولي
العدل فلو زوجت نفسها او زوجها بإذنها غير وليها لم يصح
النكاح والشهادة على النكاح شرط فيه فلا يصح نكاح الا بولي
وشاهدي عدل واما الكفاءة فهي شرط للزوم النكاح لا للصحة
والعقد الفاسد ما قال بصحته بعض الائمة كالنكاح بلا ولي
او بولي ظاهر الفسق والعقد الباطل ما اجمع على بطلانه كنكاح
المعتدة من غيره ثم العقد الفاسد يفارق الصحيح في امور منها
انه لا يبيح الوطء ولا يحل الزوجة المطلقة ثلاثا الزوج
الاول وتبين فيه الزوجة المدخول بها بطلقة واحدة فلا تصح
رجعتها اذ لشرط صحة الرجعة كون النكاح صحيحا ويوافقه
في امور منها منع الزوجة من نكاح غيره حتى يفارقها بطلاق
او غيره ومنها ان المهر يتقرر كاملا بدخول او خلوة ومنها
ان الطلاق كما يقع في الصحيح يقع في الفاسد اذا علمت ذلك

---

١ قوله فركناه الخ مقتضى ما ذكره ان الايجاب والقبول ركن واحد وليس كذلك فالركن هو الصيغة كما يعلم في المنتهى ودليل الطالب وركناه هو عبد الغني البدري ه

٢ قوله غير المجبرة اي والمجبر وهما غير الكفئين او البلد او مطلقا راجع الى الاخير كما هو ظاهر كلامهم قال في الدليل ولا مهر في النكاح الفاسد الا بالخلوة او الوطء بخلاف الصحيح انتهى ه عبد الغني البدري ه

٣ قوله بدخول او خلوة اي او لمس او تقبيل كما هو ظاهر كلامهم قال في الدليل ولا مهر في النكاح الفاسد الا بالخلوة او الوطء بخلاف الصحيح انتهى ه عبد الغني البدري ه

٤ قوله فهي شرط للزوم النكاح الخ هذا المذهب عند اكثر المتأخرين وجزم في الاقناع وقدم في المنتهى ان الكفاءة شرط للصحة قال في شرحه وهو المذهب عند اكثر المتقدمين انتهى ه عبد الغني البدري ه

فهل اذا قلد الامام الاعظم ابا حنيفة في صحة النكاح بلا ولي
او بولي ظاهر الفسق معتمدا على فتاه من السادة الحنفية بذلك
فهل لهذا المقلد ان يرجع عن مذهب الامام الأعظم عند وقوع
الطلاق الثلاث عليه معتمدا على فتوى حنبلي او غيره بعدم
وقوع الثلاث عليه لفساد العقد وبينونة الزوجة بطلقة
رجعية سابقة للثلاث ام يمتنع عليه ذلك وعليه ان يلتزم
مذهب من قلده في احكام النكاح من الطلاق والخلع وغيرهما
لئلا يكون ملفقا في التقليد اقول وبالله التوفيق هذه المسئلة
قد اولع بها بعض الطلبة تهورا وعدوانا وطلبا للعاجل الفاني
وتراهم تهافتون على رد المطلقة ثلاثا نظرا لفساد العقد
الأول مع ان المطلق عند العقد قلد ابا حنيفة النعمان في صحة
هذا النكاح وقلده ايضا في صحة الرجعة السابقة على الثلاث
والمفهوم من كلام علمائنا رحمهم الله تعالى ان على المقلد ان يلتزم
مذهب من قلده في صحة النكاح بلا ولي او بولي ظاهر الفسق
او بشاهدي ظاهري الفسق قال في شرح المنتهى قال في شرح
التحرير لو افتى المقلد مفت ولحد وعمل به المقلد لزمه قطعا
وليس له الرجوع عنه الى فتوى غيره في تلك الحادثة بعينها
اجماعا وان لم يعمل به فالصحيح من المذهب انه يلزمه بالتزامه
قال ابن مفلح في اصوله هذا الاشهر انتهى وقد ذكر بعض

المتأخرين

٧ قوله قلد ابا حنيفة النعمان الخ اقول يؤخذ من هذا البحث ان الحنبلي اذا قلد ابا حنيفة في نكاح بلا ولي مثلا ثم طلق بعد الدخول طلقة واحدة يجوز له مراجعتها وهو ديني الفتحة اه عبد الغني اللبدي

المتأخرين انه يلزم كل مكلف تقليد امام من الائمة الاربعة
لضبط مذاهبهم ووصولها بالتواتر والتقليد لخذ مذهب
الغير مع اعتقاد صحته بلا معرفة دليله وتنازع العلماء هل
على العامي ان يلتزم مذهبا واحدا بحيث يأخذ بعزائمه ورخصه
على قولين مشهورين اختار الشيخ تقي الدين ابن تيمية انه لا يجب
قال كما انه ليس له ان يقلد في كل مسئلة من يوافق غرضه
وقال غيره الاشهر ان عليه ان يتمذهب بمذهب واحد معين واذا قلنا بذلك صح تعلم
فهل يجوز له الانتقال عنه لمذهب آخر قال جمع محققون يجوز
تقليد المذاهب في النوازل في بعض المسائل بثلاثة شروط الاول
انه لا يجمع بين المذهبين مثلا على صفة تخالف الاجماع قلت
وهو التلفيق المجمع على بطلانه الثاني ان يعتقد فيمن يقلده
الفضل ولو بوصول خبره اليه الثالث ان لا يتبع رخص
المذاهب نقله خاتمة المحققين الشيخ محمد السفاريني في شرحه
عقيدته ولخصته من كلامه وذكر الفهامي في كتاب الصلاة ان
من ترك ركنا او شرطا مختلفا فيه بلا تقليد اعاد وان تركه
مقلدا لمن لم يرذلك مفسدا فلا اعادة وهذا صريح في جواز
التقليد اذا لم يؤد الى التلفيق ولا فرق في ذلك بين
العبادات والمعاملات فيما يظهر واما مسئلة النكاح
فلم ار من صرح بها فقهاءنا غير ان شيخنا السطي رحمه الله تعالى

قوله على صفة تخالف الاجماع اي وذلك كأن تزوج امرأة بلا ولي مقلدا لابي حنيفة وبلا شهود مقلدا لمالك فهذا لم يقل به احد هما ولا غيرهما وهو زنى للزنا فهذا لا نزاع في رده قاله مس وهل اذا فعله ذلك من اجتمع بامرأة خالية هو نوع النكاح يريد الزنا بها ليكون اخف اثما او لا وهل يجب الحد على فاعل ذلك او يدرأ للشبهة ينبغي ان يحرر اه عبد الغني اللبدي

قوله فلم ار من صرح بها الخ الذي في الاقناع وشرحه في الزيل وقيد في المنتهى و التقليد فيه فقد صرح به فقد صرح به وبه قال الموفق عن السفاريني فانظر ما معنى قول المؤلف لم ار صرح به اه عبد الغني اللبدي

نقل عن الشيخ عثمان النجدي انه رفع اليه سؤال مضمونه
ما تقدم فاجاب العلامة المذكور عما لخصه اعلم ان الرجل
المتزوج على قاعدة الامام ابي حنيفة لابد وان يراعي في
نكاحه ذلك احكام مذهب الامام ابي حنيفة في الخلع
والطلاق وغيرهما ليكون ملفقا في التقليد وذلك منه
غير مرضي واسديد انتهى ونقل شيخنا ايضا ان الخلوتي
اشار في حاشيته على المنتهى الى منع التقليد اذا ادى الى التلفيق
وفي المنتهى في كتاب الطلاق ويقع اي الطلاق بائنا في نكاح
قبل بصحته ولا يستحق عوض يسئل عليه المطلق ولا يراها
اي الصحة مطلقا اي فانه يرتفع الخلاف بحكم قال شارحه
نصا كما لو حكم به حاكم انتهى وقال المحقق ابن القيم في الاغاثة
في معرض الذم للتحيل على تحليل المطلقة ثلاثا الحيلة الثانية
التحيل على عدم وقوع الثلاث بكون النكاح فاسدا ويتحيلون
لبيان فساده من وجوه منها ان عدالة الولي شرط في صحته
فاذا كان في الولي ما يقدح في عدالته فالنكاح باطل فلا يقع فيه
طلاق والقوادح كثيرة فلا تكاد تفتش فيمن شئت الا وجدت
قادحا الى ان قال فيا للعجب يكون الوطئ حلالا والنسب لاحقا
والنكاح صحيحا حتى يقع الطلاق فحينئذ من يطلب وجه
افساده انتهى كلامه ملخصا وقد اشعر كلامه باستعظام

ذلك

قوله وفي المنتهى الخ عبارته عن ذلك فتفطن وعبارة الشرح
ما لفظه العبارة في بعض
نسخ عوض نكاح قبل بصحته ويقع بائنا ولا يستحق
عوضا يسئل عليه
قوله قبل بصحته اي قال بها
يعني الائمة الثلاثة ليلاءم قوله ولا
يستحق عوضا اي لان الطلاق
عليه ولا يجوز له استدامة
النكاح فلا يسوغ له اخذ العوض في
مقابلته وقوله ولا يراها مطلقا
اي لا يعتقدها وقوله كما لو حكم به
حاكم هذا الجمع بقوله ويقع فقط
اي يقع الطلاق في النكاح الفاسد
بعد الحكم بصحته
لقوله ديانا ولا يصح
الحاكم بصحته يكون حكما حكم الصحيح
ولذا قالوا في الاقناع وشروحه اذا حكم
بكلم بصحته فتنبه وتدبر
عبد الغني البدري

قوله والا يراها الخ منهوض
انه اذا كان يرى الفسخ ولم يعلم
التقليد انه لا يقع الطلاق بائنا
الا بعوض وهذا يحمل الشاهد
ان اراد هذه العبارة اي فيكون
بالتقليد صحيحا والله سبحانه
وتعالى اعلم
اله عبد الغني البدري

قوله فالنكاح باطل اي فاسد
كما يعلم الضابط الذي تقدم
اول الفصل فتنبه وقوله
فلا يقع فيه طلاق اي بما
الطلقة الاولى والا فقد
تقدم ان النكاح الفاسد قبل
الصحيح في وقوع الطلاق فيه
فليراجع اله عبد الغني البدري

ذلك وهو جدير به لما فيه من التلاعب باحكام الدين
واما السادة الشافعية فقد صرح المحققون منهم بهذه
المسئلة ففي شرح التحفة اتفق العلماء على انه لا يجوز لعامي
تعاطي فعل مختلف فيه الا ان قلد القائل بصحته وحينئذ
فمن نكح نكاحا مختلفا فيه فان قلد القائل بصحته او حكم بها
ثم طلق ثلاثا تعين التحليل وليس له تقليد من يرى بطلان العقد
لانه تلفيق للتقليد فان فقد التقليد او الحكم بالصحة لم يجز
لعامي نعم يتعين انه لو ادعى بعد وقوع الثلاث عدم التقليد لم
يقبل منه انتهى اي لان الاصل في العقود الصحة فدعواه فساد
العقد بعد وقوع الثلاث عليه غير مقبولة بمجرد الدعوى والعجب
ممن يبادر الى رد المطلقة ثلاثا بمجرد دعوى المطلق فساد العقد
هل الحامل له على ذلك الا طمس البصيرة وفساد السريرة وجب
العاجل الفاني نسأل الله سبحانه ان ينور قلوبنا وان يرزقنا
السلامة من كل بلية في الدنيا والآخرة بمنه وكرمه الباب
الثاني في المنصوص عن علماء الحنابلة من زيارة مشاهد
الصالحين وزيارة قبر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم خاتم
المرسلين وفي حكم شد الرحل لذلك اما زيارة قبر نبينا محمد
صلى الله عليه وسلم فهي من افضل الطاعات واجل القربات
وردت بها الآثار وحثت عليها النبي المختار وتنافس فيها

الائمة الابرار لقوله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له
شفاعتي قال في الاقناع والمنتهى واذا فرغ من الحج استحب
له زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر صاحبيه ابي بكر وعمر
رضي الله عنهما قال في شرح الاقناع قال ابن نصر الله من لازم
استحباب زيارته صلى الله عليه وسلم استحباب شد الرحل
اليها لان زيارته عليه السلام للحاج لا تمكن بدون شد الرحل
فهذا كالتصريح باستحباب شد الرحل لزيارته صلى الله عليه وسلم
قال في الاقناع قال الامام احمد اذا حج الذي لم يحج قط يعني
عن غير طريق الشام فلا ياخذ على طريق المدينة لانه ان حدث به
الموت كان في سبيل الحج اي ينبغي له ان يقصد مكة من اقصد
الطرق ولا يتشاغل بغير الحج ثم قال الامام احمد وان كان الحج
تطوعا بدأ بالمدينة قال ابن نصر الله في هذا اي نص الامام احمد
المذكور ان الزيارة مقدمة على حج النفل وكما قال ثم قال في
الاقناع والمنتهى فاذا دخل مسجد المدينة سن له ان يقول ما
ورد في دخول المسجد ويقدم ثم يصلي تحية المسجد ثم يأتي
القبر الشريف فيقف قبالة وجهه صلى الله عليه وسلم مستدبر
القبلة فيقول السلام عليك يا رسول الله وان زاد فحسن كقوله
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام عليك
يا نبي الله وخيرته من خلقه ولا يرفع صوته ثم يستقبل القبلة

ويجعل

ويجعل الحجرة عن يساره قريبا لئلا يستدبر قبره صلى الله عليه وسلم
ويدعو بما احب ثم يتقدم قليلا نحو ذراع على يمينه فيسلم على ابي
بكر ثم يسلم على عمر رضوان الله عليهما ويقول السلام عليكما يا صاحبي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وضجيعيه ووزيريه سلام عليكم
بما صبرتم فنعم عقبى الدار ثم يقول اللهم لا تجعله آخر العهد من
قبر نبيك صلى الله عليه وسلم ومن حرم مسجدك يا ارحم الراحمين
قاله في الشرح الكبير وتبعه في شرح المنتهى قال في الاقناع ولا يتمسح
ولا يمسح قبر النبي صلى الله عليه وسلم اي لما فيه من اساءة الادب
والابتداع قال ابو بكر لانه رأى صاحب الامام احمد رأيت اهل العلم
من اهل المدينة لا يمسون قبر النبي صلى الله عليه وسلم يقومون
من ناحية فيسلمون عليه صلى الله عليه وسلم وهكذا كان ابن عمر
يفعل افاده في شرح الاقناع لكن نقل في الجنائز عن الامام ابراهيم
الحربي صاحب الامام احمد يستحب تقبيل حجرة النبي صلى الله عليه وسلم
والله سبحانه وتعالى اعلم

فصل في حكم زيارة القبور

اتفق العلماء على استحبابها للتذكر والاعتبار لكن في حق الرجال
خاصة قال في الاقناع والمنتهى سن لرجل زيارة قبر مسلم
نص عليه الامام احمد ذكرا كان الميت او انثى لحديث كنت نهيتكم
عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكر الآخرة وتكره زيارة
القبور للنساء وان علم انه يقع منهن محرم حرمت عليهن

قوله اتفق العلماء الخ اي ومنهم
ابو العباس احمد بن تيمية فانه
صرح بان زيارة قبور المسلمين
سنة الرجال للتذكر والترحم عليهم
بما صرح باباحة زيارة قبور الكفار
للتذكر ويقال لهم اثر وبالنار
كما تقدم ذلك عنه ايضا الا علام
فكيف يظن بمثل هذا الامام انه
يحرم زيارة قبر نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم او غيره وهو يقول
باباحة زيارة قبور الكفار كما
مر واما حرم شد الرحل لذلك
عملا بظاهر حديث لا تشد الرحال الخ وتكلف
بسوء تحريف كلامه والتعامي عن انه
يحرم زيارة سبحانك اللهم هذا بهتان
عظيم ولكن التعصب يعمي ويصم
عبد الغني المدني

قوله وتكره زيارة القبور للنساء الخ
ظاهره انه لا فرق بين العجائز وغيرهن
وبين الحسان وغيرهن وفي الفروع
للثواب الحسان لكن صوابا كما لا
والله سبحانه وتعالى اعلم
يخفى على مثله ادنى الم
اهـ عبد الغني المدني

لانها وسيلة للمحرم الآتي بها لقبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر
صاحبيه رضوان الله عليهما فتستحب لهن لعموم الادلة ويكره التمسح
بالقبر لقصده اي القبر لاجل الدعاء عنده معتقدا ان الدعاء هناك
افضل من الدعاء في غيره قلت اما من غير اعتقاد فلا باس وقد قال
الامام ابراهيم الحربي الدعاء عند قبر معروف الترياق المجرب
نقله عنه في شرح الاقناع في الاستسقاء انتهى اذا علمت ذلك
فزيارة مشاهد الصالحين والقبور المنسوبة الى الانبياء المكرمين
داخلة في عموم الاستحباب من باب اولى لكن للرجال خاصة بدليل
قول فقهائنا تكره زيارة القبور للنساء الا قبر النبي صلى الله عليه وسلم
وقبر صاحبيه لعموم الادلة فيها فبقي ما عداها على عموم الكراهة
في حقهن وان وقع منهن محرم فهي محرمة في حقهن اجماعا وعليه
يحمل قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله زوارات القبور والمتخذين
عليها المساجد والسرج رواه الخمسة وصححه الترمذي وقد نص
على ذلك فقهاء المذاهب الاربعة فقد ذكر الخير الرملي من السادة
الحنفية في حاشيته على المنح ما ملخصه ان كن عجائز وخرجن
للاعتبار والترحم فلا باس وان كن شواب فتكره لهن ما لم يحصل
منهن محرم اي فتحرم عليهن قال العلامة ابن عابدين وهو تفصيل
حسن وذكر الشيخ حسن العدوي المالكي في مشارق الانوار
ما لفظه اعلم رحمك الله ان حكم زيارة القبور الاصل فيه الندب وذلك
للرجال

قوله ويكره التمسح بالقبر كتقبيله اقول لا مانع من تحري اعتقاد افضلية الدعاء عند القبور من اعتقد ذلك شرع في دين الله ما لم يأذن به الله وخالف الاجماع وكلاهما حرام اه عبد الغني البديري

قوله والقبور المنسوبة للانبياء المكرمين ظاهره ولو لم نعلم بنائها قبورهم بالكلية الظن او الوهم ولي فيه وقفة ومفهوم خبر الاستحباب على هذا الوجه والله اعلم وتعالى اعلم اه عبد الغني البديري

قوله فتكره لهن لعل الكراهة التحريم اذ هذا الداد فيما عند الاطلاق عند الحنفية اه

قوله العدوي اي بكسر العين وسكون الدال الحديثي نوح علماء الازهر وفضلاء المالكية له الفتاوى العدلية والتعاليق المفيدة وكان نور الدين على مل من نفع كثرة دون نفع وكان وعليه املاء نور القاري في الحديث بقوله قال القاضي المصنف قدس سره ونور ضريحه بخير كتبه وبهتر طرزا اله عبد الغني البديري

للرجال خاصة ويحرم للشواب من النساء وتجوز للعواعد
اللاتي لا أرباب للرجال فيهن قال والاحسن في الاستدلال
على منعهن بخبر ارجعن مأزورات غير مأجورات قال
الاستاذ الشيخ عبد الباقي على خليل وهذا في الزمن القديم فكيف
بهذا الزمان كما في المدخل انتهى قلت ان كتاب المدخل للعالم
العامل ابي عبد الله الفاسي المشهور بابن الحاج المالكي قال فيه
العلامة ابن حجر وهو كتاب كثير الفوائد كشف من معايب
وبدع يفعلها الناس والكثر ها ما ينكر فمن جملة ما ذكر في الكتاب
المذكور ما لفظه وقد اختلف العلماء في خروجهن اي النساء
لزيارة القبور على ثلاثة اقوال قول بالمنع وتقدم وقول بالجواز
لكن على ما يعلم في الشرع من التستر والتحفظ عكس ما يفعل
اليوم والثالث الفرق بين المتجالة والشابة فيجوز للمتجالة ويمنع
للشابة ثم قال واعلم ان الخلاف المذكور بين العلماء انما هو
في نساء ذلك الزمان وكن على ما يعلم من عادتهن في الاتباع واما
خروجهن في هذا الزمان فمعاذ الله ان يقول احد من العلماء
او من له مروءة او غيرة في الدين بجواز ذلك انتهى كلامه
وقال العلامة القسطلاني اي من علماء الشافعية في المواهب
اللدنية قد اجمع المسلمون على استحباب زيارة القبور كما حكاه
النووي واوجبها الظاهرية قال ومحل الاجماع على استحباب

قوله ويحرم للشواب الخ ظاهره ولو لم يخف منهن محرم وهو المتبادر الذي يجب المصير اليه اه عبد الغني البديري

زيارة القبور للرجال خاصة وفي النساء خلاف الاظهر في
مذهب الشافعية الكراهة ثم قال العلامة المذكور في شرح
البخاري انّ ما ورد من الأمر بالزيارة فمحمول على النّدب في حق
الرّجال خاصّة وامّا النساء فتكره لهنّ ما لم يقع منهنّ محرم
فتحرم عليهنّ وعليه يحمل حديث الترمذي لعن الله زوّارات
القبور وحمل بعض الشراح ذلك على زيارتهن للبكاء والنّوح
على ما جرت به عادتهنّ قال العلامة القسطلاني ولو قيل
بالحرمة في حقهن في هذا الزمان ولا سيّما نساء مصر لما في
خروجهنّ من الفساد لم يبعد انتهى كلامه فما اطلقه في المواهب
من الكراهة قيّده في شرح البخاري بغير الشواب اذا علمت
ما تلوناه عليك من نصوص فقهاء المذاهب الاربعة تحققت
ان زيارة المشاهد في هذا الزّمان للنساء الشواب ولا سيّما نساء
الفلاحين اللاتي يخرجن متزيّنات متبرجات تبرج الجاهلية
الاولى محرمة اجماعا لما يقع منهنّ من الفساد العظيم كما هو مشاهد
في هذا الزمان في زيارة مشهد ولي الله علي بن عليل قدّس الله
سرّه وذلك واضح للعيان غني عن مزيد البيان فانكاره
مكابرة وقياس خروجهنّ لزيارة المشاهد على خروجهنّ
للحج فاسد قياس فاسد لا يخفى فساده على من له ادنى المام
بالفقه قالت عائشة الصّديقة رضي الله عنها لو ادرك
رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء اليوم
لمنعهنّ المساجد واما شدّ الرّحل لزيارة المشاهد فهو
مباح لا كراهة فيه على الصّحيح من المذهب قال في الاقناع
والمنتهى وشرحيهما في صلاة القصر ان السفر يكون واجبا
كالسّفر للحج وجهاد متعينين ومسنونا كالسّفر لنزهة
وفرجة وتجارة او قصد مشهد او قبر نبي او مسجد
غير الثّلاثة انتهى فمنه يعلم ان شدّ الرّحل لغير المساجد
الثّلاثة مباح لا كراهة فيه وقال الاقناع وشرحه
ويترخص اي المسافر ان قصد بسفره مشهدا او قصد
مسجدا ولو غير الثّلاثة او قصد قبر نبي او غيره كولي
وحديث لا تشدّ الرّحال الّا الى ثلاثة مساجد مسجدي
هذا والمسجد الحرام والمسجد الاقصى اي لا يطلب ذلك
فليس نهيا عن شدّها لغيرها خلافا لبعضهم لانه عليه السلام
كان يأتي قباء راكبا وماشيا ويزور القبور وقال زوروها
فانها تذكر الاخرة انتهى كلام الاقناع وشرحه وقوله
خلافا لبعضهم اي بعض ائمة الحنابلة الذين كرهوا شدّ
الرّحل لزيارة المشاهد ومنعوه من التّرخص في سفره
كابي الوفا ابن عقيل البغدادي والشيخ تقي الدين بن تيمية
والمحقق ابن القيم والمذهب الصّحيح ما قدّمناه عن

الاقناع والمنتهى وذكر العلامة القسطلاني في شرح
البخاري عند قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا
الى ثلاثة مساجد اختلف العلماء في شدها اي الرحال لغيرها
اي المساجد الثلاثة كالذهاب الى زيارة مشاهد الصالحين
والى المواضع الفاضلة فقال ابو محمد الجويني يحرم عملا بظاهر هذا
الحديث واختاره القاضي حسين وقال به القاضي عياض
وطائفة والصحيح عند امام الحرمين وغيره من الشافعية
الجواز وخصوا النهي بنذر الصلاة في غير الثلاثة واما قصد
غيرها لغير ذلك كالزيارة فلا يدخل انتهى كلامه وما ذهب اليه
الشيخ تقي الدين بن تيمية من منعه شد الرحل لزيارة المشاهد مطلقا
حتى لقبر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فليس بمذهب للامام احمد
طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه والمذهب ما قدمناه
عن الاقناع والمنتهى والشيخ مع علو كعبه في جميع العلوم وتقدمه
في المنطوق والمفهوم لا يتابع على مسئلتي الزيارة والطلاق
على ان المحققين من اصحابه اجابوا عنه بانه كره اللفظ الذي
ورد به الاصل الزيارة فانها من افضل الاعمال واجل القرب الموصلة
الى ذي الجلال وان مشروعيتها محل اجماع بلا نزاع هكذا نقله
العلامة القسطلاني في شرح البخاري والله تعالى اعلم واما
حديث لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد فهو وارد في النهي

عن نذر

عن نذر الصلاة في غير المساجد لاستواء فضلها فمن نذر الصلاة
في احد المساجد الثلاثة لزمه ذلك وبه قال مالك واحمد والشافعي
في البويطي واختاره ابو اسحق المروزي وقال ابو حنيفة
لا يجب مطلقا وقال الشافعي في الام يجب في المسجد الحرام
لتعلق النسك به بخلاف المسجدين الاخيرين ومن نذر اتيان غير
هذه الثلاثة لصلاة او غيرها فلا يلزمه لاستواء فضلها
فتكفي صلاته في اي مسجد شاء قال النووي لا اختلاف فيه
الا ما روي عن الليث انه قال يجب الوفاء به وعن الحنابلة
رواية انه لا يجب ويلزم كفارة يمين افاده العلامة القسطلاني
في شرح البخاري والله سبحانه وتعالى اعلم

فصل في حكم التوسل بالصالحين

وعباد الله المكرمين وفي كرامات الاولياء
احياء واموات اما التوسل بالصالحين فقد قال البهوتي في شرح
الاقناع قال السامري وصاحب التلخيص لا باس بالتوسل
في الاستسقاء بالشيوخ والعلماء المتقين وقال الحافظ
ابن الجوزي يجوز ان يستشفع الى الله تعالى برجل صالح وقيل يستحب
وقال الامام احمد في منسكه الذي كتبه للمروذي انه يتوسل
الى الله تعالى بالنبي صلى الله عليه وسلم في دعائه قال الامام ابراهيم
الحربي الدعاء عند قبر معروف الترياق المجرب وقال
العلامة الكرمي في دليل الطالب ويباح التوسل بالصالحين

اعلم ان التوسل بالصالحين غير
الاستغاثة بهم وهو ذلك بل هذا
فضاء الحوائج وهو ذلك بل هذا
مذموم اتفاقا فاسئل الله والتماس ان
اذا سالت فاسئل الله والتماس ان
فاستعن بالله والتماس ان
نبي او ولي لا يجلو من ثلاثة امور
احدها ان يسأله ما لا يقدر عليه الا الله
كالهداية والعلم وشفاء المرض
وغفران الذنوب فهذا انما يسأله
لكونه اقرب الى الله منه ليشفع له في
هذه الامور وهذا من جنس قول
المشركين ما نعبدهم الا ليقربونا
الى الله زلفى فانهم انما يسألون
فهذا حق ولكن يطلبه ممن لا يملكه
ثم ان كانت الحاجة من الامور المختصة
بالخلق فيه كاصطناع الرزق وولاية
الامور فالليق ان يسأل الله تعالى
ان يعطف عليه قلوبهم كما ذكره النووي
والاغنار عليهم فذموم كما ذكره النووي
رحمه الله تعالى اهـ عبد الغني البدري

قوله ولا باس بالتوسل الخ هذا
ما عليه الحنابلة والشافعية و
المالكية والمشهور عن ابي حنيفة
المنع قال ابو الحسين القدوري
في شرح الكرخي قال بشر بن الوليد
سمعت ابا يوسف يقول قال
ابو حنيفة رحمه الله لا ينبغي لاحد
ان يدعو الله الا به اهـ اختار هذا
المذهب شيخ الاسلام ابن تيمية
واجمع عليه ذلك مما يطول ذكره
والله اعلم اهـ عبد الغني البدري

قال شارحه وقد استسقى عمر بالعباس رضي الله عنهما واستسقى
معاوية بيزيد بن الاسود وقال في المبدع يستحب الاستسقاء
بمن ظهر صلاحه لأنه أقرب بالاجابة انتهى ومعنى الاستسقاء
به التوسل الى الله في طلب السقيا والله سبحانه وتعالى اعلم واما
كرامات الاولياء فاثباتها مما العقائد الدينية التي يجب اثباتها
ولا يجوز نفيها واليها قال الامام ابن حمدان في نهاية المبتدئين
في اصول الدين وكرامات الاولياء حق وانكر الامام احمد على من
انكرها وضلله على ايد صالح موافق للشرع من غير ان يدعيها
وتظهر بلا طلبه تشريفا له ظاهرا وحقيقة الكرامة امر
خارق للعادة غير مقرون بالتحدي يظهر على يد عبد ظاهر
الصلاح ملتزم لمتابعة نبي مكلف بشريعته مصحوب بصحيح
الاعتقاد والعمل الصالح قال بعضهم ويشترط في الولي ان يشرط
منها ان يكون عارفا باصول الدين عالما باحكام الشريعة نقلا
وفهما وان يتخلق بالاخلاق المحمودة التي دل عليها الشرع والعقل
مثل الورع عن المحرمات بل والمكروهات وامتثال المأمورات
واخلاص العمل وحسن المتابعة والاقتداء وان يلازمه الخوف ابدا
واحتقار النفس سرمدا وان ينظر الى الخلق بعين الرحمة والنصيحة
وان يبذل جهده في مراقبة محاسن الشريعة ومطالعة عيوب علم
النفس وافاتها والخوف بملاحظة السابقة والخاتمة والله تعالى اعلم

ولعل

قوله وقد استسقى عمر بالعباس الخ اي كما روى البخاري
وكان العباس حيا وهو جلة ذرية النبي ﷺ ولم يكشف ذلك اليوم للهم انكم كنتم تتوسلون الينا بنبيكم فتسقينا
ونتوسل اليك بالتوبة وهذه ايدينا اليك بالتوبة فاسقنا الغيث فارخت السماء مثل الجبال حتى اخصبت الارض وعاش الناس ه قسطلاني اه

قوله خارق للعادة اي كقطع المسافة البعيدة في المرة الواحدة وظهور الطعام والشراب والدراهم عند الاحتياج والمشي على الماء وفي الهوى وكلام الجماد والبهائم وغير ذلك والله تعالى اعلم اه عبد الغني النابلسي ه

ولعل هذه الشروط في المجتهد المجدد دون مطلق الولاية كما بحثه
خاتمة المحققين الشيخ محمد السفاريني رحمه الله تعالى وهو ظاهر
لا مرية فيه والله تعالى اعلم والحاصل ان كرامات الاولياء
حق ثابت بالادلة الشرعية والمشاهدات المحسية والقواطع
العقلية نص عليها القرآن وشهد بها العيان فكرامات الصحابة
والتابعين ومن بعدهم قد تواترت تواترا معنويا وان كان
تفاصيلها آحادا فعلماء الحنابلة كغيرهم من اهل السنة مجمعون
على اثباتها حتى طائفة الوهابية مع غلوهم يثبتونها للاولياء
قال عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في رسالته التي نشرها
للعامة ومن خطه نقلت والذي نعتقده ان ربنا بيننا
محمد صلى الله عليه وسلم اعلى مراتب المخلوقين على الاطلاق وانه
حي في قبره حياة مستقرة ابلغ من حياة الشهيد المنصوص عليها
في التنزيل اذ هو افضل منهم بلا ريب وانه صلى الله عليه وسلم
يسمع سلام من يسلم عليه وتسن زيارته صلى الله عليه وسلم الا انه
لا يشد الرحل الا لزيارة المسجد والصلاة فيه واذا قصد مع ذلك
الزيارة فلا بأس به ومن انفق نفيس اوقاته في الاشتغال
بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم والواردة عنه فقد فاز بسعادة
الدين وكفي همه وغمه الى ان قال ولا ننكر كرامات الاولياء ونعترف
لهم بالفضل وانهم على هدى من ربهم مهما ساروا على الطريقة

المرضية والعوائد المرعية الا انهم لا يستحقون شيئا من
انواع العبادة اي التي من جملتها الدعا لاحال الحياة والممات
انتهى كلامه بحروفه والله اعلم بالصواب وهو حسبنا
ونعم الوكيل لا اله الا هو عليه توكلت واليه أنيب **الباب الاول**
الثالث في المنقول من عقائد ائمتنا الكرام التي
تلقيناها من مشايخنا الاعلام اعلم رحمك الله تعالى ان
اشهر عقائد علمائنا المتاخرين عقيدة العالم الرباني الشيخ
بدر الدين الشهير بالبلباني اختصرها من نهاية المبتدئين
في اصول الدين للامام بن حمدان ويليها عقيدة العالم
القائم بأمر الله المتبع لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
خاتمة السلف بقية الخلف من اتفق اهل دمشق على
صلاحه وورعه وزهده وموافقته للسلف الصالح
مع الاجتهاد في كل كدح ناجح الشيخ عبد الباقي البعلي
ثم الدمشقي مفتي السادات الحنابلة في الديار الشامية
فعليهما اعتمد في النقل مع الضبط والاتقان وعدم
الزيادة والنقصان ومن الله استمد المعونة والسداد و
التوفيق لاتباع سبيل الرشاد انه ولي الاجابة قال الشيخ
بدر الدين البلباني في عقيدته **الباب الاول**
في معرفة الله تعالى شرعا في النظر في الوجود والموجود
على كل

على كل مكلف قادر وهي اول واجب له تعالى فالكافر
ان مات قبل ان تبلغه الدعوة لا يعاقب والمراد بمعرفته
تعالى معرفة وجود ذاته بصفات الكمال فيما لم يزل ولا
يزال دون معرفة حقيقة ذاته لاستحالة ذلك شرعا
بقوله آمنت بالله وبما جاء من عنده على مراده وامنت
برسله وبما جاءا عنهم على مرادهم والعقل آلة الادراك اي والمدرك حقيقة هو النفس
وأول نعم الله الدينية على المؤمن واعظمها وانفعها ان قدره
على معرفته تعالى وأول نعم الله الدنيوية الحياة العرية عن ضرر
وشكر المنعم واجب وهو اعترافه بنعمته على جهة الخضوع
والاذعان وصرف نعمه في طاعته **فصل ويجب الجزم**
بانه تعالى واحد لا يتجزأ ولا ينقسم احد لا من عدد فرد صمد لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد لا شريك له في ملكه ولا ظهير له
في صنعه ولا معين له في خلقه ولا مثل له في ذاته ولا في صفاته
ولا في افعاله موجود قديم ازلي لا اول له ولا اخر له ولا نهاية
لم يزل ولا يزال سبحانه متصفا بصفاته العليا واسمائه الحسنى
ويجب الجزم بانه تعالى عالم بعلم واحد قديم باق ذاتي محيط
بكل معلوم كلي وجزئي على ما هو عليه فلا يتجدد علمه تعالى
بتجدد المعلومات ولا يتعدد بتعددها ليس بضروري
ولا كسبي ولا نظري ولا استدلالي وبانه تعالى قادر بقدرة واحدة

وجودية ذاتية قديمة باقية متعلقة بكل ممكن فلم يوجد
شيء ولا يوجد الا بها وبانه تعالى مريد بارادة واحدة قديمة
باقية متعلقة بكل ممكن وبانه تعالى حي بحياة واحدة وجودية
قديمة ذاتية وبانه تعالى سميع بصير يسمع ويبصر قديمين
ذاتيين وجوديين متعلقين بكل مسموع ومبصر وبانه
تعالى متكلم بكلام قديم ذاتي وجودي غير مخلوق ولا محدث
ولا حادث بلا تشبيه ولا تمثيل ولا تكييف فالقرآن كلام الله
ووحيه وتنزيله معجز بنفسه لجميع الخلق غير مخلوق ولا حال
في شيء ولا معقود على بعض آيات منه فمن قال ان القرآن
مخلوق او محدث او حادث او القرآن بلفظي او لفظي بالقرآن
مخلوق او ادعى قدرة احد على مثله كفر ومن قال لفظي
بالقرآن غير مخلوق فهو مبتدع اقول وبالله التوفيق قد
علم من نص الامام احمد رحمه الله تعالى التهيب السكوت
والكف عن هذه العبارات وما اشبهها كف السلف عنها
ولما فيها من الايهام فلا يقال لفظي بالقرآن مخلوق كما لا يقال
لفظي بالقرآن قديم فمن قاله فهو مبتدع اي لانه وصف
الحادث بالقدم ثم ذكره المصنف رحمه الله تعالى انما هو فيمن يعتقد
ان كلام الله حادث قائم بذاته تعالى كما تقوله الكرامية او محدث
قائم بغيره تعالى ومعنى كونه متكلما انه خالق وموجد للكلام

في بعض

قوله لفظي اي التلفظ او كاتبه السلف اهـ كاتبه

في بعض المحال كما يقوله المعتزلة ولم يثبتوا لله كلاما سوى
هذا واما من قال ان كلام الله تعالى معنى قديم قائم بذاته
تعالى معبر عنه بالعبارات التي نقرأها ونكتبها ونحفظها
وهو قديم فليس من الكفر في شيء لانه يعتقد ان كلام الله
القائم بذاته قديم وان كان هذا التفصيل لا يعرف عند
ائمة السلف والمعروف عنهم ان القرآن كلام الله غير
مخلوق منه بدا واليه يعود وقد اشار العلامة الخلوتي
في حاشيته على المنتهى في كتاب الشهادات الى هذا وكلامه
وعبارته عند قول شارح المنتهى كاعتقاد ان الله ليس
بمستو على عرشه وان القرآن المكتوب في المصاحف ليس
بكلام الله تعالى قال العلامة الخلوتي قال المولى سعد الدين
التفتازاني في التحقيق ان كلام الله تعالى اسم مشترك
بين الكلام النفسي القديم ومعنى الاضافة كونه صفة
الله تعالى وبين اللفظ الحادث المؤلف من السور والآيات
ومعنى الاضافة انه مخلوق لله تعالى ليس من تأليفات
المخلوقين وما وقع في عبارة بعض المشايخ من ان المكتوب
في المصاحف مجاز فليس معناه انه اي الكلام غير موضوع
للنظم المؤلف بل معناه ان الكلام في التحقيق وبالذات
اسم للمعنى القائم بالنفس وتسمية اللفظ به اي بكلام الله

ثم ما صح

اي الاشعرية والماتريدية معه

ووضعه اي وضع اللفظ لكلام الله انما هو باعتبار دلالته
اي دلالة اللفظ على المعنى القديم الذي هو كلام الله فلا نزاع
لهم اي للمشائخ في الوضع اي وضع اللفظ لكلام الله و
التسمية اي تسمية المسموع بكلام الله وحاصل المعنى ان
المسموع من التالي عند التلاوة يسمى كلام الله لدلالته على
المعنى القديم وفي الحقيقة كلام الله اسم للمعنى القديم
القائم بذات الله عز وجل وهو الذي يوصف بأنه قديم
ووضعه لذلك انما هو باعتبار دلالته على المعنى القديم
فلا نزاع لهم في الوضع والتسمية قال الخلوتي ومنه
تعلم ما في كلام الشارح اي اشارح المنتهى فتفطن ليلا تزل قدمك
انتهى كلام الخلوتي ففي كلامه اشارة واضحة الى ما ذكرناه والله اعلم
ثم قال الشيخ بدر الدين البلباني في عقيدته **فصل** ويجب
الجزم بأنه تعالى ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض لا تحله الحوادث
ولا يحل في حادث ولا ينحصر فيه فمن اعتقد ان الله بذاته
في كل مكان او في كل مكان فهو كافر بل يجب الجزم بانه تعالى باين
من خلقه فالله تعالى كان ولا مكان ثم خلق المكان وهو الآن
كما كان قبل خلق المكان لا يعرف بالحواس ولا يقاس بالناس ولا مدخل
لذاته وصفاته في القياس لم يتخذ صاحبة ولا ولدا فهو الغني
عن كل شيء ولا يستغني عنه شيء ولا يشبه شيئا ولا يشبهه

شيء

شيء فمن شبهه بخلقه فقد كفر كمن اعتقده تعالى جسما او قال
انه تعالى جسم لا كالاجسام فلا تبلغه الاوهام ولا تدركه الافهام
ولا يشبه الانام ولا تضرب له الامثال ولا يعرف بالقيل والقال
وبكل حال فمهما خطر بالبال او توهمه الخيال فهو بخلافه ذي
الاكرام والجلال **فصل** اسماء الله تعالى وصفاته قديمة
توقيفية فلا يجوز ان نسميه تعالى او نصفه الا بما ورد في الكتاب
والسنة او عن اجماع علماء الامة فنكف عما كفوا عنه من التأويلات
ونقف حيث وقفوا ولا نتعدى الكتاب والسنة واجماع
سلف الامة في ذلك فكلما صح نقله عن الله او رسوله صلى الله
عليه وسلم او جميع علماء امته وجب قبوله والاخذ به
واجراره كما جاء وان لم يقل معناه فيحرم تأويل ما يتعلق به تعالى
وتفسيره كآية الاستواء وحديث النزول وغير ذلك الا بصادر
عن النبي صلى الله عليه وسلم او بعض الصحابة وهذا مذهب الصحابة قاطبة
وهو اسلم المذهبين واولاهما بالاتباع لموافقته سلف الامة وخيار
الاعمة رضوان الله عليهم فلا نقول في التنزيه كقول المعطلة ولا نميل في
الاثبات الى الحاد الممثلة بل نثبت ولا نحرف ونصف ولا نكيف
فالايمان بذلك واجب من غير رد ولا تعطيل ولا تشبيه ولا تأويل
على مقتضى اللغة والكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات
فكما لا شبيه له في ذاته لا شبيه له في صفاته فصفاته معلوم وجودها

١٩

ولا يعلم حقايقها الا هو تعالى ونضرب عن كيفيتها صفحا فمذهبنا
حق بين باطلين وهدى بين ضلالتين وهو اثبات الاسماء والصفات
مع نفي التشبيه والادوات **فصل ويحرم** ان يسمى الله تعالى
بنحو فاضل وعاقل وعارف وعفيف وفقيه وان كان معناه
صحيحا ثابتا لله تعالى لعدم وروده وان يطلق عليه تعالى ما يوهم
نقصا في اسم او صفة وان كان واردا فلا يقال في حقه تعالى ماهد
ولا زارع ولا فالق ولا نحو ذلك **ويحرم** ان يسمى غيره تعالى باسمائه
المختصة به وهي الله والرحمن والغفار والملك والصمد والمتعال
والسبوح والقدوس والاله المعبود وان يدعى بغير اسمائه الحسنى
فصل ويلزم بان المؤمنين يرون ربهم تعالى يوم القيمة
بالابصار كلهم تعالى على ما يليق به فيهما ولا يراه الكفار ولا يجوز
رؤيته تعالى في الدنيا يقظة شرعا ويجوز مناما ويحرم بان
النبي صلى الله عليه وسلم رآى ربه تعالى ليلة الاسرى عيانا يقظة
وكلمه كفاحا على ما يليق به تعالى **الباب الثاني في الافعال**
كل شيء سوى الله تعالى وصفاته حادث والله سبحانه وتعالى
خلقه واوجده وابتداءه من العدم لا لعلة ولا لغرض ولا لداع
ولا لحاجة ولا لموجب ولا يجب رعاية ذلك في شيء من افعاله
تعالى ولا يفعل تعالى شيئا عبثا فلا خالق لجسم ولا جوهر ولا عرض
ولا شيء الا هو سبحانه وتعالى وجميع افعال العباد كسب لهم

وهي

وهي مخلوقة لله تعالى خيرها وشرها حسنها وقبيحها والعبد
مختار ميسر في كسب الطاعة واكتساب المعصية غير مكره
ولا مجبر ولا مضطر والله سبحانه وتعالى هو الخالق لما كسبه
العبد والكسب والمقدور والاختيار والكسب ما خلقه الله تعالى
في قدرة المكتسب على وفق ارادته في كسبه والقدرة هي التمكن
من الممكن اي لا قبل وجوده **واما قوله تعالى** ان نقول له كن فيكون
فانما هو مجاز عن توجه القدرة والارادة نحو المعدوم فيوجد
وكل موجود من افعال العباد وغيرها فالله اراد وجوده وان
كان معصية ومضرة وله تعالى الام الخلق وتعذيبهم من غير
جرم سابق او ثواب لاحق واعتبار لائق فله تعالى ان يفعل
بخلقه ما يشاء وكل ذلك منه سبحانه وتعالى حسن لا يسئل
عما يفعل وله تعالى تعجيل الثواب والعقاب وتاخيرهما والعفو
عن المسلم المذنب وان لم يتب وعن الكافر اذا اسلم
والمعدوم مخاطب اذا وجد **فصل ولا يجب عليه تعالى**
لخلقه شيء ولا فعل الاصلح لهم ولا يجوز ان يقال انما خلق
الخلق لينفعهم فان خلق اهل النار وتخليدهم وتسليط ابليس عليهم
بالضلال والاغواء ليس لنفعهم وهو الحاكم بكل حكم والعقل الذي
تبع وموافق للنقل الشرعي فلا حسن ولا قبيح ولا مدح ولا ذم
ولا نهي ولا امر من الشرع ولا تخيير اباحة الا به فلا حكم للعقل

ومن هذا يعلم ان الاصل في الامر فانه تعالى يأمر
بما لم يرد وجوده كما لكافر
امره بالايمان مع انه لم يرد منه ولم يرد ايمانه فقد
خلافا للمعتزلة في قولهم
بتلازم الامر والارادة
اهـ كاتبه

في عين قبل ورود الشرع والله هو الرزاق من حلال وحرام
والرزق ما يتغذى به الحي وينتفع به من الامور المالية والله سبحانه
وتعالى هدى من شاء واضل من اراد ولو شاء الله لجمعهم على الهدى
ومن يضلل الله فما له من هاد والاضلال خلق الكفر والضلال في
القلب وخلق المحبة لذلك والقدرة عليه والهداية كتب الايمان
وتحبيبه والقدرة عليه فهو سبحانه خالق كل مخلوق ورازق كل
مرزوق ومحيي كل حي ومميت كل ميت ومبقي كل باق
ومفني كل فانٍ لا راد لحكمه ولا صادر عن حتمه ولا ناقض
لما ابرم ولا مغير لما احكم ولا مبدل لما علم ولا مزيل لما
قسم **فصل** والارواح مخلوقة لله تعالى ويكفر القائل
بقدمها ويجب الايمان بالقضا والقدر وبان الجنة
والنار حق وهما مخلوقتان الآن خلقهما الله تعالى وما فيهما
من النعيم والعذاب للبقاء لا للفناء **ونؤمن** بان الملايكة
حق وبان ابليس ووسواسه بالكفر والمعصية حق
وبان الجن مكلفون يدخل مؤمنهم الجنة وكافرهم النار
وبان العين حق والسحر ثابت موجود له حقيقة ويكفر
معلمه ومتعلمه ويكفر ايضا المنجم ومن صدقه او اعتقد
تأثير النجوم او اعتقد تأثير شيء لغير الله تعالى او اعتقد
علم الغيب فيكفر بجميع ذلك **باب في النبوة ويجوز**

ان يتفضل

١ قوله يدخل معهم الجنة اي خلافا لأبي حنيفة القائل بان مؤمنهم لمصير ترابا كالبهائم ويؤيد النجاة عاد فذر ثوابهم انهم يأكلون ويشربون خلافا للمعتزلة القائلين بانهم في الجنة ولا يبولون ولا يتغوطون فيه فيدخل النار لجماعا والسجاد عبد الغني المدني

٢ قوله وكافرهم النار اعلم انه عبد الغني المجددي الخ اي انا نعتقد

٣ قوله ويكفر معلمه الخ اي انا نعتقد حله او فعله اذ فعله الموجب الكفر اه محمد نجيب عبد الله الفتوحي

ان يتفضل الله تعالى بارسال الرسل الى العباد لتكون وسايط بينهم
وبين ربهم الكريم الجواد وبعضهم افضل من بعض ونجزم بان
نبينا محمد بن عبد الله ابن عبد المطلب رسول الله حقا الى الانس
والجن كافة وانه خاتم الانبياء والمرسلين وانه افضلهم وانه
مخصوص بالمقام المحمود وانه لم يكن قبل البعثة على دين قومه قط
بل ولد مؤمنا وان المعجزة القاطعة المعتبرة لصدقه وجدت
دالة على نبوته مقترنة بدعوته وهي ما خرق العادة من قول
او فعل اذا وافق دعوى الرسالة وقارنها وطابقها على جهة
التحدي ابتداء لا يقدر احد عليها ولا على مثلها ولا على ما يقاربها
ولا يجوز ظهورها على يد كاذب بدعوى النبوة ونعلم انه
صلى الله عليه وسلم كان يخاف عقاب الله قبل ان يؤمنه
ويخاف لومه وعتابه بعد وان اصول شرعه وما لا بد منه
فيه منقول الينا منه جهة قطعا وانه معصوم فيما يؤدي عن
الله عز وجل وكذا من كل ذنب وكذا سائر الانبياء عليهم السلام
ولا عصمة لغيرهم اي من البشر **ولا يجوز** التناقض من
الانبياء عليهم الصلاة والسلام في صفات الله عز وجل وحدانيته
وبخو ذلك ومن شهد له الرسول عليه السلام بجنة او نار
فهو كما قال صلى الله عليه وسلم **فصل ويجب حب الصحابة**
كلهم والكف عما شجر بينهم كتابة وقراءة وسماعا وتسميعا

٢ قوله كتابة الخ بكاهذا عام يشمله دون العلما جرى بين النجاة وتلوه لمصالح راجحة كما في الشن والمسايرة هذا ما يظهر والله اعلم

٤ قوله او اعتقد تأثير شيء لغير الله تعالى اعلم ان من يسمي

ويجب ذكر محاسنهم والترضي عنهم وترك التحامل عليهم
واعتقاد العذر لهم لأنهم انما فعلوا ما فعلوا باجتهاد سائغ يثابون
عليه فلمصيبهم اجران ولمخطئهم اجر واحد فمن سب احدا منهم
مستحلا لذلك كفر وان لم يستحل فسق وان فسقهم او طعن في
دينهم كفر ومن فضل عليا على ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم
او قدمه عليهم في الامامة دون النسب فهو رافضي مبتدع فاسق
غير كافر وان انكر صحبة ابي بكر او قذف ام المؤمنين عائشة
او اعتقد ان جبريل عليه السلام غلط فقد كفر والله سبحانه
وتعالى اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب لا اله الا هو عليه
توكلت واليه انيب ذكر المنقول من عقيدة العالم العامل
الكامل في الاتباع لطريقة السلف الصالح الشيخ عبد الباقي البعلي
ثم الدمشقي المسماة بالعين والاثر في عقائد اهل الاثر قال

الباب الأول في معرفة الله تعالى

يجب معرفة
الله شرعا بالنظر في الوجود والموجود على كل مكلف
قادر وهي اول واجب على العبد واول نعم الله
الدينية واعظمها ان قدره على معرفته واول نعمه الدنيوية
الحياة العرية عن ضرر وشكر المنعم واجب شرعا وهو
اعتراف بنعمته على جهة الخضوع والاذعان وصرف
كل نعمة في طاعته فصل ويجب الجزم بانه تعالى

واحد

واحدا لا يتجزأ ولا ينقسم لأنه احد لا من عدد فرد صمد لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وبانه تعالى حي بحياة واحدة
وجودية قديمة ذاتية باقية وبانه تعالى عالم بعلم واحد
قديم باق ذاتي محيط بكل معلوم كلي جزئي على ما هو عليه
فلا يتجدد علمه بتجدد المعلومات ولا يتعدد بتعددها
ليس بضروري ولا كسبي ولا نظري ولا استدلالي وبانه
تعالى قادر بقدرة واحدة وجودية قديمة باقية ذاتية متعلقة
بكل ممكن وبانه تعالى سميع ببصر يسمع وبصر قديمين
وجوديين ذاتيين متعلقين بكل مسموع ومبصر وبانه
تعالى متكلم بكلام قديم ذاتي وجودي غير مخلوق ولا محدث
ولا حادث ولا حال في شيء بلا تشبيه ولا تمثيل ولا تكييف
فالقرآن كلام الله ووحيه وتنزيله معجز بنفسه لجميع الخلق
متعبد بتلاوته لا يشبه كلام المخلوقين فصل ويجب
الجزم بأنه تعالى ليس بجوهر ولا جسم ولا عرض لا تحله الحوادث
ولا يحل في حادث ولا ينحصر فيه فمن اعتقد ان الله تعالى
بذاته في كل مكان او في مكان فكافر بل يجب الجزم بانه تعالى
ليس حالا في خلقه بل كان ولا مكان ثم خلق المكان وهو الآن
كما كان قبل خلق المكان لا يدرك بالحواس ولا يقاس بالناس
ولا مدخل لذاته وصفاته في القياس فهو الغني عن كل شيء

قوله والحديث الخ القصد منه الرد على من يقول ان كلام الله محدث احدثه في بعض الاجرام وليس بقائم بذاته تعالى

قوله ولا محدث الرد على من يقول ان كلام الله تعالى حادث قائم بذاته تعالى الاصوات والحروف

قوله ولا حال في شيء القصد منه الرد على المعتزلة القائلين بان الكلام في غيره تعالى وحال في مصنف قد ومي اهم

ولا يستغني عنه شيء ولا يشبه شيئا ولا يشبهه شيء وعلى
كل حال فمهما خطر بالبال او توهمه الخيال فهو بخلاف ذي
الاكرام والجلال كقول المشبهة بل نثبت ولا نحرف ونصف
ولا نكيف والكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات فكما
لا شبيه له في ذاته لا شبيه له في صفاته فمذهبنا حق بين
باطلين وهدى بين ضلالتين وهو اثبات الاسماء والصفات
مع نفي التشبيه والادوات والله سبحانه وتعالى اعلم هذا ملخص
الباب الاول من عقيدة الشيخ عبد الباقي المسماة بالعين
والاثر في عقائد اهل الاثر ثم ساق بقية الابواب المتعلقة
بعقائد الدين وغرضنا مقصور على الباب الاول وفي
هذا القدر كفاية لمن انصف وتدبر ما نقلناه والله سبحانه
وتعالى ولي الهداية وهو حسبنا ونعم الوكيل لا اله الا هو عليه
توكلت واليه انيب ولنذكر من الفوائد المتعلقة بمسألة
اللفظ ما هو منقول عن الامام احمد رحمه الله تعالى فانها من ادق
المسائل فنقول وبالله التوفيق ان الامام احمد طيب الله
ثراه وجعل الجنة مثواه اشتد انكاره على من نقل عنه من
اصحابه انه قال لفظي بالقرآن غير مخلوق كما اشتد انكاره
على من قال لفظي بالقرآن مخلوق وقال من قاله فهو
جهمي مبتدع لا يجالس ولا يكلم والذي يتحصل من كلامه

لبقية

[هامش] فلا نقول لا في التنزيه ح

[هامش] قوله جهمي الخ اي من اتباع جهم بن صفوان القايل بنفي الاسماء والصفات وقال ان القرآن مخلوق كالمعتزلة وقد سبقه البعض في ذلك الجعد بن درهم فانه اول من احدث ذلك في الاسلام فضحى به خالد بن عبد الله القسري بواسط يوم عيد الاضحى فقال ايها الناس ضحوا تقبل الله ضحاياكم فاني مضح بالجعد بن درهم انه زعم ان الله لم يتخذ ابراهيم خليلا ولم يكلم موسى تكليما تعالى الله عما يقول الجعد علوا كبيرا ثم نزل عن المنبر فذبحه فنعمت هذه الضحية وبالت [illegible] رسالته [illegible] ومن ذلك [illegible] انه على الحق [illegible] النصارى [illegible] هيهات هيهات [illegible] الله تعالى ان يحفظ علينا ديننا الى ان نلقاه انتهى عبد الغني البدري

كبقية ائمة السلف الذين كرهوا الخوض والتنقيب عن الاشيا
الغامضة انهم ارادوا حسم المادة صونا للقرآن ان يوصف
بكونه مخلوقا فمن نسب للامام احمد او لاحد من اصحابه انهم
قالوا بقدم اصوات العباد او بقدم المداد الذي يكتب به المصحف
فقد اعظم الفرية على امام من ائمة الدين شهد له جماعة بانه حجة
الله على العباد اجمعين قال الحافظ ابن حجر العسقلاني
في فتح الباري في كتاب التوحيد ان قول من قال ان الذي يسمع
من القاري هو صوت قديم لا يعرف عن السلف ولا قاله الامام
احمد ولا احد من اصحابه وانما سبب نسبته للامام احمد قوله
من قال لفظي بالقرآن مخلوق فظنوا انه سوى بين اللفظ والصوت
بل صرح الامام احمد في مواضع من كلامه بان الصوت المسموع
من القاري هو صوت القاري والفرق بينهما ان اللفظ يضاف
الى المتكلم به ابتداء فيقال عن من روى الحديث بلفظه هذا
لفظه ومن رواه بغير لفظه هذا معناه ولا يقال في شيء
من ذلك هذا صوته فالقرآن كلام الله لفظه ومعناه ليس
هو كلام غيره ولما ابتلي الامام احمد رحمه الله بمن يقول القرآن
مخلوق كان اكثر كلامه في الرد عليهم واما البخاري فابتلي
بمن يقول اصوات العباد بالقرآن غير مخلوقة حتى بالغ بعضهم
فقال والورق والمداد بعد الكتابة قديم فكان اكثر كلام البخاري

[هامش] قوله جماعة الخ منهم علي ابن المديني واسحق بن راهويه والهيثم بن جميل كما في المناقب باسانيد صحيحة اه مصنف

[هامش] قوله شهد له جماعة الخ اقول وكذا الكبير من الائمة جعلوه امامهم وحجتهم بينهم وبين الله تعالى مثل يعقوب بن سفيان وعبد الوهاب الوراق وغيرهما وكذا قال الامام ابو الحسن الاشعري ولفظه فان قال قائل قد انكرتم قول المعتزلة والقدرية والجهمية والحرورية والرافضة والمرجئة فعرفونا قولكم الذي به تقولون وديانتكم التي بها تدينون قيل له قولنا الذي نقول به وديانتنا التي ندين بها التمسك بكتاب الله وسنة نبينا عليه الصلاة والسلام وما روي عن الصحابة والتابعين وائمة الحديث ونحن بذلك معتصمون وبما كان يقول به ابو عبد الله احمد بن حنبل نضر الله وجهه ورفع درجته واجزل مثوبته قائلون ولما خالف قوله مجانبون لانه الامام الفاضل والرئيس الكامل الذي ابان الله به الحق ودفع به الضلال واوضح المنهاج وقمع به بدع المبتدعين وزيغ الزائغين وشك الشاكين فرحمة الله عليه من امام مقدم وجليل معظم وكبير مفخم اه ما ذكره في كتاب الابانة كما نقله عنه كثير من المحققين والله سبحانه وتعالى اعلم اه عبد الغني البدري

في الرد عليهم وبالغ في الاستدلال بأن افعال العباد مخلوقة
بالآيات والاحاديث في ذلك قال الحافظ ابن حجر ولم
ينقل عن الامام احمد انه قال ان فعل العبد قديم ولا صوته
قديم وانما انكر اطلاق اللفظ وصرح البخاري بان اصوات
العباد مخلوقة والامام احمد لا يخالفه في شيء من ذلك ولكن
الامام احمد كبقية ائمة السلف كرهوا التنقيب عن الأشياء
الغامضة وتجتنبوا الخوض فيها لانها بينه الرسول عليه
السلام ومن شدة اللبس في هذه المسئلة كثر النهي من
السلف عن الخوض فيها والتفوا باعتقاد ان القران كلام الله
غير مخلوق منه بدأ واليه يعود ولم يزيدوا على ذلك شيئا
وهو اسلم الاقوال والله سبحانه وتعالى المستعان انتهى
كلام الحافظ ابن حجر في شرح البخاري والله اعلم وقد روى
الامام الحافظ ناصر الدين ابو الفرج بن الجوزي البغدادي
في مناقب الامام احمد بسنده الى الامام احمد انه قال اصول
السنة عندنا التمسك بما كان عليه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
والاقتداء بهم وترك البدع والخصومات في الدين ومن السنة
اللازمة الايمان بالقدر خيره وشره والتصديق بالاحاديث
الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقال فيها لم ولا كيف
انما هو التصديق والايمان بها مثل احاديث الرؤية وما شابهها

وان ثبت

ع قوله ان فعل العبد الخ اي وحركته لسانه فالضرورة انها حادثة وانما المحظور اطلاق كما ذكرام عبد الغني اللبدي اه

وان ثبت عن الاسماع واستوحش منها المستمع فاتما الايمان بها
وان لا يرد منها حرفا واحدا والقران كلام الله ليس بمخلوق
ولا تضعف ان تقول ليس بمخلوق فان كلام الله ليس ببائن منه
وليس شيء منه بمخلوق واياك ومناظرة من احدث فيه والايمان
بالرؤية يوم القيمة على ما يليق به تعالى وتقدس وفي لفظ آخر
عن الامام احمد انه قال السنة التي توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليها الرضى بقضاء الله والتسليم لأمر الله والصبر تحت حكمه
والأخذ بما امر به والانتهاء عما نهى عنه واخلاص العمل لله
والايمان بالقدر خيره وشره وترك المرا والخصومات
في الدين والايمان قول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية
والقران كلام الله منزل على قلب نبيه محمد صلى الله عليه وسلم
غير مخلوق من حيث ما تلي ولا نكفر احدا من اهل التوحيد
وان عملوا بالكبائر هذا لفظه الذي رواه الحافظ ناصر الدين
بن الجوزي بسنده رجاله ثقات والله سبحانه وتعالى اعلم
وقد وافق جماعة من العلماء الامام احمد فيما اطلقه من قوله
والقران كلام الله منزل على قلب نبيه محمد صلى الله عليه وسلم
غير مخلوق من حيث ما تلي فهانا انقل كلامهم بعينه والعهدة
عليهم منهم الحافظ العسقلاني نقل في شرح البخاري ما لفظه
والذي استقر عليه قول الامام الاشعري ان القران كلام الله

ع قوله والايمان قول الخ اي بالقلب واللسان والعمل الخ المراد بالعمل عمل القلب وهو التصديق وعمل الجوارح وهو الطاعات وهذا مذهب جمهور المتكلمين والمحدثين والفقها وعرفه النبي صلى الله عليه وسلم من عند الله بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم من عند الله والاقرار به فاذا فعلوا الاعمال عن معتقد الايمان وقالوا عند لا يزيد ولا ينقص وفي نسخ لا يجعل هذا الحمد والله سبحانه وتعالى اعلم اه عبد الغني اللبدي اه

ع قوله ولا نكفر احدا من اهل التوحيد اي مالم يقابل ويعمل ويعتقد ما يكفره الا انه قد تقدم ان من قال القران حادث او وقف كفر ولذا قال ذو النون المصري لما سئل عن مخرجه ايمانه العتيق او مخلوق او نحو ذلك ولذا من زعم في الصحابة او استحل بسبهم فالاظهر عندي كفره والله سبحانه وتعالى اعلم اه عبد الغني اللبدي

غير مخلوق مكتوب في المصاحف محفوظ في الصدور مقروء بالألسنة
قال تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع
كلام الله وفي الحديث لا تسافروا بالقرآن الى ارض العدو كراهة
ان ينالها العدو وليس المراد ما في الصدور بل ما في المصحف واجمع
السلف على ان الذي بين الدفتين كلام الله تعالى انتهى كلام الحافظ
بن حجر وقوله واجمع السلف الخ يؤيده ما رواه محمد بن جرير
والطبراني في السنة عن سفيان بن عيينة قال سمعت
عمرو بن دينار يقول ادركت سبعين شيخا والصحابة
متوافرون منذ سبعين سنة يقول القرآن كلام الله
غير مخلوق منه بدا واليه يعود وقال عثمان بن عفان
رضي الله عنه ما احب ان يأتي علي يوم ولا ليلة حتى
انظر في كلام الله عز وجل يعني القراءة في المصحف والله اعلم
ومنهم صاحب المواقف قال في اثناء خطبته
وقرانا قديما ذا غايات ومواقف محفوظا في الصدور
مقروءا بالألسن مكتوبا في المصاحف قال السيد في
شرحه وصف القرآن بالقدم ثم صرح بما يدل على انه
هذه العبارات المنظومة كما هو مذهب السلف حيث
قالوا ان الحفظ والكتابة والقراءة حادثة لكن متعلقها
اعني المحفوظ والمكتوب والمقروء قديم وما يوهم

من ان ترتيب

قوله واجمع السلف الخ اي باعتبار دلالة على المعنى القديم وما اطلقه السلف فهو مرتبع بينهم لكن المتاخرون عما قدمناه اهـ مؤلف عبد الله الغزي

قوله المكتوب الخ هذا وما بعده والذي قبله العبارة الثانية تعالى الله عن ذلك علما وقدرة وارادة وسمعا وبصرا وكلاما وسائر صفاته الازلية ليس بمحدث ولا مخلوق ولا حادث ولا مكتسب ولا يجوز عليه الفناء ولا التغير ولا التبدل ولا الانتقال ولا الزوال ولا الاستحالة ولا الحركة ولا السكون ولا الجهل ولا النسيان ولا الغفلة ولا الموت ولا النوم ولا الخطأ ولا السهو ولا الغلط ولا الكذب ولا الجور ولا الظلم ولا العجز ولا الجوع ولا العطش ولا الشبع ولا الري ولا الالم ولا الحاجة ولا الشهوة ولا الاذى ولا الخوف ولا الهم ولا الحزن ولا الفرح ولا الضحك ولا البكاء ولا الرضا ولا الغضب ولا الكراهة ولا الشك ولا الندم ولا البداء ولا الاستهزاء ولا الخديعة ولا المكر ولا الاستخفاء ولا الحياء ولا الوقف مما يدل على الحدوث فباطل لان ذلك لقصور في آلات القراءة ثم قال السيد في الالهيات بعد كلام يطول ذكره الادلة الدالة على الحدوث يجب حملها على حدوث اللفظ دون الملفوظ جمعا بين الادلة وهذا الذي ذكرناه و ان كان مخالفا لما عليه متأخروا اصحابنا الا انه بعد التأمل تعرف حقيقته انتهى كلام السيد باختصار ومنهم التاج السبكي حيث قال في الطبقات في ترجمة الامام الاشعري واما ما قيل ان مذهبه ان القرآن لم يكن بين الدفتين وليس القرآن في المصحف ونقل ذلك عنه فهو تشنيع فضيع وتلبيس على العوام فان الاشعري وكل مسلم غير مبتدع يقول ان القرآن كلام الله وهو على الحقيقة مكتوب في المصاحف لا على المجاز ومن قال ان القرآن ليس في المصاحف على هذا الاطلاق فهو مخطئ بل القرآن مكتوب في المصاحف وهو غير مخلوق لم يزل سبحانه متكلما به ولا يزال ابدا قائما ولا يجوز انفصال القرآن عن ذات الله عز وجل ولا الحلول في المحال الى ان قال وكذلك القرآن مكتوب في المصاحف على الحقيقة بالسنة القارئين من المسلمين كما ان الله تعالى على الحقيقة لا على المجاز معبود في مساجدنا مذكور بألسنتنا

وهذا واضح بحمد الله تعالى ومن زاغ عن هذه الطريقة فهو قدري
معتزلي يقول بخلق القرآن انتهى كلامه باختصار ومنهم الشيخ
الاكبر صرح في مواضع من فتوحاته بذلك وعبارته في بعض
المواضع اذا علمت ما قررناه ثبت ان كلام الله هو هذا المتلو
المسموع المسمى قرآنا وتوراة وانجيلا واطال في ذلك بما هو
معلوم في محله ومنهم صاحب الشيبانية حيث قال في
عقيدته ونعتقد القرآن تنزيل ربنا ٭ به جاء جبريل النبي محمدا ٭
٭ ٭ وانزله وحيا اليه وانه ٭ هدى الله ياطوبى لمن به اهتدى ٭
٭ ٭ كلام قديم منزل غير محدث ٭ بامر ونهي والدليل تأكدا ٭
٭ ٭ كلام اله العالمين حقيقة ٭ فمن شك في هذا فقد ضل واعتدا ٭
٭ ٭ ومنه بدا قولا قديما وانه ٭ يعود اليه الامر حقا كما بدا ٭
فوصف القرآن بانه منزل غير محدث وبانه كلام الله على الحقيقة
لا على المجاز وهذا محل الشاهد حيث وافق ما ذكره الامام احمد
رضي الله عنه فيما رواه عنه الحافظ من قوله والقرآن كلام الله منزل
على قلب نبيه محمد صلى الله عليه وسلم غير مخلوق من حيث ما تلي
وقال القاضي عياض لجمع المسلمون على ان القرآن المتلو في جميع اقطار
الارض المكتوب في المصحف من اول الحمد لله رب العالمين الى آخره
كله كلام الله تعالى ووحيه وتنزيله على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم
من بدل منه حرفا بحرف قاصدا مما لم يشتمل عليه المصحف

الذي

الذي وقع عليه الاجماع فهو كافر واقتصر عليه الامام النووي
في التبيان نقله عنهما العلامة البهوتي في شرح الاقناع ومن
وافق الامام احمد الاستاذ ابو حامد الاسفرايني قال ابو الحسن
محمد بن عبد الملك الكرخي الشافعي في كتابه الفصول في الاصول
سمعت ابا منصور محمد بن احمد يقول سمعت الشيخ ابا حامد
الاسفرايني يقول مذهبي ومذهب الشافعي وفقهاء الامصار
ان القرآن كلام الله غير مخلوق ومن قال مخلوق فهو كافر
والقرآن حمله جبريل عليه السلام مسموعا من الله تعالى والنبي
صلى الله عليه وسلم سمعه من جبريل عليه السلام والصحابة
سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي نتلوه بالسنتنا
ونحفظه في صدورنا مسموعا ومحفوظا ومكتوبا كله كلام الله تعالى
غير مخلوق ومن قال مخلوق فهو كافر عليه لعائن الله
والملائكة والناس اجمعين انتهى كلامه نقلته في شرح عقيدة
الاصفهاني بهذا اللفظ والله تعالى اعلم ومنهم شارح عقيدة
الامام ابي جعفر الطحاوي حيث قال من قال ان المكتوب في
المصاحف حكاية عن كلام الله تعالى وليس فيها كلام الله تعالى
فقد خالف الكتاب والسنة وسلف الامة وكلام الطحاوي
يرد قول من قال انه معنى واحد لا يتصور سماعه وان المسموع
المتلو المقروء المكتوب ليس بكلام الله تعالى وانما هو عبارة عنه

فان الطحاوي يقول كلام الله منه بدأ بلا كيفية اي لا يعرف
كيفية تكلمه تعالى به وكذا قال غيره من السلف منه بدأ واليه يعود
انتهى كلامه وقال العلامة ملا علي القاري عند قول الامام المجتهد
في الفقه الاكبر والقران كلام الله تعالى اي بالحقيقة كما قال الامام
الطحاوي لا بالمجاز كما قال غيره لان ما كان مجازا يصح نفيه
وهذا لا يصح والله اعلم وحاصل مذهب الامام احمد
رضي الله عنه كبقية السلف ان القران كلام الله تعالى
منزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم معجز بنفسه
متعبد بتلاوته لم يزل الله تعالى متكلما به كيف يشاء
يأمر به بما يشاء ويحكم بما يريد فقولنا معجز بنفسه
اي مراد به الاعجاز كما انه مقصود به بيان الاحكام
والمواعظ وقصص اخباره خلي من الامم وقولنا لم يزل
الله تعالى متكلما كيف يشاء فقد قال ائمة السلف
ان الله تعالى يتكلم بمشيئته وقدرته بمعنى انه تعالى
لم يزل متكلما بلا كيف فان الكلام صفة كمال ومن
يتكلم اكمل ممن لم يتكلم والمشهور عند الامام الأشعري
واتباعه انهم قالوا القران الموجود عندنا حكاية كلام
الله تعالى وابن كلاب واتباعه قالوا هو عبارة عن
كلام الله تعالى لا عينه وقالوا ان كلامه تعالى صفة ذات
لازم لذاته لزوم الحياة والقديم هو المعنى فقط ولا يجوز بعدة

ا قوله ولا يجوز بعدده الخ
غير صحيح فان العبارات معدودة
وهي قديمة كما نص على ذلك الشافعي
وغيره وقال الامام احمد من قال
ان كلام الله مخلوق فقد كفر وهذا
انتهاء السلف والخلوف قد كفروا
وان كانوا هم يقولون عبارتنا عنه
فهم محجوجون بعبارتنا والله
اعلم اهـ عبد الغني اللبدي

لانه

لان تعدد العبارات
باعتبار التعلق لا باعتبار
قيامه به ان الله تعالى
اهـ عبد الله
القدومي

لانه لو تعدد لكان اختصاصه بعدد دون قدر ترجيحا بلا مرجح
وهو باطل وان كان لا يتناهى لزوم وجود اعداد لا نهاية لها
في آن واحد وهذا ممتنع فيلزم ان يكون معنى واحدا هو الأمر
والنهي والخبر وبيان ذلك عند ائمة الاشاعرة ان كلامه تعالى
صفة واحدة لها متعلقات اي مدلولات وتنقسم تلك الصفة
باعتبار تعلقها الى امر ونهي وخبر فالتكثر انما هو في تلك المدلولات
دون الصفة القديمة ثم ان تلك المدلولات تنقسم باعتبار
الالفاظ الدالة عليها الى القران وغيره من بقية الكتب فهي
باعتبار اللفظ العربي قرانا وبالعبرانية توراة وبالسريانية
انجيل فالمسمى واحد وان اختلفت العبارات وجعلوا تكليم
الله لموسى عليه السلام مجرد خلق ادراك له بحيث يسمع ما لم
يزل ولا يزال فالتكليم عندهم جعل العبد سامعا لما كان
موجودا قبل سمعه ولما جاء موسى لميقات ربه سمع النداء
القديم اي خلق الله له سمعا وقواه حتى ادرك كلامه القديم بجميع
اعضائه من جميع الجهات والمسموع هو الصفة القديمة قالوا كما
لا تتعذر رؤية ذاته تعالى مع انه ليس جسما ولا عرضا كذلك لا تتعذر
سماع كلامه مع انه ليس حرفا ولا صوتا ولم نر عن الامام احمد
ما يخالف ذلك ولكنه كبقية ائمة السلف كره التنقيب
عن الأشياء الغامضة والتفوا باعتقاد ان الله تعالى كلم موسى
تكليما غير جسم ولا ذي جسم

قوله قالوا كالا تتعذر الخ مراده بذلك الرد
على الحنابلة القائلين بان المسموع لا يكون
الا صوتا وحرفا وهذا معارض عقلا للوارد
الطوفي وهو ان المعاني لا تقوم بنا شاهد الا
بالاجسام فانه اجاز ولم يعني قائم بالذات
القديمة وليست جسما فليجز ولهذا جوز
ذلك الذات القديمة وليست جسما وهو خروج
كلاما لفظيا مع انه غير جسم ولا ذي جسم اهـ عبد الغني اللبدي

قوله ولم نر عن الامام احمد ما يخالف ذلك يقال ان قوله والتفوا الخ
والعبارة تخالف لما ذكروه فليتنبه اهـ عبد الغني اللبدي اهـ

قوله والتفوا باعتبار الالفاظ الخ
فيه نظر ولا ريب في فساد هذا القول
فان القران والتوراة والانجيل لم تكن معناها
معنى القران ولا معناه معناها بل ولا معنى
ان العبر بالعبرانية والسريانية
آيات القران وسوره متحدة بل متباينة
كما هو ظاهر للناظر وقد قال الاشاعرة
ان تكون العلم والقدرة والكلام واحدا
صفة واحدة قال الشيخ الاسلام ليس لهم
في قولهم هذا الا التزام ما هو معلوم
بصريح العقل والحس ان الكلام ليس هو
العلم ولا القدرة ولا الارادة ولا الخبر
ولا الامر ولا النهي ولا الاستخبار
ولا الوعد ولا الوعيد ولا غير ذلك
من انواع الكلام وقد اعترف
غير واحد من محققيهم بان هذا القول
مخالف لصريح المعقول وصحيح المنقول
وان لازمه ان يكون الامر هو النهي
والخبر هو الاستخبار وان يكون
الوعد هو الوعيد وان يكون
الكلام الذي امر الله به موسى
ان يقوله لفرعون هو بعينه
الكلام الذي نهاه عن قوله
وهو باطل قطعا لتغاير مدلولي
الامر والنهي ومتضاد حكميهما
ليست موضوعة لمعنى واحد
وذلك واضح لمن تدبر
ولله الحمد والمنة
من رضا الاصيل الهندي
الحنفي

اي اسمعه كلامه القديم بلا تكييف ولا تشبيه وان كلامه تعالى
لا يشبه كلام المخلوقين وقالت المعتزلة والجهمية والنجارية
ان القران العربي ليس منزلا من الله تعالى بل مخلوق خلقه الله تعالى
في بعض المحال وتحرير مذهب السلف ان الله تعالى متكلم وان
كلامه قديم وان القران كلام الله لفظه ومعناه وليس هو كلام غيره
وقد توعد الله جل شانه من جعله قول البشر بقوله سأصليه سقر
ولا فرق بين ان يقول انه قول محمد صلى الله عليه وسلم او جبريل
عليه السلام ممن قاله فقد كفر واما قوله تعالى انه لقول رسول
كريم فالمراد به التبليغ لا ان الرسول صلى الله عليه وسلم تقوله
من تلقاء نفسه والكلام كلام من قاله مبتدئا لا كلام من قاله
مبلغا مؤديا ولهذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض
نفسه على الناس في المواسم ويقول الا رجل يحملني الى قومه لأبلغ
كلام ربي فان قريشا منعوني ان ابلغ كلام ربي رواه
ابو داود وغيره من اصحاب السنن ومعنى قول السلف
منه بدا واليه يعود اي هو المتكلم به لم يخلقه تعالى في غيره
ولم يرد السلف انه كلام فارق ذاته تعالى فان الكلام كغيره
من الصفات لا يفارق الموصوف بل صفة المخلوق لا تفارقه
وتنتقل الى غيره فكيف صفة الخالق جل وعلى تفارقه
وتنتقل الى غيره ولهذا قال الامام احمد رضي الله عنه كلام الله تعالى

ليس

ع قوله ليس ببائن منه الخ اي ليس منفصلا عنه والرد على المعتزلة القائلين بان كلام الله قائم بغيره وحال في غيره وهو مع ذلك منفصل عنه اه مصنف قدوري

ليس ببائن منه خلقه في بعض الأجسام وروى الامام احمد
وكتبه الى الخليفة المتوكل في رسالته التي ارسل بها اليه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما تقرب العباد الى الله
بأحب اليه مما خرج منه يعني القرآن وذكر الامام احمد قول
الصديق رضي الله عنه لما سمع كلام مسيلمة ان هذا كلام
لم يخرج من إل اي من رب وقول ابن عباس رضي الله عنهما
لما سمع قائلا يقول لميت حين وضعه في لحده اللهم رب
القران اغفر له فالتفت اليه ابن عباس وقال له القرآن
كلام الله ليس بمربوب منه بدا واليه يعود وهذا اللفظ
قد استفاضت به الآثار عن الائمة الابرار كما هو منقول
عنهم في الكتب المسطورة والاسانيد المشهورة ولا يدل شيء
من ذلك على ان الكلام نفارق المتكلم به ومنه سمع اي بلا
كيفية لانه خلقه في غيره قال الامام احمد رضي الله عنه
القران كيف تصرف غير مخلوق ولا نزكي القول بالحكاية
والعبارة اي لعدم ورودهما عن السلف قال وقوله تعالى
تكلم يبطل الحكاية منه بدا واليه يعود فان قيل ان قولهم
واليه يعود يقتضي مفارقة الصفة للموصوف لان الشيء
انما يعود الى محله بعد انفصاله عنه والجواب انا نقول
جميع الصفات لا تفارق الموصوف وصفة الكلام كذلك

الا انها تتصل بغيره الموصوف بها من غير ان تفارق الموصوف
فيكون قيامها بالموصوف بها على سبيل الصفة واتصالها
بغير الموصوف بها على سبيل الحمل والتأدية والله سبحانه وتعالى
اعلم والحاصل ان الباري جل شأنه على خلاف المشاهدة
فكذا كلامه اذ هو صفة من صفاته تعالى لا تحيط به العقول
ولا تدركه الافهام فيجب طرح هذه الخيالات والاوهام
الواردة على مذهب السلف المثبتين لصفة الكلام
والله ولي الانعام حسبنا الله ونعم الوكيل لا اله الا هو عليه
توكلت واليه انيب **فصل** في نقل شيء من كلام الشيخ
تقي الدين بن تيمية قدس الله روحه ونور قبره وضريحه
ونفعنا به وبعلومه آمين في اصول الدين قال رحمه الله تعالى في
شرح عقيدة الاصفهاني اتفق سلف الامة وائمتها على ان الله تعالى
جل ذكره يوصف بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله
صلى الله عليه وسلم من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير
تكييف ولا تمثيل فانه قد علم بالسمع مع العقل ان الله
ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في افعاله انتهى
اقول هذه العبارة جامعة لعقيدة السلف الصالح فان مذهبهم
الايمان بجميع المتشابهات من آيات الصفات واحاديثها
مع التنزيه بليس كمثله شيء فالايمان الكامل المحتوي على كمال

الابتاع للسنة الغائز صاحبه بكمال النجاة هو الايمان بجميع
المتشابهات على الوجه اللائق بكمال عظمته تعالى وقد دل على
ان صاحب هذا الايمان هو الفائز حديث افتراق الامة
ثلاثا وسبعين فرقة فانه صلى الله عليه وسلم وصف الفرقة
الناجية بقوله هم الذين على ما انا عليه اليوم واصحابي والصحابة
الكرام اول من خوطبوا بحديث وآمنوا بمتشابهه وقالوا
آمنا به كل من عند ربنا فصاحب التصديق الجامع بين
التنزيه واثبات المتشابهات على الوجه اللائق بجلال
عظمته تعالى موافق لما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد نقل اجماع السلف على ذلك الامام محمد بن الحسن صاحب
الامام الاعظم والحافظ ابن عبد البر المالكي والحافظ ابن حجر
الشافعي في شرح البخاري وغيرهم رحمهم الله تعالى وقول الشيخ
من غير تحريف ولا تعطيل مراده بالتحريف التأويل لان
تحريف المعنى وانما ينكر منه عند علماء الحنابلة ما لم
يرد عن السلف الصالح وما ورد عنهم فمقبول لا محذور
فيه كقوله تعالى وهو معكم اينما كنتم اتفق الائمة ان معناه
ان الله مع العبد بالعلم والقدرة فهو سبحانه وتعالى مع العبد
وكل شيء بعلمه وقدرته وليس معناه انه تعالى مختلط
بالمخلوقات وحال فيها بذاته تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا

ولقوله صلى الله عليه وسلم الحجر الاسود يمين الله في الارض
اي موضع عهده صح في الاثار عن الائمة الابرار ان م مصافحة
فكأنما صافح الله تعالى وكذلك تاويل الجنب بالحق
في قوله تعالى ان تقول نفس يا حسرتى على ما فرطت في جنب الله
مأثور ولا كذلك تاويل استوى باستولى ولا تاويل النظر
بالانتظار لبعده ولعدم وروده عن السلف الصالح
فافهم واما التعطيل فهو مقالة كثير م فرق الضلال م الجهمية
والباطنية والملحدين فيصفون الباري جل شانه بالصفات
السلبيه ولا يثبتون الا وجودا مطلقا لا حقيقة له عند العاقل
وانما يرجع الى وجود في الاذهان وبيان ذلك ان الحكماء
قالوا بنفي الصفات واثبات اغايتها والمعتزلة قالوا بانه
تعالى يعلم ويقدر ويريد بذاته لا بصفات زائدة عليها
وحجتهم ان ذات الله عز وجل لو كانت موصوفة بصفات
قائمة بها لكانت الحقيقة الالهية مركبة م تلك الذات
وم تلك الصفات وكل حقيقة مركبة فهي محتاجة الى غيرها
وذلك في حق الله تعالى محال والجواب ان يقال لهم ان عنيتم
احتياج تلك الحقيقة التي هي الذات العلية الى خارج اي عنها
لتتم بها الالوهية فلا يلزم اي م قولنا ان الصفات قائمة
بالذات لاحتمال استناد تلك الصفات الى الذات الواجبة

لتقوم

٣ قوله غاياتها اي فاثبتوا لله معلومات ومقدورات ونحوها عنه العلم ومقدورات ونحوها عنه القدرة وهو ظاهر الفساد اه مصنف

٤ قوله لاحتمال الخ حاصل الكلام ان الصفات تحتاج الذات في معنى هذا الكلام انها لا معنى لها وجود مستقل العلمية لتقوم بها لا دليل لها وجود مستقل وجودا صادرة عنه بالاختيار لزم كونها ولو كانت وهو ممتنع فصفات الله قديمة حادثة وهو ممتنع لاحتياج القديم الى المحدث والشيء لا يعلل وجودا مستقلا والاحتياج صفة تقوم بها فتأمل اه مصنف

٥ قوله السلبية السلب النفي والصفات السلبية كل صفة مدلولها عدم امر لا يليق به تعالى كالبقاء والقدم في البقاء سلب الفناء وفي القدم سلب الحدوث اه مصنف عبد الله الندوي

لتقوم بها لا لتعطيها وجودا مستقلا وان عنيتم توقف الصفات
في ثبوتها على الذات المخصوصة فذلك مما نلتزمه فاين المحال
واما المعتزلة فانهم وان نفوا الصفات يعترفون بما يستلزم اثباتها
فانهم يثبتون كونه تعالى حيا عالما قادرا وهذا بعينه يستلزم اثبات
الصفات فالحي م قامت به الحياة والعالم من قام به العلم والقادر
من قامت به القدرة ومن المعلوم ان التوحيد الذي ارسل الله به
رسله وانزل به كتبه لم يتضمن نفي صفته تعالى بل الكتب الالهية
مملوءة باثبات صفات الله تعالى وكذلك العقل الصريح موافق
لما جاءت به الكتب الالهية م اثبات صفات الكمال لله تعالى
وقولهم بامتناع اثبات واجبين قديمين لفظ فيه اجمال وايهام
فان اريد بذلك نفي آلهين واجبين فهذا حق لا ينازع فيه مسلم
وكذلك ان عنوا نفي موجودين قائمين بانفسهما قديمين فهو حق
ايضا وان اراد وا نفي صفات الله تعالى الواجبة القائمة بذاته تعالى
القديمة كعلمه وقدرته وحينئذ فنفي واجبين قديمين بهذا
الاعتبار باطل وهم يقولون لو كانت الصفة ثابتة لكانت
مشاركة له في اخص صفاته فتكون الصفة الها وهذا باطل
اذ من المعلوم ان صفة الموصوف المحدث الممكن اذا وافقته
في كونها محدثة ممكنة لم يلزم ان تكون مماثلة له فليس صفة
النبي نبيا ولا صفة الانسان انسانا فكيف يجب ان تكون

٦ قوله على الذات المخصوصة الخ الصفات مستندة الى الذات لا بطريق الاحتياج بل بطريق التصور بالنسبة اليها فكما ان الذات اقتضاء ذاته الايجاد بالنسبة اليها فكذلك وجوده يجعل وجوده واجبا اقتضاء له العلم يقتضي كون العالم عالما انتهى مصنف عبد الله قدوسي

صفة الآلة القابل هو بحمانه آله واحد مختص بما يماثله فيه غيره
من صفات الكمال منزه عن صفات النقص اي والحدوث
مطلقا ومعرفة هذا من اهم الامور ولذا اطلنا في ذلك والله سبحانه
وتعالى اعلم وقول الشيخ رحمه الله تعالى من غير تكييف ولا تمثيل
اراد به الرد على من يثبت لله تعالى صفات كصفات المخلوقين
وذلك مقالة بعض فرق الضلال الذين يشبهون الله بخلقه
وهم فرق فمنهم غلاة الشيعة ومنهم مشبهة الحشوية
قالوا هو تعالى ذو اعضاء من لحم ودم تعالى عن ذلك وتقدس
ومنهم مشبهة الكرامية اتباع عبد الله بن كرام وفي القاموس
محمد بن كرام كشداد امام الكرامية القائل بان معبوده مستقر
على العرش وانه جوهر فسماه محمدا وللمعروف الله عبد الله
ومن مقالتهم ان الحوادث تحل في ذاته تعالى وانما يقدر عليها
دون الخارجة عن ذاته تعالى فهذا جملة ما اوردناه على كلام الشيخ
تقي الدين بن تيمية مما يتعلق به الغرض والله سبحانه وتعالى اعلم
وقال ايضا في كتابه الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح وهو
من كتبه المشهورة والذي اتفق عليه الرسل واتباعهم
ما جاء به القران والتوراة من ان الله جل ذكره موصوف
بصفات الكمال منزه عن سمات النقص والحدوث
وانه ليس كمثله شيء فلا تمثل صفاته بصفات المخلوقين

مع

[2] قولهم انما يقدر على ما لم يعلم انه مقدور وعليها لم يعلم انه لا يقدر عليها الا ما علم انه يقدر عليها فهو يقدر على الارادة القائمة بذاته لانها حادثة بلا ارادة ويقدر على الارادة القائمة بذاته لانها حادثة بارادة قائمة بذاته وهكذا الى ما لا نهاية له فالحوادث القائمة بذاته مستندة الى الارادة القائمة بذاته فلا تتعلق بها قدرته ولا تتعلق بذاته فهو يقدر على الحوادث القائمة بذاته دون الخارجة عن ذاته فانها عندهم

مع اثبات ما اثبته لنفسه من الصفات وقال في موضع آخر
من الكتاب المذكور مخاطبا للنصارى حيث قالوا لهم ان المسلمين
يعيبون علينا ذكر الاقانيم الثلاثة لكونها الفاظا موهمة فقال لهم
الراهب وعندهم ايضا الفاظا موهمة كذكر الاستواء واليد والجنب الى آخر
ما قالوا فقال الشيخ رضي الله عنه جوابا لهم ان المسلمين اطلقوا
الفاظ النصوص وانتم اطلقتم الفاظا لم يرد بها نص والمسلمون
قد قرنوا بتلك الالفاظ ما جاء به النص من نفي التمثيل وانتم لم تقرنوا
بالفاظكم ما ينفي ما اثبتموه من التثليث والاتحاد وقال ايضا
في الكتاب المذكور مخاطبا للنصارى ان غلاة المجسمة الذين يلزمهم
المسلمون احسن حالا منكم شرعا وعقلا وهم اقل مخالفة للشرع
والعقل منكم واذا كان هؤلاء خيرا منكم فكيف تشبهون انفسكم
بمن هم خير منهم هؤلاء من اهل السنة من المسلمين الذين لا يقولون
بتمثيل ولا تعطيل وقال ايضا في محل آخر من الكتاب المذكور
من فهم من علم الله ما يختص به المخلوق من انه عرض محدث باضطرار
او اكتساب فمن نفسه اتى وكذلك من فهم من قوله ثم استوى على
العرش ما يختص به المخلوق فمن نفسه اتى وليس في كلام الله تعالى
ما يدل على ما يختص به المخلوق بل توهم هذا من سوء فهم لا من دلالة
اللفظ لكن اذا تخيل المتخيل في نفسه ان الله مثله تخيل ان يكون
استواؤه كاستوائه واذا علم ان الله ليس كمثله شيء لا في ذاته

ولا في صفاته ولا في افعاله علم ان استواءه تعالى ليس كاستوائه
كما ان علمه وقدرته ليس كعلمه وقدرته وما بين الاسماء من المعنى
العام الكلي كما بين قولنا حي وعالم عالم لا يوجد عاما كليا مشتركا
الا في الذهن والا فالذي في الخارج امر يختص بالموصوف فصفات
الرب تعالى مختصة به وصفات المخلوق مختصة به ليس بينهما
اشتراك ولا بين مخلوق ومخلوق انتهى وذكر الشيخ ايضا
في رسالته التدميرية ما معناه من تخيل انه اذا كان الله مستويا
على العرش كان محتاجا اليه كحاجة المستوى على الفلك والانعام
فتعالى الله تعالى عن ذلك وتقدس علوا كبيرا فهذا خطأ في مفهوم
استوائه تعالى على العرش حيث ظن هذا المتخيل انه مثل استواء
الانسان فانه ليس في اللفظ ما يدل على ذلك لان الله تعالى اضاف
الاستواء لنفسه كما اضاف اليه سائر صفاته فلم يذكر استواء
مطلقا يصلح للمخلوق ولا عاما يتناول المخلوق وقد علم
ان الله تعالى منزه عن كل ما سواه فكيف يجوز ان يتوهم ان الله تعالى
اذا كان مستويا على العرش كان محتاجا اليه تعالى الله عن ذلك
هل هذا الا جهل محض وضلال ممن فهم ذلك او ظنه او توهمه انتهى
وذكر الشيخ ايضا في قاعدة وجوب الاعتصام بالنبي عليه
الصلاة والسلام ما لفظه عند قوله صلى الله عليه وسلم
ان الله نظر الى اهل الارض فمقتهم عربهم وعجمهم الا بقايا من اهل الكتاب

وهذا

وهذا المقت كان لعدم هدايتهم بالرسل فرفع الله عنهم هذا
المقت برسوله محمد صلى الله عليه وسلم فبعثه رحمة للعالمين
ومحجة للسالكين وحجة على الخلائق اجمعين وافترض على الخلق
طاعته وتوقيره والقيام بأداء حقوقه وسد اليه جميع الطرق
فلم يفتح لاحد الا من طريقه واخذ العهود والمواثيق بالايمان به على
جميع الانبياء والمرسلين وامرهم ان يأخذوها على امم اتبعهم من
المؤمنين وارسله بين يدي الساعة بشيرا ونذيرا وداعيا
الى الله باذنه وسراجا منيرا وداعيا الى الله ختم به الرسالة
وهدى به من الضلالة وعلم به من الجهالة وفتح به اعينا عميا
وآذانا صما وقلوبا غلفا فاشرقت برسالته الارض بعد ظلمتها
وتألفت به القلوب بعد شتاتها فأقام به الملة العوجاء
واوضح به المحجة البيضاء وشرح له صدره ووضع عنه وزره
ورفع له ذكره وجعل الذلة والصغار على من خالف امره ارسله
صلى الله عليه وسلم على حين فترة من الرسل ودروس من الكتب
حين حرف بها الكلم وبدلت الشرائع واستند كل قوم الى ظلم
آرائهم وحكموا على الله وبين عباده بمقالاتهم الفاسدة واهوائهم
الكاسدة فهدى الله به الخلائق واوضح به الطرائق واخرج به الناس
من الظلمات الى النور وميز به بين مناهج اهل الفلاح واهل
الفجور فمن اهتدى بهديه اهتدى ومن مال عن سبيله فقد ضل

واعتدى فصلى الله وسلم عليه وسائر الرسل والانبيا ما لاح نجم وبدا
وعلى آله وصحبه والتابعين ومن به اقتدا انتهى **فصل**
في ذكر من اثنى على الشيخ تقي الدين بن تيمية من العلما الاعلام وحفاظ
الاسلام فمنهم الحافظ الذهبي الذي قال فيه الحافظ ابن حجر
هو من اهل الاستقرا التام في نقده الرجال وكذا قال فيه الحافظ
السيوطي قال الذهبي هو يعني الحافظ ابن تيمية اكبر من ان ينبه
مثلي على نعوته فلو حلفت بين الركن والمقام لحلفت اني
ما رأيت بعيني مثله في العلم والعمل وما رأيت اشد استحضارا
للمتون وعزوها منه وكان السنة بين عينيه وعلى طرف
لسانه بعبارة رشيقه وعبن مفتوحة انتهى كلامه نقله عنه
الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي وقال الحافظ المزي ما رأيت
احدا اعلم بكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم
ولا اتبع لهما الحافظ ابن تيمية نقله ايضا الحافظ ابن ناصر الدين
الدمشقي عن المزي قال بعض المتأخرين من السادة الحنفية
وناهيك بهذه الشهادة لا من هذين الحافظين العدلين
المستوعبين الى الحجاج المزي وابي عبد الله الذهبي ومن اثنى على
الشيخ الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي الف جزأ حافلا ذكر فيه
عن تسعين شيخا من حفاظ الاسلام ومن اعيان العلما
الاعلام انهم اثنوا على الشيخ تقي الدين بن تيمية ووسموه بشيخ الاسلام

ولو ذهبت

ولو ذهبت انقل كلامهم لطال الامر ولكن فيما نقلناه عن الحافظ
المتقدمين كفاية لمن انصف ومنهم الحافظ ابن حجر العسقلاني
والحافظ السيوطي وشيخ الاسلام صالح بن عمر البلقيني وشيخ
الاسلام العيني الحنفي وشيخ الاسلام البساطي المالكي فكلهؤلا
الائمة اثنوا عليه بالعلم والعمل مع اتصافه بالدعا الى الله في
السر والعلن والزهد في الدنيا والقيام بنصح الامة وانه كان
متمكنا من اقامة الادلة على الخصوم حافظا للسنة عارفا بطرقها
عالما بالاصلين اصول الدين واصول الفقه فان قلت كيف يلتئم
ما نقلته من ثنا الائمة عليه مع كلام العلامة ابن حجر في شرح
الشمائل ومع كلامه في كتابه الدر المنظم وقد رماه وتلميذه
ابن القيم بالعظائم ونسبهما الى القول بالجهة والتجسيم ثم
قال والائمة احمد واجلا مذهبه مبرؤن عن هذه الوصمة
القبيحة كيف وهي كفر عند كثيرين قلت ان الشيخ تقي
الدين بن تيمية كان يرجح مذهب السلف على غيره من مذاهب
المتكلمين وكان شديد الطعن عليهم كثير الرد لكلامهم
مع تسميته لهم معطلة فامتحن وخاض فيه اقوام حسدا
ورموه بالتجسيم بسبب امور اشاعها مشيع لحفظ نفسه
او لاجل المعاصرة التي لا ينجو منها الا من كمل في قدسه
فخلف من بعدهم من قلدهم في الطعن فتجاوز وافيه الحد

ورماه بعظائم موجبه للتعزير والحد وهذه تصانيفه قد
ملأت طباق الثرى واطلع عليها القاص والدان من علمائ الورى
فما وجد فيها عقيدة زائغة ولا عن الحق زالغة واما ما تكلمه
في بعض المشهورين من السادة الصوفية فليس هو بفريد في ذلك
بل سلفه مثلم واعلى منه في تلك المسالك وما قصده مع امثاله
الا الذب عن ظاهر الشريعة خوفا على ضعفاء الامة من اعتقاد
امور شنيعة ومن كان هذا قصده يمدح ويثاب فكيف يثلم
عرضه بذلك او يعاب وقد ذكر في كتبه من قوله ان الله جل ذكره
يوصف بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم
من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل وقال
ان الرب جل ذكره وصف لنا نفسه بهذه الصفات لنعرفه
بها فوقفنا عن اثباتها ونفيها عدولا عن المقصود منه
في تعريفنا اياها واما ما ذكره العلامة ابن حجر في شرح الشمائل
في ارسال العذبة حيث نقل عن ابن القيم انه ذكر في كتابه الهدي
عن شيخه انه ذكر شيئا بدعيا وهو انه صلى الله عليه وسلم لما
رأى ربه جل وعلا واضعا يده بين كتفيه اكرم ذلك الموضع
بالعذبة قال الحافظ العراقي لم نجد لذلك اصلا اي لارسال
العذبة صبيحة تلك الليلة واما الحديث فثابت انتهى
قال العلامة ابن حجر بل هذا من قبيح رأيهما اذ هو مبني على ما ذهب

اليه

قوله رافعة من الزيف وهو العيب
وقوله زائغة من الزيغ وهو الميل
منصفه

قوله واما ما تكلمه هذا جواب عما اعترض به بعض المشهورين على الشيخ بانه طعن في بعض السادة الصوفية كان العرفي والغزالي فالغزالي عوتب الخطاب وهذا مدفوع عن الشيخ بما اجاب به بعض الفضلاء عنه كما هو مبسوط في اصله واما قضية امير المؤمنين فلا يوجد للشيخ كلام يفهم منه الطعن وهو القائل نشر حب الصحابة كلهم لي مذهب وموده العترة احمل اليها التوسل وكان من نسب ذلك اليه اخذه من باب الالزام فان قضية اخذه من بحيث ابن عباس كان طلاق الثلاث الخ يلزم منه الطعن في سيدنا عمر رضي الله عنه فانه جمع الناس على العمل بخلاف الحديث وهو نظر دقيق تحيرت فيه الالباب واختلفت اجوبة الائمة عنه كما هو مبسوط في محله ولم مصنف قدوري

قوله فقد قال في رده الخ هذا جواب قوله واما ما ذكره العلامة ابن حجر انتهى منصنف

اليه واطال في الاستدلال له وهو اثبات الجهة والجسمية
لله تعالى واطال الى ان قال والامام احمد واجلاء مذهبه مبرؤون
عن هذه الوصمة القبيحة كيف وهي كفر عند كثيرين فقد
قال في رده العلامة ملا علي القاري اقول بل صانهما الله تعالى
عن هذه الوصمة الشنيعة والنسبة الفضيعة ومن طالع كتبهما
تبين له انهما كانا من اهل السنة والجماعة ومن اولياء هذه الامة
ثم نقل كلام ابن القيم في شرح منازل السائرين ولفظه بعد كلام
يطول ذكره والعصمة النافعة في هذا الباب اي باب الصفات
ان نصف الله تعالى بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله
صلى الله عليه وسلم من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف
ولا تمثيل بل نثبت له تعالى الاسماء والصفات وننفي عنه مشابهة
المخلوقات فيكون اثباتنا منزها عن التشبيه ونفينا منزها
عن التعطيل فمن نفى حقيقة الاستواء مثلا فهو معطل ومن
شبهه باستواء المخلوق فهو ممثل وما قال هو استواء ليس كمثله
شيء فهو الموحد المنزه ثم قال العلامة علي القاري انتهى
كلامه يعني ابن القيم وتبين مرامه وظهر ان معتقده موافق
لاهل الحق من السلف وجمهور الخلف فالطعن الشنيع الفظيع
غير موجه عليه ولا متوجه اليه فان كلامه بعينه مطابق لما
قاله الامام المجتهد الاقدام في فقهه الاكبر ثم ذكر كلام الفقه الاكبر

في اثبات ما اثبته الله لنفسه من صفات الكمال بلا كيف واما
الحديث المذكور في رؤية الله عز وجل فقد رواه الترمذي
وقال انه سأل عنه البخاري فصححه قال الحافظ ابو زرعة
ابن الحافظ ابي الفضل العراقي في تذكرته ان ثبت ذلك عن
الشيخ تقي الدين ابن تيمية فلا يلزم منه التجسيم لأنه يقال فيه ما قاله
اهل الحق في اليد فهم من بين متأول وساكت عن التأويل مع نفي
الظاهر انتهى اذا علمت ذلك فثناء الائمة عليه من جهة العلم والعمل
مع الزهد في الدنيا والقيام بنصح الأمة والدعاء الى الله تعالى كما يعلم
ذلك من تتبع كتبه واما طعن بعض المتأخرين عليه فبسبب امور
اشيعت عنه حسدا ولقد ذكر العارف بالله الشيخ عبد الوهاب
الشعراني في عقيدته ما لفظه والله اني لأعرف جماعة يطعنون
في عقائد بعض العلماء الصحيحة وينسبونهم الى التجسيم وغيره
حتى بعد موتهم وما منهم احد اجتمع بهم قط وانما هي اشاعة
من بعض حسادهم فلا حول ولا قوة الا بالله انتهى كلام العارف
بالله فقضية الشيخ تقي الدين من هذا الباب ولا يبعد ان تكون
الاشارة اليه في كلام هذا العارف والله اعلم وقد انكر بعض المتأخرين
على الشيخ الفاظا استعملها في عقيدته الواسطية لا باس بذكرها مع
الجواب عنها قال في العقيدة المذكورة من الايمان بالله الايمان
بما اخبر الله في كتابه وتواترت على رسوله صلى الله عليه وسلم واجمع عليه

سلف

* قوله العارف بالله هو شيخنا والدنا العارف بالله تعالى عبد الوهاب الشعراني قدس الله سره ونفعنا به والمسلمين آمين

سلف الأمة من انه سبحانه فوق سمواته مستو على عرشه عال على
خلقه وهو معهم اينما كانوا وكل هذا الكلام الذي ذكره الله تعالى
من انه مستو على عرشه وانه معنا على حقيقته لا يحتاج الى تحريف
ولكن يصان عن الظنون الكاذبة انتهت عبارة الشيخ فهذه
العبارة مما انتقد عليه فيها حيث ذكر الفوقية والعلو لأنه يلزم
من الفوقية الجهة ويلزم من القول بها التجسيم وقد قال بعض
المتأخرين من السادة الحنفية عند ذكره للعبارة التي قدمناها
ان الشيخ لم يستعمل هذه الالفاظ الا لكونها مأثورة عن صاحب
الرسالة الذي جاء بالهدى والنور المبين ثم ذكر الآثار الصحيحة
الواردة في ذلك وهو من باب المتشابه يجب الايمان به مع اعتقاد
التنزيه ونفي التشبيه وقول الشيخ ولكن يصان عن الظنون
الكاذبة اي ومن الظنون الكاذبة اثبات الجهة والجسمية
لله تعالى ولم يرد الشيخ ان الله متحيز وانه في جهة الفوق
وانما قال بصفة الفوقية لله تعالى بلا كيف وهي من باب المتشابه
كحديث النزول وقد اجمع السلف والخلف على اثبات رؤية
الله تعالى في الآخرة بلا كيف ولا يلزم من القول بها اثبات المقابلة
والجسمية لان صفاته تعالى لا تقاس بصفات المخلوقين وقد
كرر الشيخ في عقيدته المذكورة قوله من غير تحريف ولا تعطيل
ولا تكييف ولا تمثيل وقد تليت عليك نصوص صريحة في تكفير المجسمة

وقد وقع نظير هذه العبارة اعني قوله فوق سمواته على على خلقه
في الرسالة التي شرحها الشيخ النفراوي المالكي ولفظ الرسالة
وهو فوق العرش المجيد قال الشارح سئل الشيخ عز الدين
عن هذا هل يفهم من القول بالجهة وهل يكفر معتقدها فأجاب
بان ظاهره القول بالجهة والاصح ان معتقدها لا يكفر قال
الشيخ النفراوي وما قاله المذكور يعني عز الدين يرده قول الامام
الي عبد الله محمد بن مجاهد في رسالته مما اجمعوا على اطلاقه
ان الله تعالى فوق سمواته مستو على عرشه دون ارضه اطلاقا شرعيا
مع ثبوت علمهم باستحالة الجهة عليه وحمل الفوقية في حقه
تعالى على المعنوية مبني على طريق الخلف وهي الماء وله
وعليها امام الحرمين وجماعة كتأويل اليد بالقدرة واما السلف
فيقفون عن الخوض في معنى ذلك ويفوضون علمه الى الباري
سبحانه وتعالى انتهى كلام النفراوي ببعض اختصار و
حاصل كلام الشيخ تقي الدين ابن تيمية في جميع كتبه انه يثبت
لله ما اثبته لنفسه من صفة الاستواء على العرش وغيرها
وانها صفات الله بلا كيف يجب الايمان بها مع التنزيه عن
مشابهة المخلوقين وقد صرح جماعة من الائمة بان الاستواء
على العرش صفة لله بلا كيف فقال الامام ابو محمد البغوي في
تفسيره واما اهل السنة فيقولون الاستواء على العرش صفة لله

بلا كيف

بلا كيف يجب على الرجل الايمان به وتكل العلم فيه الى الله تعالى
ثم ذكر جواب الامام مالك الاستواء معلوم والكيف مجهول
والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة وقال الامام القرطبي
في بعض مؤلفاته اظهر الاقوال وان كنت لا اقول به ولا اختاره
ما تظاهرت عليه الاى والاخبار والافضل الاحيار من ان الله
سبحانه على عرشه بلا كيف كما اخبر في كتابه وانه تعالى باين
من جميع خلقه ثم قال هذا جملة مذهب السلف الصالح انتهى
كلامه وهو عجيب كانه خشي ان ينسب الى التجسيم انتهى
وكذلك القاضي البيضاوي ذكر في تفسيره ما لفظه وعن
اصحابنا ان الاستواء على العرش صفة الله بلا كيف والمعنى
ان لله تعالى استوى على العرش على الوجه الذي عناه منزها عن
الاستقرار والتمكن انتهى وقد ورد عن جماعة من المحدثين
الاعلام انهم اطلقوا لفظ الفوقية والعلو ورودها في الشرع
ولم يقل احد منهم بانه سبحانه وتعالى متحيز على العرش بل
اطلقوا ما اطلقه الشرع مع اعتقاد التنزيه ونفي التمثيل
والتشبيه ولسنا بصدد بيان ذلك والذي ندين الله تعالى
به ونرتضيه دينا ما قدمناه من عقائد ائمتنا الكرام التي تلقيناها
عن مشايخنا الاعلام وجملتها انا نصف الله تعالى بصفات
الكمال من الحياة والعلم والقدرة والارادة والسمع والبصر والكلام

وتنزيه سبحانه وتعالى عن كل نقص وعن كل ما اوجب حدوثا
ونعتقد انه سبحانه وتعالى ليس بجوهر ولا جسم ولا عرض وانه
لا تحله الحوادث ولا يحل في حادث ولا ينحصر فيه فمن اعتقد
انه تعالى في مكان او في كل مكان فهو ملحد ضال مبتدع ونرى
الفضل لمذهب السلف على غيره من غير تنقيص ولا توهيم
بل جملة قولنا ما قدمناه من العقائد المنسوبة الى العالمين
العاملين اعني العالم الرباني الشيخ بدر الدين البلباني والعالم
الفاضل الكامل في الاتباع لطريقة السلف الشيخ عبد الباقي
البعلي ثم الدمشقي وقد نقلنا عن العقيدتين ما فيه كفاية
لمن انصف واما المعاندون فيقال لهم سلام عليكم لنا
اعمالنا ولكم اعمالكم والله سبحانه وتعالى ولي التوفيق والهداية وهو
حسبنا ونعم الوكيل لا اله الا هو عليه توكلت واليه انيب

الخاتمة في فضل التسليم

وذم الكلام اعلم رحمك الله ان الائمة
احمد وغيره من ائمة السلف ثبت النقل عنهم في ذم الاشتغال بعلم
الكلام والمراد به ما كان بمحض القياس والراي ولم يكن ماخوذا
من كتاب ولا سنة وقد قال الامام احمد اصول السنة عندنا
التمسك بما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
والاقتداء بهم وترك البدع وترك المرا والخصومات في الدين
وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله قف حيث وقف القوم

فافهم

فانهم عن علم وقفوا وببصر نافذ كفوا ولهم على كشفها كانوا
اقوى وبالفضل لو كان فيها احرى فلئن حدث بعدهم راي
فما احدثه الا من خالف هديهم ورغب عن سنتهم وقد وضعوا
منه ما يكفي وتكلموا منه ما يشفي لعمق قصر عنهم فجفوا و
تجاوزهم آخرون فغلوا وانهم فيما بين ذلك لعلى هدى من ربهم
وقال الامام ابو يوسف من طلب العلم بالكلام تزندق
وقال الامام الشافعي ما ارتدى احد بالكلام فافلح وقال
الامام احمد ما احبت الكلام احد وكانت عاقبته الى خير
اذا علمت ذلك فاسلم الطرق التسليم فما سلم دين لم يسلم
لله ولرسوله ورد علم ما اشتبه الى عالمه ومن اراد علم ما يمنع
علمه ولم يقنع بالتسليم حجبه مرامه عن خالص التوحيد
وصافي المعرفة وصحيح الايمان ومن لم يتق النفي والتشبيه
ضل ولم يصب التنزيه والتعمق في الفكر ذريعة الخذلان وسلم
الحرمان ودرجة الطغيان فانه يفتح باب الحيرة غالبا
وقل ان يكون ملازمه الا حائبا وسبيل الحق بين الغلو والتقصير
والتشبيه والتعطيل وبين الجبر والقدر فعليك باتباع
اهل السنة والاثار ودون اصحاب الافتكار والابتكار
والاسراف في الجدل يورث عداوة الرجال وينشر الفتن
ويولد الاحن فعليك بطلب الحق والصدق والوقوف معهما

وترك التنفير عنها والله تعالى اعلم بالصواب واليه المرجع
والمآب والحمد لله اولا وآخرا وظاهرا وباطنا وعلى كل حال
ونعوذ بالله من احوال اهل النار وصلى الله على سيدنا محمد وعلى
آل سيدنا وعلى آل سيدنا محمد وعلى اصحاب سيدنا محمد وعلى
التابعين لهم باحسان الى يوم الدين والحمد لله رب العالمين
قال مؤلف هذه الرسالة اسير وصمة الذنوب والاوزار
المفتقر الى رحمة ربه العزيز الغفار وانا التوسل الى الله تعالى
بلسان الذل والافتقار واتذلل لديه بجنان العجز والاحتقار
واتشفع اليه بجاه النبي المختار واله الاطهار ان يجعل هذه
الرسالة خالصة لوجهه الكريم وسببا للفوز لديه في جنات
النعيم انه على ما يشاء قدير وبالاجابة جدير تم تحرير هذه
الاحرف اليسيرة وتمام تأليفها في اليوم الثاني والعشرين
من شهر ذا القعدة من سنة الف وثلاثمائة وتسعة عشر ١٣١٩
من الهجرة الشريفة تمت بحمد الله وتوفيقه ولبعض اصحاب الامام احمد رحمه الله

نهينا عن التفتيش والبحث رحمة ... لنا وطريق البحث يردي ويخسر
ولم يزل التسليم حرزا وموئلا ... لمن كان يرجو ان يثاب ويحذر
شهدنا بان الله لا رب غيره ... واحمد مبعوث الى الخلق منذر
وان كتاب الله فينا كلامه ... وان شك فيه الملحدون والكفر
شهدنا بان الله كلم عبده ... ولم يك غير الله عنه يعبر

كذلك

كذلك قال الله في محكم الهدى ... واسناده الروح الأمين المطهر
وان ولي الله في دار خلده ... الى ربه ذي الكبرياء سينظر
ولم نر في اهل الخصومات كلها ... زكيا ولا خشية توقر زكيا اي فطينا
ولم يجد الله الجدال واهله ... وكان رسول الله عن ذاك يزجر
وسنتنا ترك الكلام واهله ... ومن دينه تشديقه والتقعر
تفرغ قوم للجدال ولغفلوا ... طريق الهدى حتى غلا المتهور

الى آخر القصيدة الطويلة المشتملة على بعض محاسن الامام احمد
رحمه الله تعالى عنه آمين ونفعنا بعلومه والمسلمين
الله جواد كريم غفور رحيم بمنه وكرمه

وهذا التقريض للشيخ
العلامة عبد الغني
اللبدي رحمه الله
آمين

بسم الله الرحمن الرحيم
احمد من اقام لمذهب امامنا الرباني ابي عبد الله احمد بن محمد بن حنبل
الشيباني من وضح مسالك مسائله بغاية المنتهى ونهاية الاقناع
سالكا سبيل الانصاف والتنقيح منتفعا لطالب الانتفاع
واشكره فهو الغني المغني عما سواه والكافي لمن توكل عليه
ورجاه واصلي على سيدنا محمد دليل الهدى وآله وصحبه نجوم الاهتدا

أما بعد فقد اطلعت على هذا التأليف الفائق وسرحت فكري في عذب زلال غديره الرائق فطربت حين رأيته فريدًا في بابه وحيدًا في نظم منثوره وجمعه واستيعابه جمع من درر الفوائد جملة سنيه واشتمل من غرر الفرائد على أدلة وفيه يضوع عبير المسك من مفارق تركيبانه وبارقة الفضل تلمع من خلال عباراته كيف لا وهو لنادرة هذا الزمان وغرة هذا الدهر والاوان العالم العامل والهمام الفاضل محرر المسائل وعويصات الاحكام ومحكم بروح الادلة بمزيد اتقان وزيادة الاحكام شيخ شيوخنا الكرام وفخر العلماء الاعلام من اذا شمت محياه انقشعت غيوم غموم ابو عبد الرحمن الشيخ عبد الله العدوي النابلسي متعنا الله بحياته وافاض علينا من بركاته انه على ما يشاء قدير وبالاجابة جدير وجزاه الله تعالى عن هذا التأليف خيرًا وضاعف له بهذا التصنيف واعماله الصالحات اجرا حيث سلك المنهج الاحمد واطفأ نار الغواة وذوي العصبية واحمد خصوصًا وقد قل من يحرر هذا المذهب في هذا الجيل وصار وامصداق ما قيل ان الكرام قليل هذا وارجو من الله تعالى ان يعلي قدر المؤلف ويوفقه للافادة وان يرزقني واياه بمنه وفضله الحسنى وزيادة بجاه النبي الكريم عليه من الله افضل الصلاة واتم التسليم قاله بفمه الفقير

اليه

اليه عز شانه عبد الغني بن ياسين اللبدي الحنبلي غفر الله له ولوالديه واقاربه واحبابه واخوانه في الله والمسلمين آمين آمين ثم آمين

وهذا التقريض للفاضل والأديب الكامل من قضب أقلامه على جداول الطروس مياله وليس من البلاغة نوبا جر على الدراري اذياله الذي لا يزال يخلب الاسماع في سحره ويفوق على النابغة في ادبه وشعره الشيخ محمود افندي العبد الحليم العنبتاوي حفظه الله تعالى تقريظا لهذه الرسالة حيث قال هذا تقريض على الرسالة المسماة بالمنهج الأحمد في دراء المثالب المنسوبة لمذهب الامام احمد تأليف العالم العامل والجهبذ الكامل محي رسوم مدارس العلم بعد الدروس ومربي الطالبين بألبان المعارف ومفيدهم بالقا الدروس الشيخ عبد الله العدوي حفظه الله تعالى وادام به النفع للمسلمين ورحم الله من يقول آمين آمين ثم قلم الفقير قريح الذنوب والمساوي

محمود عبد الحليم العنبتاوي

رسالة كعقود الدر فائقة ... فيا لها تحفة ما مثلها تحف
تزهو فوائدها كالزهر في ترف ... والبدر في شرف ما شانه كلف
فاحفظ عبائرها واشمم عباهرها ... واقطف ازاهرها فالزهر يقتطف
واسرح بروضتها واسطح بنزهتها ... كادت لخفتها باللمح تختطف
فالمورد العذب لا ينفك مزدحما ... تود منه جميع الناس ترتشف

واشمم بياض

ذا المنهج الأحمد المرضي يقول لمن ❊ قد امّه ناهجًا اياك تنحرف

فصاحب الفضل عبد الله سيدنا ❊ ابان فيه لنا ما سنّه السلف

هو الإمام الذي جلّت فضائله ❊ عن ان تضاهى وقد ضاقت بها الصحف

حبر تقي نقي زاهد ورع ❊ وعن طريق الهدى ما كان ينحرف

هذا مدارس العلم اضحت فيه عامرة ❊ هذا الفخار وهذا المجد والشرف

هذا هو الفخر لا شيء يعادله ❊ ما المال ما الجاه ما الولدان ما الغرف

اذا تصدى لتدريس العلوم يرى ❊ كأنه من عباب البحر يغترف

ويا له منصفا ما أعوج منهجه ❊ هل يستوي سالك الرشد ومنحرف

حدث عن البحر يا هذا ولا حرج ❊ هذا الذي فيه اهل الفضل يعترف

تم تحرير هذه الرسالة في اليوم الثالث والعشرون من شهر ذا القعدة من شهور سنة ١٢١٩ الف ومئتين وتسعة عشر من هجرة النبي عليه افضل الصلاة واتم السلام وعلى آله واصحابه الكرام تمت هذه الرسالة المباركة الشريفة

بقلم العبد الفقير الى الله اللطيف الخبير

المقر بالعجز والتقصير الراجي

رحمة ربه الكريم القدير

وقد علق عفا الله عنه على محمد بن عثمان

ان تجد عيبا فسد الخلل جلّ من لا عيب فيه وعلا بن عبد ان تزيل بريدة من نجد ارضي القصيم

ولوالديه ولاخوانه في الله والمسلمين عفر الله له وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين امين

هذه الرسالة المسماة بهداية الراغب وكفاية الطالب في الاحاديث
النبوية والحكم المصطفوية والاحكام الفقهية جمع
الفقير الى مولاه العلي القدير عبد الله العدوي
النابلسي الحنبلي غفر الله له ولوالديه
واحسن اليهما واليه ولاخوانه
في الله والمسلمين و
صلى الله على محمد
وآله وصحبه
وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي وعليه اعتمادي

الحمد لله واسع الفضل جزيل النعم باعث نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بجوامع الكلم وبدائع الحكم ارسله للناس بشيرا ونذيرا وداعيا اليه باذنه وسراجا منيرا فبلغ الرسالة وادى الامانة وجاهد في الله جهادا كبيرا صلى الله وسلم عليه وعلى آله الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا اما بعد فان الاحاديث النبوية والحكم المصطفوية جلاء لقلوب العارفين وشفاء لذائي الخائفين لصدورها عن الداعي الى الهدى والناهي عن سبيل الردى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وقد جمعت في هذه الرسالة نبذة يسيرة من الاحاديث الشريفه والحكم اللطيفه ما خوذة من السنة الصحيحه والحسنة المشتهرة الصريحة وهي محذوفة الاسانيد ليصير حفظها لمن يريد غير بعيد وقد سلمت من التكلف مبانيها وبعدت عن التعسف معانيها وتميزت بهدي النبوة عن بلاغة البلغا وفصاحة الفصحا وقد علم ان مرجع السعادة والسيادة الى تحصيل العلوم التي هي مشكاة الرسالة مستفاده هذا مع اشتغال البال بالبلابل والهموم وتشويش الخاطر بالاكدار والغموم كيف لا والعلم قد افلت شموسه وتقوضت خيامه محافله ودروسه ورتعة الماهول اسوخاليا ووادية المانوس اضحى موحشا واوانا ليس له الا الالتجا الى عالم السر والاعلان فهو الذي يعطي ويمنع ويخفض ويرفع ويرزق الجنين في ظلمة الحشا سبحانه وتعالى يفعل ما يشا ولكن لا بد في كل عصر ومصر للدين من حمله وللعلم من نقله لقوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يا تي امر الله وهم على ذلك متفق عليه من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ويعضده ما رواه الترمذي

في سننه

في سننه من حديث انس بن مالك رضي الله عنه وحسنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل امتي مثل المطر لا يدري اوله خير ام آخره قال بعض المحققين فلو لم يكن في اواخر هذه الامة قائم بحجج الله لم يكونوا موصوفين بهذا الخير به قال وايضا فان هذه الامة اكمل الامم وخير امة اخرجت للناس ونبيها خاتم النبيين لا نبي بعده فجعل الله العلماء فيها كالانبيا في بني اسرائيل اي في بيان الاحكام والارشاد الى الحق دون العصمة لتا مه فانها خاصة بالانبيا عليهم السلام وفي الحديث الذي رواه من الصحابة جماعة منهم ابن عباس واسامة بن زيد وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين رواه ابن عدي وغيره من طرق متعددة كثيرة كلها ضعيفة لكن يتقوى بكثرة طرقه وتعددها ويكون حسنا وفيه تخصيص حملة السنة بهذه المنقبة العلية وبيان جلالة قدر المحدثين وعلو مرتبتهم في العالمين لانهم يحمون مشارع الشريعة ومتون الروايات من تحريف الغالين وتاويل الجاهلين بنقل النصوص المحكمة برد المتشابه اليها قال النووي رحمه الله هذا الخبر منه صلى الله عليه وسلم بصيانة هذا العلم وحفظه وعدالة ناقليه وان الله تعالى يوفق له في كل عصر خلفا من العدول يحملونه وينفون عنه التحريف ولا يضيع وهذا تصريح

بعد الترحاملیه فی کل عصر وهکذا وقع ولله الحمد وهو من اعلام النبوة

وعن ابن مسعود رضی الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم

نضر الله امرأ سمع مقالتی فحفظها ووعاها وادّاها فرب حامل فقه الی من هو

افقه منه رواه الامام الشافعی والبیهقی وکذا ابوداود والترمذی بلفظ

نضر الله امرأ سمع منا شیئاً فبلّغه کما سمعه فرب مبلّغ اوعی من سامع

قال الترمذی حدیث حسن صحیح وعن ابی سعید الخدری رضی الله عنه

عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال فی حجة الوداع نضر الله امرأ سمع مقالتی

فوعاها فادّاها کما سمعها فرب حامل فقه لیس بفقیه الحدیث رواه البزار باسناد

حسن وابن حبان فی صحیحه من حدیث زید بن ثابت وروی الطبرانی فی الاوسط

عن ابن عباس رضی الله عنهما ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اللهم

ارحم خلفائی قلنا یا رسول الله ومن خلفاؤک قال الذین یروون احادیثی

ویعلمونها الناس ولاریب ان اداء السنن الی المسلمین نصیحة لهم من وظائف

النبیین فمن قام بذلک کان خلیفة لمن یبلغ عنه والمراد بالعلم

فی قوله صلی الله علیه وسلم ینقل هذا العلم من کل خلف عدوله العلم

الشرعی دون غیره وعدالة ناقلیه فی کل عصر موجودة ولله الحمد

والمنة ولا یضر کون بعض الفساق یعرف شیئاً من علم الحدیث

وغیره من علم الشریعة فان معنی الحدیث الاخبار بان العدول

یحملونه لان غیرهم لا یعرف شیئاً منه ویدل لهذا المعنی الحدیث

الذی رواه ابوداود وابن ماجة عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضی الله عنهما

ان النبی صلی الله علیه وسلم قال العلم ثلاثة آیة محکمة اوسنة

قائمة اوفریضة عادلة وما سوی ذلک فهو فضل قال فی شرح الشکاة

والتعریف

والتعریف فی العلم للعهد وهو ما علم من الشارع وهو العلم النافع فی الدین

والمعنی علم الشریعة ثلاثة اقسام والتقسیم حاصر وبیانه ان قوله آیة محکمة

یشتمل علی معرفة کتاب الله تعالی وما یتوقف علیه معرفته لان المحکمة هی التی

احکمت عبارتها بان حفظت من الاحتمال والاشتباه فکانت ام الکتاب

فتحمل المتشابهات علیها وترد الیها ولا یتم ذلک الا للماهر الحاذق فی علم التفسیر

والتأویل الحاوی لمقدمات یفتقر الیها من الاصلین واقسام العربیة وقوله

اوسنة قائمة معنی قیامها دوامها بالمحافظة علیها من قامت السوق

اذا انفقت لانها اذا حوفظ علیها کانت کالشیء النافق الذی تتوجه الیه

الرغبات ویتنافس فیه المخلصون بالرغبات ودوامها اما بحفظ اسانیدها

او بحفظ متونها من التغییر والتبدیل وتفهم معانیها واستنباط العلوم منها

وقوله اوفریضة عادلة ای مستقیمة مستنبطة من الکتاب والسنة

والاجماع وقوله وما سوی ذلک فهو فضل ای زائد لا مدخل له فی اصول

علم الدین بل ربما یشغل منه حینا کقوله اعوذ بک من علم لا ینفع والله اعلم

ومن ذلک ما ورد عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال لا یزال الله یغرس

فی هذا الدین غرسا یستعملهم فی طاعته رواه ابن حبان فی صحیحه من حدیث

الخولانی فلهذه الآثار وما اشبهها عزمنا علی جمع هذه الرسالة مع کوني

کنت متردداً بین الاقدام والاحجام لقصور شأوي عن ادراک هذا

المقام ثم انی قلت قصاری امری ان اعلق فوائد من الکتب المتداولة

ولیس لی من ذلک الا اجر المناولة فاستخرت الله وعزمت علی جمعها ووقفت

علی ابواب کرمه تعالی من یفتحها وسمیتها هدایة الطالب وکفایة الراغب

والله اسال ان یجعلها خالصة لوجهه الکریم مقربة للفوز لدیه فی جنات النعیم

كتاب الايمان والاسلام

الله على كل ما يشاء قدير وبالاجابة جدير

باب في الايمان والاسلام

الايمان في اللغة التصديق وفي الشرع هو التصديق بالقلب والاقرار باللسان والعمل بالجوارح قال الله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون اولئك هم المؤمنون حقا فاخبر سبحانه وتعالى ان للمؤمن من كانت هذه صفته فالتصديق هو اول منازل الايمان وكونه للمصدق الدخول فيه ولا يوجب له استكمال منازله ولا يسمى مؤمنا مطلقا هذا مذهب جماعة اهل السنة الايمان وعمل وانما اصل الايمان هو التصديق الباطن وتدخل الاعمال في مسماه الشرعي على انها من كماله ومن لهذا لا يقع اسم الايمان المطلق على من ارتكب كبيرة او ترك فريضة من اسم الشيء مطلقا يقع على الكامل منه ولا يستعمل في الناقص ظاهرا الا بقيد ولذلك جاز اطلاق نفيه عنه في قوله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن فحمل النفي على كمال الايمان لا شبهة فيه وقد تظاهرت نصوص ائمة السلف على ذلك اي على ان الاعمال تدخل في مسمى الايمان فيزيد بالطاعات وينقص بالعصيان وليست الاعمال شطرا من الايمان ولا شرطا لصحته وانما هي شرط لكماله ولهذا ظهر الفرق بين مذهب اهل السنة القائلين بان الاعمال تدخل في مسمى الايمان الشرعي على انها كمال له وبين مذهب الخوارج القائلين بان الايمان مركب من التصديق والعمل فلا يصح عندهم ايمان بلا عمل ومذهب المعتزلة القائلين بان العمل شرط لصحة الايمان وعلى هذين المذهبين يكون اهل الكبائر مخلدين في النار الا انهم عند المعتزلة ليسوا بكفار لانهم اثبتوا المعتزلة بين المنزلتين وهذان المذهبان مخالفان لاهل الحق

وفسادهما

وفسادهما ظاهر تدل عليه نصوص الكتاب والسنة قال النووي في شرح مسلم واما اطلاق اسم الايمان على الاعمال فمتفق عليه عند جمهور اهل الحق ودلايله في الكتاب والسنة اكثر من ان تحصر واشهر من ان تذكر قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اجمعوا على ان المراد بذلك صلاتكم الى بيت المقدس واتفق اهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على ان المؤمن الذي يحكم بانه من اهل القبلة ولا يخلد في النار لا يكون الا من اعتقد بقلبه دين الاسلام اعتقادا جازما خاليا من الشكوك ونطق بالشهادتين فان اقتصر على احداهما لم يكن من اهل القبلة اصلا الا اذا عجز عن النطق لخلل في لسانه او المعاجلة المنية له فانه يكون مؤمنا قلت وانكر كثير من المتكلمين زيادة الايمان ونقصانه وقالوا متى قبل الزيادة كان شكا وكفرا قال المحققون نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص والايمان الشرعي يزيد وينقص بزيادة ثمراته وهي الاعمال ونقصانها قالوا وفي هذا توفيق بين ظواهر النصوص التي جاءت بالزيادة واقاويل السلف وبين اصل وضعه في اللغة قال النووي في شرح مسلم وهذا الذي قالوه هؤلاء وان كان ظاهرا حسنا فالاظهر والله اعلم ان نفس التصديق يزيد بكثرة النظر وتظاهر الادلة ولهذا يكون ايمان الصديقين اقوى من ايمان غيرهم بحيث لا تعتريهم الشبه ولا يتزلزل ايمانهم بعارض بل الانزال قلوبهم منشرحة نيرة وان اختلفت عليهم الاحوال واما غيرهم من المولفة قلوبهم فليسوا كذلك هذا مما لا يمكن انكاره ولا يتشكك عاقل في ان نفس تصديق ابي بكر رضي الله عنه لا يساويه تصديق احاد الناس ولهذا قال البخاري في صحيحه

عن ابي مليكة ادركت ثلاثين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف
النفاق على نفسه ما منهم احد يقول انه على ايمان جبريل وميكائيل والله اعلم
انتهى كلامه بحروفه قال مسلم في صحيحه حدثني ابو خيثمة زهير بن حرب
قال حدثنا وكيع عن كهمس عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر قال كان اول
من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني فخرجت انا وصاحب لي حاجين او معتمرين
فقلنا لو وفق لنا احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فنساله عن هؤلاء
الذين يقرؤن القرآن وانهم يزعمون ان لا قدر وان الامر انف
فوفق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلا المسجد فاكتنفته
انا وصاحبي احدنا عن يمينه والآخر عن شماله وظننت ان صاحبي سيكل
الكلام الي فقلت ابا عبد الرحمن انه قد ظهر قبلنا اناس يقرؤن القرآن
ويتقفرون العلم وذكر من شانهم وانهم يزعمون ان لا قدر وان الامر انف
فقال ابن عمر اذا لقيت اولئك فاخبرهم اني بريء منهم وانهم براء مني
والذي يحلف به ابن عمر لو ان لاحدهم مثل احد ذهبا فانفقه ما قبل الله منه
حتى يؤمن بالقدر ثم قال ابن عمر حدثني ابي عمر بن الخطاب قال بينما
نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع علينا رجل
شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه
منا احد حتى جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسند ركبتيه الى ركبتيه
ووضع كفيه على فخذيه وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه
سبيلا قال صدقت قال عمر فعجبنا له يسأله ويصدقه قال فاخبرني
عن الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر

وتؤمن

قف على ان اول من انكر القدر معبد الجهني

صاحب حميد بن عبد الرحمن الحميري

٤٥

وتؤمن بالقدر خيره وشره قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان قال
ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال فاخبرني عن الساعة
قال ما المسؤول عنها باعلم من السائل قال فاخبرني عن امارتها قال ان تلد
الامة ربتها وان ترى الحفاة العراة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان قال
ثم انطلق فلبث مليا ثم قال يا عمر اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم
قال فانه جبريل اتاكم يعلمكم دينكم ففي هذا الحديث ان الايمان والاسلام
والاحسان تسمى دينا واعلم ان هذا الحديث يجمع انواعا من العلوم والمعارف
والاداب واللطائف بل هو اصل الاسلام وبيان ذلك ان قوله صلى الله عليه وسلم
ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة
وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا والايمان ان تؤمن
بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره
بيان لاصل الايمان والاسلام فالايمان هو التصديق بالباطن والاسلام
هو الاستسلام والانقياد الظاهر وحكم الاسلام بالظاهر يثبت بالشهادتين
وانما اضاف اليهما الصلاة والزكاة والصيام والحج لكونها اظهر شعائر الاسلام
واعظمها وبقيامهم يتم استسلامه وتركه لها يشعر بانحلال قيد انقياده
وحقيقة الايمان تصديق الرسول عليه السلام بما علم مجيئه به ضرورة
تفصيلا فيما علم تفصيلا واجمالا فيما علم اجمالا تصديقا جازما مطابقا سواء
كان لدليل ام لا فخرج بقيد الضرورة ما علم انه جاء به بدليل ظني انه جاء به
كالاجتهاديات وبالجازم التصديق الظني فانه غير كاف وقال السادة
الحنيفية هو التصديق بالجنان والاقرار باللسان الا ان التصديق ركن
لا يحتمل السقوط اصلا والاقرار قد يحتمله كما في حالة الاكراه والفرق بينهم

وبين قول السلف انه تصديق بالجنان واقرار باللسان وعمل بالاركان
ان الاعمال الصالحة عند السلف تدخل في مسمى الايمان الشرعي على انها شرط
لكماله وعندهم لا تدخل في مسمى الايمان فلا يزيد ولا ينقص وعند السلف
يزيد وينقص كما تقدم شرحه مستوفى في محله فدخل في قولنا تصديق
الرسول فيلعلم مجيئه بضرورة الايمان بالله عز وجل اي بانه اله واحد
موصوف بصفات الكمال منزه عن سمات النقص ونقائص
الحدوث والايمان بالملائكة وهم اجسام لطيفة نورانية
اعطيت قدرة على التشكل باشكال مختلفة فيجب الايمان
بانهم عباد مكرمون لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون
ما يؤمرون وبانهم ليسوا ذكورا ولا اناثا لا يأكلون ولا يشربون
ولا يتناكحون ولا يتوالدون والايمان بالكتب اي بانها كلام الله
الازلي القديم القائم بذاته والايمان بالرسل اي بان الله
ارسلهم الى الخلق لهدايتهم الطريق الحق وتكميل معاشهم ومعادهم
وانهم صادقون في جميع ما اخبروا عن الله وبلغوا عنه وانهم
بينوا للمكلفين جميع ما امروا ببيانه والايمان باليوم الآخر
المراد به الايمان بما فيه من البعث والحساب وتطاير الصحف
والميزان والايمان بالقدر المراد به الايمان بتقدير الله سبحانه
الامور واحاطته بها علما خيره وشره اي يجب الايمان بان
الله عز وجل قدر الخير والشر في القدم وان ذلك سيقع في اوقات
معلومة عنده على صفات مخصوصة ولما كان الايمان بالقدر
مستلزما للايمان بالقضا لم يتعرض له قبل القضا ارادة الازلية

المتعلقة

مطلب معنى القضا والقدر

المتعلقة بالاشيا على قدر مخصوص وتقدير معين في ذواتها واحوالها
فالقدر تفصيل قضايا السابق والقضا علمه ازلا بالاشياء
على ما هي عليه والقدر ايجاده اياها على ما يطابق العلم فالقضا
بمنزلة الاساس والقدر بمنزلة البنا وفي الحديث الرد على القدرية
الاولى الذين ينكرون سبق العلم بالاشيا قبل وجودها ويزعمون
ان الله لم يقدر الامور ازلا ولم يتقدم علمه بها وانما يأنفها
علما حال وقوعها وهؤلاء انقرضوا قبل ظهور الامام الشافعي
والقدرية الثانية يقولون ان الله تعالى عالم بافعال العباد
قبل وقوعها ويزعمون ان افعال العباد مقدورة لهم واقعة منهم على سبيل
الاستقلال بواسطة الاقدار والتمكين وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تحاج آدم وموسى عليهما السلام فقال
موسى انت آدم الذي خلقك الله بيده واسجد لك ملائكته وعلمك
اسما كل شيء اخرجتنا ونفسك من الجنة فقال له آدم انت موسى الذي
اصطفاك الله برسالاته وبكلامه وخط لك التوراة اتلومني على امر
قدره الله علي قبل ان يخلقني قال النبي صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى
اي غلبه بالحجة وصح عن انس رضي الله عنه قال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم
عشر سنين فما ارسلني في حاجة قط فلم تنتهيا الا قال لو قضي كان
او لو قدر كان وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول قال الله تعالى من لم يرض بقضائي وقدري فليطلب ربا سوائي
وقد علم مما قدمناه وظهر مما قررناه ان الاسلام يفسر باعمال الجوارح
كالنطق بالشهادتين واقام الصلاة وايتاء الزكاة وان الايمان يفسر

باعمال القلب وقد يتوسع فيطلب الايمان على الاسلام ويفسر به كما في
حديث وفد عبد القيس حين قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
يا رسول الله انا لسنا نصل اليك الا في الشهر الحرام فمرنا بامر فصل نخبر به
من ورائنا وندخل به الجنة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع امرهم
بالايمان بالله وحده قال وهل تدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله
ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام
الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وان تؤدوا خمسا من المغنم الخ
وهو في الصحيحين بالفاظ متقاربة فظهر من ذلك ان الايمان الشرعي
والاسلام الشرعي يجتمعان و يفترقان وانهما اذا اجتمعا يطلب الفرق
بينهما كما في حديث جبريل عليه السلام واذا افترقا اطلق كل واحد منهما
على الآخر وان كل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن ويؤيد ذلك قوله تعالى
فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين
واعلم ان مذهب اهل الحق انه لا يكفر احد من اهل القبلة بذنب ولا يخرج
من الاسلام بمعصية ولا يكفر اهل الاهواء والبدع وان من جحد ما يعلم
من دين الاسلام بالضرورة حكم بردته وكفره الا ان يكون قريب
عهد بالاسلام او نشا ببادية بعيدة ونحوه ممن لا يخفى عليه فيعرف
ذلك فان استمر حكم بكفره وكذا حكم من استحل الزنا او الخمر او القتل
او غير ذلك من المحرمات التي يعلم تحريمها ضرورة فهذه جمل من المسائل
المتعلقة بالايمان والاسلام والله اعلم بالصواب وله الحمد والمنة
وبه التوفيق والعصمة **باب بيان امور الدين** صح ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمد

واقام

واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا
متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما **وكتب عمر بن عبد العزيز الى عدي**
بن عدي ان الايمان فرائض وشرائع وحدودا وسننا فمن استكملها استكمل
الايمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان فان اعش فسأبينها لكم وان امت
فما انا على صحبتكم بحريص رواه البخاري في صحيحه **وصح** ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال الايمان بضع وسبعون شعبة فاعلاها قول لا اله الا الله وادناها
اماطة الاذى عن الطريق والحياء شعبة من الايمان وهو في البخاري ومسلم
بالفاظ متقاربة **قال العلماء** رحمهم الله تعالى ان الايمان في اللغة التصديق
وفي الشرع تصديق بالقلب ونطق باللسان وتمامه وكماله بالطاعات
وحينئذ فالاخبار عن الايمان بانه بضع وستون شعبة او وسبعون
شعبة من باب اطلاق الاصل على الفرع لان الايمان هو الاصل والاعمال
فروع منه واطلاق الايمان على الاعمال مجاز لانها تكون عبارة عن الايمان
وهذا مبني على القول بان الايمان يقبل الزيادة وهو راي الجمهور
اما على القول بعدم قبوله لها فليست الاعمال داخلة في الايمان واستدل
لذلك بان حقيقة الايمان التصديق ولانه ورد عطف الاعمال
على الايمان في الكتاب والسنة كقوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات
مع القطع بان العطف يقتضي المغايرة وعدم دخول المعطوف
في المعطوف عليه وقد ورد ايضا جعل الايمان شرطا لصحة الاعمال
كما في قوله تعالى من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة
طيبة مع القطع بان المشروط لا يدخل في الشرط لامتناع اشتراط الشيء
لنفسه **وورد ايضا** اثبات الايمان لمن ترك بعض الاعمال كقوله تعالى

وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما بالعدل الآية سماهم
مؤمنين مع التقاتل مع القطع بانه لا يتحقق الشئ بدون ركنه ولا يخفى
ان هذه الوجوه انما تقوم حجة على من يجعل الطاعات ركنا من حقيقة الايمان
كالخوارج ومن وافقهم او شرط الصحة الايمان كالمعتزلة فانهم جعلوا الاعمال
شرط الصحة الايمان لا جزء منه بحيث ان تاركها لا يكون مؤمنا ولا تكون
حجة على مذهب الى ان الاعمال الصالحة شرط لكمال الايمان فهي ركن الايمان
الكامل بحيث ان تاركها لا يخرج عن حقيقة الايمان كما هو مذهب الامام الشافعي
والجمهور كما قاله العلامة التفتازاني ونقله عنه في شرح البخاري وروى
البخاري في صحيحه عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب
اليه مما سواهما ومن احب عبدا لا يحبه الا لله عز وجل ومن يكره ان يعود
الى الكفر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يلقى في النار قال العلماء رحمهم الله تعالى
ومن علامات هذه المحبة نصر دين الاسلام بالقول والفعل والذب عن الشريعة
المقدسة والتخلق باخلاق الرسول عليه الصلاة والسلام في الجود والايثار
والحلم والصبر والتواضع وغير ذلك من الاخلاق الكريمة فمن جاهد نفسه
على ذلك وجد حلاوة الايمان ومن وجدها استلذ بالطاعات وتحمل
في الدين المشقات بل ربما يلتذ بكثير من المؤلمات والله هو الموفق والهادي
الى الصراط المستقيم **باب يؤيد ما تقدم** قال البخاري في صحيحه
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني مالك بن انس عن عمرو بن يحيى المازني
عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقول الله تعالى اخرجوا من كان في قلبه

مثقال

مثقال حبة من خردل من ايمان فيخرجون منها وقد اسودوا فيلقون
في نهر الحيا او الحياة شك مالك فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل
الم تر انها تخرج صفراء ملتوية وقال النبي صلى الله عليه وسلم وقد سئل
اي العمل افضل قال ايمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في
سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور رواه البخاري في صحيحه
وقال عمار بن ياسر ثلاث من جمعهن فقد جمع الايمان الانصاف
من نفسك وبذل السلام للعالم والانفاق من الاقتار رواه البخاري
ايضا **باب السؤال عن اركان الاسلام** روى مسلم في صحيحه
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال نهينا ان نسال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن شئ فكان يعجبنا ان يجيئ الرجل من اهل البادية العاقل فيساله ونحن
نسمع فجاء رجل من اهل البادية ثائر الراس يسمع دوي صوته ولا نفقه
ما يقول حتى دنى من النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو يسال عن شرائع
الاسلام فقال يا محمد اتانا رسولك فزعم لنا انك تزعم ان الله تعالى
ارسلك قال صدق رسولي قال فمن خلق الارض ونصب
هذه الجبال وجعل فيها ما جعل قال الله عز وجل قال فبالذي
خلق السماء وخلق الارض ونصب هذه الجبال آلله ارسلك
قال اللهم نعم قال وزعم رسولك ان علينا خمس صلوات في يومنا
وليلتنا قال صدق رسولي قال فبالذي ارسلك آلله امرك بهذا
قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا زكاة في اموالنا فخذ من
اغنيائنا وتدفع الى فقرائنا قال صدق رسولي قال فبالذي ارسلك
آلله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا حج البيت

من استطاع اليه سبيلا قال صدق قال ثم ولى يقول والذى بعثك
بالحق لا ازيد عليهن ولا انقص منهن فقال النبى صلى الله عليه وسلم
ان صدق ليدخلن الجنة قال العلماء رحمهم الله تعالى وهذا من حسن سؤال
هذا الرجل وملاحة سياقته وترتيبه فانه سأل اولا عن صانع
المخلوقات من هو ثم اقسم عليه به ان يصدقه فى كونه رسولا
للصانع ثم لما وقف على رسالته وعلمها اقسم عليه بحق مرسله
وهذا ترتيب يفتقر الى عقل رصين ثم ان هذه الايمان جرت للتاكيد
وتقرير الامر الا فتقاره اليها فانه كان مؤمنا فى قومه لانه لم يات
الا بعد اسلامه واعلاجا مستبشتا مشافها للنبى صلى الله عليه وسلم
وفيه دلالة لما ذهب اليه ائمة العلماء من ان العوام المقلدين مؤمنون
وانه يكتفى منهم بمجرد اعتقاد الحق جزما من غير شك ولا تزلزل
كما صرح به الشيخ ابو عمرو ابن الصلاح ونقله عنه النووى مرتضيا له
والله اعلم **باب بيان الايمان الذى يدخل به الجنة**
وان من تمسك بما امر به دخل الجنة روى مسلم فى صحيحه عن ابى
ايوب وابى هريرة وجابر بن عبد الله رضى الله عنهم انهم حدثوا
عن النبى صلى الله عليه وسلم ان اعرابيا عرض لرسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو فى سفر فاخذ بخطام ناقته او بزمامها ثم قال
يا رسول الله اخبرنى بما يقربنى من الجنة وما يباعدنى من النار
قال فكف النبى صلى الله عليه وسلم ثم نظر فى اصحابه ثم قال لقد
وفق هذا او لقد هدى قال كيف قلت قال فاعاد فقال النبى صلى الله
عليه وسلم تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة

وتصل الرحم

وتصل الرحم دع الناقة **الحديث الثانى** عن ابى ايوب رضى الله عنه
قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلنى على عمل
اعمله يدنينى من الجنة ويباعدنى من النار قال تعبد الله لا تشرك به شيئا
وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصل ذا رحمك فلما ادبر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان تمسك بما امر به دخل الجنة **الحديث الثالث**
عن ابى هريرة رضى الله عنه ان اعرابيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله دلنى على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله
لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدى الزكاة المفروضة
وتصوم رمضان قال والذى نفسى بيده لا ازيد على هذا شيئا ابدا ولا انقص
منه فلما ولى قال النبى صلى الله عليه وسلم من سره ان ينظر الى رجل من
اهل الجنة فلينظر الى هذا قال العلماء رحمهم الله تعالى مذهب اهل الحق من السلف
والخلف ان من مات موحدا دخل الجنة قطعا على كل حال كيف ما كان
فان كان سالما من المعاصى كنائب توبة نصوحا وموفوما الم بمعصية
قط وطفل ومجنون فانهم يدخلون الجنة بغير عذاب واما من مات موحدا
وهو مرتكب لبعض الكبائر ولم يتب فهو فى خطر المشيئة ان شاء غفر له
وادخل الجنة كالقسم الاول وان شاء عذبه ثم يدخله الجنة ولا يخلد
فى النار احد من موحد كما انه لا يدخل الجنة احد من كافر ولو عمل من اعمال البر
ما عمل هذا مذهب اهل الحق الذى تظاهرت ادلة الكتاب والسنة عليه
ثم ظاهر الاحاديث المتقدمة ان الاعمال الصالحة اسباب لدخول الجنة
لان تعليق الحكم بالوصف يشعر بالعلية وقد ثبت فى الصحيح ان النبى صلى الله عليه وسلم
قال لن ينجى احدا منكم عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدنى الله برحمته

والجواب عن ذلك ان دخول الجنة بمحض فضل الله تعالى ليس الا واما اقتسام
المنازل فبحسب الاعمال لكن لا بدّ للعبد ان يستند الى فعله وقوله لا ازيد عليه
شيئًا ولا انقص منه مراده في الاعتقاد اي لا يعتقد فريضة زائدة على ذلك
وليس مراده في العمل بان يترك التطوعات فان من تركها ولم يعمل شيأ منها
فقد فوت على نفسه خيرا كثيرا ورجا جسيمًا ومن داوم على ترك شيء من السنن
المؤكدة كان نقصانًا في دينه وان قصد بتركها الاستخفاف بها والرغبة عنها
فقد عرض نفسه للكفر والعياذ بالله تعالى وانما ترك النبي صلى الله عليه وسلم
تنبيهه عليها تيسيرا وتسهيلا عليه وتأليفا له لقرب عهده بالاسلام
وخشية من نفرته لو اكثر عليه من العلم فانه اذا تمكن الايمان من قلبه
شرح الله صدره ورغب فيما رغبت فيه بقية الصحابة من محافظتهم
على التطوعات كمحافظتهم على الفرائض اغتنامًا لما جاء من عظيم
ثوابها والله اعلم قال البخاري في صحيحه **باب اذا لم يكن الاسلام**
على الحقيقة اي بان نطق بكلمة التوحيد بلسانه وقلبه ينكر ذلك
وانما نطق خوفا من القتل لا ينتفع به في الآخرة وانما ينتفع به في الدنيا
فاذا كان الاسلام على الحقيقة بان نطق بكلمة التوحيد وقلبه
يصدق ذلك نفع ذلك في الآخرة وهو على قوله جل ذكره ان
الدين عند الله الاسلام اي لا دين مرضي عنده تعالى سواه فاستدل
البخاري رحمه الله بهذه الآية وبقوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينًا فلن
يقبل منه وهو في الاخرة من الخاسرين على ان الاسلام الحقيقي هو الدين وعلى
ان الاسلام والايمان مترادفان وهو قول جمهور المتكلمين واستدل له ايضا
بقوله تعالى فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت

من

من المسلمين فاستثنى المسلمين من المؤمنين والاصل في الاستثنى كون
المستثنى من جنس المستثنى منه فيكون الايمان هو الاسلام فالاسلام
المعتبر في الشرع لا يوجد بدون الايمان قال البخاري في صحيحه
باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ثم روى بسنده
عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم
من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه والمعنى
ان المسلم الكامل من سلم المسلمون من لسانه ويده وهذا من جوامع كلمه
صلى الله عليه وسلم الذي لم يسبق اليه والمراد مع مراعات باقي الصفات
التي هي اركان الاسلام وقدم اللسان لان ايذاءه اكثر وقوعًا واشد نكاية
واتبعه اليد لان سلطنة الافعال انما تظهر بها غالبا اذ بها البطش والقطع
والوصل والاخذ والمنع ولهذا غلبت فقيل في كل عمل هذا مما عملت ايديهم ثم
باب اي الاسلام افضل روى البخاري بسنده عن ابي موسى
رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله اي الاسلام افضل قال من سلم المسلمون
من لسانه ويده وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان رجلا سال
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ
السلام على من عرفت ومن لم تعرف اي فلا تخص بالسلام احدا تكبرا
وتجبرا وفي هاتين الخصلتين الجمع بين نوعي المكارم المالية والبدنية
الطعام والسلام **باب من الايمان ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه**
روى البخاري في صحيحه عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه قال العلماء رحمهم الله
وارد مورد المبالغة في مدح من اتصف بهذه الخصلة السنية والسجية المرضية

اي ايمانا كاملا

وهو ان يحب لاخوانه من الخير مثل ما يحب لنفسه ويبغض لهم من الشر مثل
ما يبغض لنفسه وفي الحديث الذي رواه الترمذي في سننه عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ياخذ عني هؤلاء الكلما
فيعمل بهن او يعلم من يعمل بهن وله الجنة فقال ابو هريرة قلت انا يا رسول الله
فاخذ بيدي فعد خمسا قال اتق المحارم تكن اعبد الناس وارض بما قسم الله لك
تكن اغنى الناس واحسن الى جارك تكن مؤمنا واحب للناس ما تحب لنفسك
تكن مسلما الحديث **باب علامة الايمان حب الانصار** روى البخاري
في صحيحه عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
آية الايمان حب الانصار وآية النفاق بغض الانصار وروى ايضا عن عبادة
بن الصامت رضي الله عنه وكان بدريا ممن شهد العقبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال وحوله عصابة من اصحابه بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا
ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه
بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوا في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله
ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارته ومن اصاب
من ذلك شيئا ثم ستره الله عليه فهو الى الله تعالى ان شاء عفى عنه وان شاء
عاقبه قال فبايعناه على ذلك انتهى لفظ البخاري **قال العلماء** رحمهم الله تعالى
ان هذا الحديث الشريف قد اشتمل على امور مهمة يجب التنبيه عليها منها
قوله فاجره على الله ظاهر التعبير يعطي الوجوب والاجماع على انه لا يجب عليه
تعالى لخلقه شيئ بل ان اثاب فبمحض الفضل ويدل لذلك ما وقع صريحا
في الصحيحين من حديث عبادة بن الصامت في رواية الصنابحي فمن وفى
منكم فاجره على الله فضلا ووعدا اي بالجنة وانما عبر بلفظ على وبالاجر

للمبالغة

المبالغة في تحقق الوقوع ويتعين حمله على غير ظاهره للادلة القاطعة
على انه لا يجب على الله شيئ لخلقه بل الاجر فضله على المطيع ولكنه
لما ذكر المبايعة المقتضية لوجود العوضين اثبت الاجر في موضع
احدهما **ومنها** قوله ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا
فهو كفارته اي فلا يعاقب عليه في الاخرة وظاهره ان الحدود كفارات
لاهلها والى هذا ذهب اكثر الفقهاء وفي الترمذي ومن اصاب ذنبا فعوقب به
في الدنيا فالله اكرم من ان يثنى العقوبة على عبده في الاخرة وظاهر قوله
شيئا انه يفيد العموم لانه نكرة في سياق الشرط وقد صرح ابن الحاجب
بانه كالنفي في افادة العموم وحينئذ فيشمل اصابة الشرك وغيره
واستشكل بان المرتد اذا قتل على ارتداده لا يكون قتله كفارة واجيب
بان عموم الحديث مخصوص بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به
وقال قوم بالوقف اي لا يقطع بان الحدود جوابر ام زواجر وفي
الحديث المروي عند البزار من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا ادري الحدود كفارة لاهلها ام لا واجيب بان حديث
الباب اصح اسنادا وبان هذا الحديث وارد قبل ان يعلم عليه السلام
ثم اعلم والله اعلم **ومنها** ان عموم هذا الحديث اي قوله ومن اصاب
من ذلك شيئا ثم ستره الله عليه في الدنيا فهو الى الله ان شاء عفى عنه
وان شاء عاقبه يتناول التائب وانه في خطر المشيئة مع ان الجمهور
قالوا ان التوبة الصحيحة ترفع المواخذة نعم لا يامن من مكر الله لانه
لا اطلاع له على قبول توبته والله اعلم **باب اي العمل افضل**
روى البخاري في صحيحه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

سئل اي العمل افضل قال ايمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله
قيل ماذا قال حج مبرور **باب علامة المنافق** اعلم ان النفاق لغة
مخالفة الظاهر للباطن فان كان في اعتقاد الايمان فهو نفاق الكفر والا فهو
نفاق العمل ويدخل فيه الفعل والترك وتفاوت مراتبه **روى** البخاري
في صحيحه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال آية
المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا ائتمن خان **وروى**
البخاري عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع خصال
من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة من نفاق حتى يدعها
اذا ائتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر **قال العلماء**
رحمهم الله تعالى وجه الاقتصار على العلامات الثلاث في الاول لانها
منبهة على ما عداها اذ اصل عمل الديانة منحصرة في ثلاث القول
والنية فنبه على فساد القول بالكذب وعلى فساد الفعل بالخيانة
وعلى فساد النية بالخلف وحينئذ فلا منافات بين رواية الثلاث
والاربع فان **قلت** فهل اذا وجدت هذه الخصال في مسلم فهل يكون
منافقا **اجيب** بانها خصال نفاق لا نفاق فهو على سبيل
المجاز والمراد نفاق العمل لا نفاق الكفر او مراده من اتصف بها
وكانت ديدنا له وعادة ويدل عليه التعبير باذا المفيدة
لتكرار الفعل وهو محمول على من غلبت عليه هذه الخصال وتهاون
بها واستخف بها فان كان كذلك كان فاسد الاعتقاد غالبا
والظاهر غير مراد **ونقل** الترمذي ان معنى هذا عند اهل العلم
نفاق العمل وقيل المراد ان هذه صفات المنافقين الذين كانوا

في زمنه

في زمنه صلى الله عليه وسلم حدثوا بايمانهم فكذبوا وائتمنوا على دينهم
فخانوا ووعدوا في امر الدين ونصره فاخلفوا وفجروا في خصوماتهم
ففيه التحذير للمسلم ان يعتاد هذه الخصال التي يخاف عليه ان تفضي به
الى حقيقة النفاق **وفي صحيح مسلم** عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا
ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من نفاق حتى يدعها اذا حدث
كذب واذا عاهد غدر واذا وعد اخلف واذا خاصم فجر انتهى **ومعناه**
ان هذه الخصال خصال نفاق وصاحبها يشبه بالمنافقين ويتخلق
باخلاقهم ولم يرد النبي صلى الله عليه وسلم بهذا انه منافق نفاق الكفر
المخلد في الدرك الاسفل من النار بل اراد التحذير من ملازمة هذه الخصال
وفي الحديث اياكم والكذب فانه مجانب للايمان **وصح** ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر
وان البر يهدي الى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق
حتى يكتب عند الله صديقا واياكم والكذب فان الكذب
يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وما يزال الرجل
يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا **وروى**
الطبراني عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم عليكم بالصدق فانه باب من ابواب
الجنة واياكم والكذب فانه باب من ابواب النار **وقال**
النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالصدق فانه مع البر وهما
في الجنة واياكم والكذب فانه مع الفجور وهما في النار وسلوا الله

اليقين والعافية ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله
اخوانا كما امركم الله عز وجل رواه الامام احمد والبخاري في الادب
عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وروى النسائي في سننه عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم
القيامة ولا يزكيهم ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم شيخ زان وملك
كذاب وعايل مستكبر قال العلماء رحمهم الله تعالى اشتد في قبح هؤلاء
الثلاثة فان الزنا من حيث هو قبيح اتفق اهل الملل على تحريمه ولكن
صدوره من الشيخ اقبح لغلبة مبالاته اذ همته فترت وشهوته ضعفت
فزناه مراغمة وعناد ولذلك الكذب من حيث هو قبيح ولكن صدوره
من الحاكم اقبح لان الكذب يكون غالبا لجلب نفع او دفع ضرر والحاكم
لا ضرورة له لذلك وانما يحمله على ذلك سوء الطبع وخبث الطوية
وكذلك التكبر من حيث هو قبيح ولكن صدوره من الفقير اقبح لان
تكبره مع فقد سببه من مال وجاه علامة كونه مطبوعا عليه فيستحق
العذاب والله اعلم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم امتي
حبذا لي قوم يأتون من بعدي يود احدهم لو رآني باهله وماله وروى
مسلم في صحيحه بسنده عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم
للاحقون ودت انا قد رأينا اخواننا قالوا اولسنا اخوانك يا رسول الله
قال انتم اصحابي واخواننا الذين لم يأتوا بعد فقالوا كيف تعرف من لم
يأت بعد من امتك يا رسول الله قال ارايت لو ان رجلا له خيل غر
محجلة بين ظهري خيل دهم بهم الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله

قال

قال فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض
الا ليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال فاناديهم
الا هلم فيقال انهم قد بدلوا بعدك فاقول سحقا سحقا قال العلماء
رحمهم الله تعالى من فوائد هذا الحديث انه يستحب في غسل اعضاء الوضوء
مجاوزة محل الفرض لقوله صلى الله عليه وسلم انتم الغر المحجلون
من اثر الوضوء والغرة بياض في جبهة الفرس والتحجيل
بياض في يديها ورجليها فسمي النور الذي يكون على مواضع
الوضوء يوم القيامة غرة وتحجيلا تشبيها له بغرة الفرس
وقوله صلى الله عليه وسلم وددت انا قد رأينا اخواننا
ففيه جواز التمني لا سيما في الخير ولقاء اهل الفضل والصلاح
والمعنى تمنيت لو رأيناهم في الدنيا ففيه مزية عظيمة لمن
يأتي بعده من خيار المسلمين وقوله لاصحابه انتم اصحابي ليس فيه
نفي لاخوانهم ولكن ذكر مرتبتهم الزائدة بالصحبة فهؤلاء اخوة
صحابة والذين لم يأتوا بعد اخوة ليسوا بصحابة وقد ذهب
ابن عبد البر في هذا الحديث وغيره في فضل من يأتي في آخر الزمان
الى انه قد يكون فيمن يأتي بعد الصحابة من هو افضل ممن كان
من جملة الصحابة وان قوله صلى الله عليه وسلم خيركم قرني على
الخصوص معناه وخير الناس قرني اي السابقون الاولون
من المهاجرين والانصار ومن سلك مسلكهم فهؤلاء افضل
الامة وهم المرادون بالحديث واما من خلط في زمنه وان رآه وصحبه
فقد يكون في القرون التي تاتي بعد من يفضلهم على ما دلت

عليه الاثار قال القاضي عياض وقد ذهب الى هذا غيره من المتكلمين
على المعاني قال وذهب معظم العلماء الى خلاف هذا وان من صحب
النبي صلى الله عليه وسلم ولو آه مرة من عمره وحصلت له مزية الصحبة
افضل من كل من يأتي بعده فان فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل قال واوذلك
فضل الله يؤتيه من يشاء واحتجوا على ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم
لو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه هذا
آخر كلام القاضي عياض رحمه الله وهو الحق الذي لا محيد عنه
ويدل عليه صحيح الاخبار ففي الصحيحين وغيرهما من حديث عمران
بن حصين رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس
قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران فلا ادري اذكر
بعد قرنه قرنين او ثلاثة ثم انه بعدهم قوما يشهدون ولا
يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون
ويظهر فيهم السمن ورواه الترمذي ولفظه خير الناس قرني
ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يأتي من بعدهم قوم يتسمنون
ويحبون السمن يعطون الشهادة قبل ان يسألوها ورواه
ابو داود ولفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتي القرن
الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم والله اعلم اذكر
الثالث ام لا الحديث ورواه النسائي ولفظه خيركم قرني
ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فلا ادري اذكر قرنين بعده او ثلاثة وذكر
نحو ما تقدم واخرج البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني

ثم الذين

ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه
ويمينه شهادته واخرج مسلم في صحيحه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتي القرن الذي بعثت فيه
ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم والله اعلم اذكر الثالث ام لا قال ثم يخلف
قوم يحبون السمانة يشهدون قبل ان يستشهدوا قال العلماء رحمهم الله
ثم جاء الائمة من القرن الرابع المفضل في احدى الروايتين كما ثبت
من حديث ابي سعيد وابن مسعود وابي هريرة رضي الله عنه انه عد
بعد قرنه ثلاثا وفي بعض الفاظ مسلم ثم يكون بعث رابع فكان الامام
الشافعي والامام احمد والبخاري ومسلم من القرن الرابع المفضل
وفيه وجد اكثر الائمة وسراة هذه الامة فقرن النبي صلى الله عليه وسلم
هم اصحابه وكانت مدتهم من المبعث الى الخرمات من اصحابه
مائة وعشرين سنة وقرن التابعين من نحو مائة الى السبعين سنة
وقرن اتباع التابعين من ثم الى حدود العشرين ومائتين وفي
هذا الوقت ظهرت البدع ظهورا فاشيا واطلقت المعتزلة السنتها
ورفعت الفلاسفة رؤسها وامتحن اهل العلم ليقولوا بخلق القرآن
الكريم وان الله لا يرى في الآخرة الى آخر ما حصل والحاصل ان الذي
استقر عليه كلام العلماء افضل كل فرد من الصحابة على من سواه لان
الصحبة لا يعادلها شيء وبالله المستعان وعليه التكلان والله اعلم

باب الدليل على ان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا فهو مؤمن لا يخلد في النار وان ارتكب الكبائر روى مسلم في

صحيحه بسنده الى عامر بن سعد عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاق طعم الايمان من رضي بالله
ربًّا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا قال العلماء
رحمهم الله تعالى معنى الحديث خلصت حلاوة الايمان الى قلب من
رضي بالله تعالى ربًّا اي فلم يطلب ربًّا غيره ولم يسع في غير طريق
الاسلام ولم يسلك الا ما يوافق شريعة محمد صلى الله عليه وسلم
ولا شك ان اذا كانت هذه صفته فقد خلصت حلاوة الايمان
الى قلبه وذاق طعمه فصح ايمانه واطمأنت به نفسه وخامر باطنه
لان رضاه بالمذكورات دليل الثبوت معرفته ونفاذ بصيرته
ومخالطة بشاشته قلبه لان من رضي امرا سهل عليه فلذا المؤمن
اذا دخل قلبه الايمان سهل عليه طاعات الله ولذت له والله اعلم

باب الدليل على ان من لقي الله بالايمان وهو غير شاك دخل الجنة

روى مسلم في صحيحه عن حمران بن ابان عن عثمان بن عفان رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من مات وهو يعلم ان لا اله الا الله
دخل الجنة قال القاضي عياض رحمه الله اختلف الناس فيمن عصى الله تعالى
من اهل الشهادتين فقالت للمرجئة لا تضره المعصية مع الايمان
وقالت الخوارج تضره ويكفر بها اذا مات من غير توبة وقالت
المعتزلة يخلد في النار اذا مات من غير توبة اذا كانت معصية كبيرة
ولا يوصف بانه مؤمن ولا كافر ولكن يوصف بانه فاسق
وقال اهل الحق وهم اهل السنة والجماعة بل هو مؤمن وان لم يغفر له
وعذب بنار التطهير فلا بد من اخراجه من النار وادخاله الجنة
وهذا الحديث الصحيح كغيره من الاحاديث الصحيحة حجة على الخوارج

والمعتزلة

والمعتزلة **واما المرجئة** فان احتجت بظاهره قلنا محمله على انه غفر له
او اخرج من النار بالشفاعة ثم ادخل الجنة فيكون معنى قوله صلى الله عليه وسلم
من مات وهو يعلم ان لا اله الا الله دخل الجنة اي دخلها ولو بعد مجازاة بالعذاب
وهذا لا بد من تاويله لما جاء ظواهر كثيرة مصرحة بعذاب بعض العصاة
فلا بد من تاويل هذا لئلا تتناقض نصوص الشريعة **وفي قوله** صلى الله عليه وسلم
وهو يعلم اشارة الى الرد على من قال من غلاة المرجئة ان مظهر الشهادتين
يدخل الجنة وان لم يعتقد ذلك بقلبه **ومذهب** اهل السنة والجماعة
ان المعرفة مرتبطة بالشهادتين لا تنفع احداهما ولا تنجي من النار دون الاخرى
وقد ورد في الاحاديث الصحيحة الصريحة الحكم بدخول الجنة لمن شهد لله
بالوحدانية ولرسوله محمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة ومات على ذلك
فتحمل على التاويل الذي قدمناه اي يكون مآله الى دخول الجنة ولو عذب
بنار التطهير ان لم يعف الله عنه **وقد تظاهرت** ادلة الكتاب والسنة
واجماع من يعتد به من الامة على ذلك وتواترت بذلك نصوص تحصل
العلم القطعي **فاذا تقررت** هذه القاعدة حمل عليها جميع ما ورد من احاديث
هذا الباب التي سنمر بك ان شاء الله تعالى ليجمع بين نصوص الشرع ويستذكر
من تاويل بعضها ما يعرف به تاويل الباقي ان شاء الله تعالى **روى مسلم** في صحيحه
عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما كان يوم غزوة تبوك اصاب
الناس مجاعة فقالوا يا رسول الله لو اذنت لنا فنحرنا نواضحنا فاكلنا وادهنا
منه فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم افعلوا قال فجاء عمر رضي الله عنه فقال
يا رسول الله ان فعلت ذلك قل الظهر ولكن ادعهم بفضل ازوادهم
ثم ادع الله لهم بالبركة لعل الله ان يجعل في ذلك اي خيرا او بركة فقال له

رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فدعا بنطع فبسطه ثم دعا بفضل أزوادهم
قال فجعل الرجل يجيء بكف ذرة ويجيء الآخر بكف تمر ويجيء الآخر بكسرة
حتى اجتمع على النطع من ذلك شيء يسير قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالبركة ثم قال لهم خذوا في اوعيتكم قال فاخذوا في اوعيتهم حتى ما تركوا
في العسكر وعاء الا ملؤوه قال فاكلوا حتى شبعوا وفضلت فضلة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك اشهد ان لا اله الا الله وانى
رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيحجب عن الجنة قال العلماء
رحمهم الله تعالى وفي هذا الحديث علم من اعلام النبوة فان العسكر كان كثيرا
وما اجتمع من بقية الازواد الا قليل وقد بارك الله فيه معجزة لنبيه
صلى الله عليه وسلم وما اكثر نظائره التي يزيد مجموعها على شرط التواتر ويحصل
العلم القطعي وقد جمعها العلما والفوا فيها كتبا كثيرة مشهورة والله اعلم

باب منه روى مسلم في صحيحه بسنده الى عبادة بن الصامت رضي الله عنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله
وابن امته وكلمته القاها الى مريم وروح منه وان الجنة حق وان النار حق
ادخله الله من اي ابواب الجنة الثمانية شاء وفي رواية عن الاوزاعي
عن عمير بن هانئ في هذا الاسناد الصحيح بمثله غير انه قال ادخله الله الجنة
على ما كان من العمل ولم يذكر من اي ابواب الجنة الثمانية شاء قال العلماء رحمهم الله تعالى
هذا الحديث الصحيح مقيد بما اذا مات على ذلك وفيه دلالة لمذهب اهل الحق
ان مجرد الايمان يوجب دخول الجنة ويمنع من الخلود في النار وهو حديث عظيم
الموقع وهو من اجمع الاحاديث المشتملة على جميع العقائد فانه صلى الله عليه وسلم

جمع فيه

جمع فيه ما يخرج عن جميع الملل على اختلاف عقائد اهل الكفر وتباعدها
فاختصر صلى الله عليه وسلم في هذه الاحرف ما يبان مذاهبهم
وسمي عيسى عليه السلام كلمة لانه كان بكلمة كن فحسب من غير اب
بخلاف غيره من بني آدم قال الهروي سمي كلمة لانه كان عن الكلمة فسمي بها
كما يقال للمطر رحمة وقوله وروح منه اي رحمة منه قاله الهروي ايضا
وقال غيره في قوله وروح منه اي ذو روح مخلوقة من امره فمن لابتدا الغاية
لا للتبعيض واضافة الروح اليه تعالى اضافة تشريف فهي اضافة مخلوقة
الى خالق كناقة الله وبيت الله لا اضافة صفة الى موصوف كعلم الله
وحياة الله خلافا لمن اضله الله وختم على سمعه وبصره وجعل على قلبه
غشاوة وقوله صلى الله عليه وسلم ادخله الجنة على ما كان من عمل هذا
محمول على ادخاله الجنة في الجملة وان كانت له كبائر انه في خطر المشيئة
فان عذب جهنم له بالجنة وقد تقدم الكلام مبسوطا على هذه المسئلة
وغيرها اجمع فانهم جد وا والله اعلم وذكر في صحيحه ايضا بسنده عن ابن محيريز
عن الصنابحي انه قال دخلت على عبادة بن الصامت رضي الله عنه وهو في
الموت فبكيت فقال لي مهلا ولم تبكي فوالله لئن استشهدت لاشهدن لك
ولئن شفعت لاشفعن لك ولئن استطعت لانفعنك ثم قال اي
عبادة احتسب والله ما من حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
لكم فيه خير الا وقد حدثتكموه الا حديثا واحدا وسوف احدثكموه
اليوم فقد احيط بنفسي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار والاحملة القسم
اما ابن محيريز فهو عبد الله بن محيريز بن جنادة القرشي كان من

اجلاء التابعين سمع جماعة من الصحابة وسكن بيت المقدس قال الاوزاعي
من كان مقتديا فليقتد بمثل ابن محيريز فان الله تعالى يكن ليضل امة
فيها مثل ابن محيريز وقال رجا بن حيوة بعد موت ابن محيريز والله
ان كنت لاعد بقاء اما نا لاهل الارض واما الصنابحي فهو تابعي جليل
رحل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه وسلم
وهو في الطريق قبل ان يصل فسمع ابا بكر الصديق وخلا بعض الصحابة
رضي الله عنهم اجمعين وقوله حرم الله عليه النار يحمل على نظائره
فيؤول بان المراد ان كان سالما من الكبائر وغفر له او يكون المراد
بالنار نار الخلود والله اعلم ثم قال مسلم في صحيحه عن عمرو بن ميمون
عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك قال هل تدري
ما حق الله على عباده قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله
على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال
يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك قال هل تدري ما حق
العباد على الله اذا فعلوا ذلك قال قلت الله ورسوله اعلم قال
ان لا يعذبهم قال العلماء رحمهم الله تعالى حق الله تعالى على العباد معناه
ما يستحقه عليهم متحتما وحق العباد على الله معناه ان هذا الامر
متحقق لا محالة حيث وعد العباد به لان معنى الحق كل موجود متحقق
او ما يوجد لا محالة والله تعالى هو الحق الموجود الازلي الباقي الابدي
والموت والساعة والجنة والنار حق لانها واقعة لا محالة واذا
قيل الكلام الصدق حق فمعناه ان الشيء المخبر عنه بذلك الخبر

واقع

واقع متحقق لا تردد فيه وكذلك الحق المستحق على العبد من غير ان يكون
فيه تردد وتخيير او يقال حقهم على الله تعالى على جهة المشاكلة والمقابلة
لحقه عليهم ويجوز ان يكون من قول الرجل لصاحبه حقك واجب
علي اي انه مؤكد علي اي انه قياس به ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم
حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام ثم روى مسلم في صحيحه عن ابي هريرة
في الحديث الطويل وفي آخره قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة
اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله
مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة قال ابو هريرة فذهبت فكان اول من
لقيني عمر فقال ما هاتان النعلان يا ابا هريرة قلت نعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعثني بهما من لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا
بها قلبه بشرته بالجنة قال فضرب عمر بيده بين ثديي فخررت لاستي
وقال ارجع يا ابا هريرة فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجهشت
بكاء وركبني عمر واذا هو على اثري فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك
يا ابا هريرة فقلت لقيت عمر فاخبرته بالذي بعثتني به فضرب بين
ثديي ضربة فخررت لاستي فقال ارجع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما حملك يا عمر على ما صنعت قال يا رسول الله بابي انت وامي ابعثت
ابا هريرة بنعليك من لقي يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشره
بالجنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال عمر فلا تفعل بابي انت
وامي فاني اخشى ان يتكل الناس عليها فخلهم يعملون قال فخلاهم قال العلماء
رحمهم الله تعالى في هذا الحديث الصحيح دلالة لمذهب اهل الحق ان الايمان
المنجي من الخلود في النار لابد فيه من الاعتقاد والنطق وان مجرد الايمان يكفي

لدخول الجنة كما سبق تفصيله وفيه جواز الامساك عن بعض العلوم التي لا حاجة
اليها للمصلحة الراجحة او خوف المفسدة وفيه جواز اشارة بعض الاتباع على
المتبوع بما يراه مصلحة وموافقة المتبوع له اذا رآه مصلحة ورجوعه عما امر به
بسببه وليس مراجعة عمر للنبي صلى الله عليه وسلم اعتراضا عليه وردا الامره
اذ ليس فيما بعث به ابا هريرة غير تطييب قلوب الامة وبشراهم فرئي عمر ان
كتم هذا اصلح لهم واجدر ان لا يتكلوا وانا اعود عليهم بالخير من مجمل هذه البشرى
فلما عرضه على النبي صلى الله عليه وسلم صوب به فيه واما امره صلى الله عليه وسلم
ابا هريرة بالتبشير العام ثم امره بالتخلية فهو من تغير الاجتهاد وقد كان
الاجتهاد جائزا له وواقعا منه صلى الله عليه وسلم عند المحققين وله مزية
على سائر المجتهدين بانه لا يقر على الخطأ في اجتهاده ومن نفى ذلك وقال
لا يجوز له القول في الامور الدينية الا عند وحي فليس بمتنع ان يكون قد نزل
عليه عند مخاطبة عمر وحي بما اجاب به ناسخ لوحي يسبق بما قاله اولا والله تعالى
اعلم بالصواب **باب تحريم ايذاء الجار** روى مسلم في صحيحه عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة
من لا يامن جاره بوائقه **وعن انس** بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا يؤمن احدكم حتى يحب لجاره ما يحب لنفسه رواه مسلم ايضا **قال العلماء** رحمهم الله
معناه لا يؤمن الايمان التام حتى يتصف بهذه الخصلة الحميدة اي يحب لجاره
من الخير مثل ما يحب لنفسه اي يحب له حصول ذلك من جهة لا يزاحمه فيها
وذلك سهل على القلب السليم **واما قوله** لا يدخل الجنة من لا يامن جاره بوائقه
فمعناه لا يدخلها مع السابقين الاولين بل يؤخر للحساب والمجازاة وقد
يعفى عنه فيدخلها اولا وهذا محمول على من لا يستحل ايذاء جاره مع علمه بتحريمه
وهذا كافر

وهذا كفر لان من استحل حراما مجمعا على تحريمه كفر والعياذ بالله والبوائق جمع
بائقة والداهية والغتك والله اعلم **باب الحث على اكرام الجار والضيف**
ولزوم الصمت الا عن الخير وكون ذلك كله من الايمان **روى مسلم** في صحيحه
بسنده الى ابي شريح الخزاعي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم
ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليسكت **ورواه**
مسلم عن ابي هريرة بلفظ مقارب **قال العلماء** رحمهم الله تعالى معنى هذه الاحاديث
الصحيحة ان من التزم شرائع الاسلام لزمه اكرام جاره وضيفه وبرهما
وكل ذلك تعريف بحق الجار وحث على حفظه **وقد** اوصى الله تعالى بالاحسان
اليه في كتابه العزيز **وقال** صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل عليه السلام
يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه والضيافة من اداب الاسلام
وخلق النبيين والصالحين **وقد** اوجبها الليث ليلة واحدة **واحتج** بالحديث
ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم **وعامة** الفقهاء على انها من مكارم الاخلاق
وحجتهم **قوله** صلى الله عليه وسلم جائزته يوم وليلة والجائزة العطية
والمنحة والصلة وذلك لا يكون واجبا ولا يكون الا مع الاختيار **وقيل**
ان الضيافة واجبة في صدر الاسلام حين كانت المواساة واجبة **والحاصل**
ان الضيافة من مكارم الاخلاق ومحاسنها في حق اهل الامصار والقرى
والبوادي والله اعلم **واما قوله** صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت فمعناه انه اذا اراد ان يتكلم فان
كان ما يتكلم به خيرا محققا يثاب عليه واجبا كان او مندوبا فليتكلم
وان لم يظهر له انه خير يثاب عليه فليمسك عن الكلام سواء ظهر له انه
حرام او مكروه او مباح فالامساك عن الكلام المباح مامور به مخافة

انجراره الى المحرم او المكروه قال الله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد
فظاهر الآية ان الملك يكتب جميع ما يلفظ به العبد وقيل لا يكتب الا ما فيه
ثواب او عقاب وقد قال الامام الجليل ابو محمد عبد الله بن ابي زيد امام المالكية
بالمغرب في زمنه جماع ابواب الخير ليفرع من اربعة احاديث قول النبي صلى الله عليه وسلم
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت وقوله صلى الله عليه وسلم
من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقوله صلى الله عليه وسلم لمن قال له اوصني
قال لا تغضب وقوله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب
لنفسه انتهى **باب من الايمان تغيير المنكر باليد واللسان او القلب**
وذلك اضعف الايمان روى مسلم في صحيحه بسنده الى ابي رافع عن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من نبي بعثه الله
في امة قبلي الا كان له في امته حواريون واصحاب ياخذون بسنته ويقتدون
بامره ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون
فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم
بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قال ابو رافع فحدثت
عبد الله بن عمر فانكر ذلك علي فقدم ابن مسعود فنزل بعناة فاستتبعني اليه
عبد الله بن عمر يعوده فانطلقت معه فلما جلسنا سالت ابن مسعود عن هذا
الحديث فحدثنيه كما حدثته ابن عمر وقال النبي صلى الله عليه وسلم من رأى منكم
منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك
اضعف الايمان حديث صحيح رواه الشيخان اما قوله فليغيره فهو امر يجب
باجماع الامة وهو من النصيحة وقال النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة
وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم

فليس

فليس مخالفا لوجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لان المعنى انكم
اذا فعلتم ما امرتم به فلا يضركم تقصير غيركم واذا كان كذلك فمما كلف به
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فاذا فعله ولم يمتثل المخاطب فلا عتب بعد
ذلك على الامر لكونه ادى ما عليه والله تعالى اعلم ثم ما ورد في هذا الحديث
من الحث على جهاد المبطلين باليد واللسان فذلك مشروط بعدم وقوع
محذور من اثارة فتنة على الناس فان خشي من الانكار اثارة شر وفتنة
فالعمل على قوله عليه السلام اصبر واحتى تلقوني على الحوض او هو وارد فيمن
سبق منه الامر والله اعلم بالصواب **باب جواز نفي كمال الايمان**
عمن ارتكب بعض الكبائر قال مسلم في صحيحه حدثني حرملة بن يحيى قال
اخبرني ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة
بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب يقولان قال ابو هريرة رضي الله عنه
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا
يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها
وهو مؤمن وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول ولا ينتهب نهبة ذات
شرف يرفع الناس اليه فيها ابصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن زاد في
رواية والتوبة معروضة بعد وهذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه
والصحيح الذي قاله المحققون ان معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو
كامل الايمان وهذا من الالفاظ التي تطلق على نفي الشيء ويراد نفي كماله
ومختاره كما يقال لا علم الا ما نفع ولا مال الا الابل ولا عيش الا عيش الاخرة
وانما تاولناه على ما ذكرناه لحديث ابي ذر وغيره في الصحيح المشهور ان من
مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة وان زنى وان سرق مع قوله تعالى

ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشآء مع اجماع اهل
الحق على ان الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من اصحاب الكبائر غير الشرك
لا يكفرون بذلك بل هم مؤمنون ناقصون الايمان ان تابوا سقطت عقوبتهم
وان ماتوا مصرين على الكبائر كانوا في المشيئة فان شآء الله عفى عنهم
وادخلهم الجنة اولاً وان شآء عذبهم ثم ادخلهم الجنة وكل هذه الادلة تضطر
الى تاويل هذه الاحاديث وشبهها ثم ان هذا التاويل ظاهر سائغ في اللغة
مستعمل فيها كثيرا واذا ورد حديثان مختلفان ظاهرا وجب الجمع بينهما فيحمل
نفي الايمان بفعل المعاصي على نفي كماله وحمله بعضهم على من فعل ذلك مستحلا
له مع علمه بورود الشرع بتحريمه وحكي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان معناه
ينزع منه نور الايمان وفيه حديث مرفوع وذهب الزهري الى ان هذا الحديث
وما اشبهه من متشابه الحديث يجب الايمان بها ويمر على ما جاءت ولا يخاض
في معناها والصحيح في معنى الحديث ما قدمناه اولاً قاله النووي في شرح
مسلم والله اعلم **باب بيان اطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة**
في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان بين الرجل والشرك والكفر ترك الصلاة وفي الرواية الاخرى
بين الرجل والشرك والكفر ترك الصلاة قال العلماء رحمهم الله تعالى ان تارك
الصلاة ان تركها منكر الوجوبها فهو كافر اجماعا خارج من ملة الاسلام
وان تركها كسلا او بها ونام عن فعلها فقد اختلف العلماء فيه
فذهب مالك والشافعي والجماهير من السلف والخلف الى انه لا يكفر
بل يفسق فان تاب والا قتلناه حدا كالحد الزاني المحض الا انه يقتل
بالسيف وذهب جماعة من السلف الى انه يكفر وهو احدى الروايتين

عن الامام

عن الامام احمد وبه قال عبد الله بن المبارك واسحق بن راهويه وهو وجه
لبعض الشافعية وذهب الامام ابو حنيفة وجماعة من اهل الكوفة والمزني
صاحب الشافعي الى انه لا يكفر ولا يقتل بل يعزر ويحبس حتى يصلي
واحتج من قال لا يقتل بحديث لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث الثيب
الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة وهو حديث حسن صحيح
واحتج من قال لا يكفر بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشآء وبقوله صلى الله عليه وسلم من مات وهو يعلم ان لا اله الا الله
دخل الجنة وتقدم واحتجوا على قتله بقوله تعالى فان تابوا واقاموا الصلاة
واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم وبقوله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس
حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا
الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام و
حسابهم على الله عز وجل حديث صحيح واما قوله صلى الله عليه وسلم بين
الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة فهو على معنى انه يترك الصلاة
يستحق عقوبة الكافر وهي القتل وانه محمول على المستحل او على انه قد يؤول
الى الكفر والله اعلم بالصواب **باب بيان كون الايمان بالله افضل**
الاعمال روى مسلم في صحيحه بسنده الى ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال وقد سئل اي الاعمال افضل قال ايمان بالله
ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج
مبرور وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال ايمان بالله ورسوله قلت
ثم اي قال الصلاة لوقتها قال قلت ثم اي قال بر الوالدين قلت

ثم اي قال للجهاد في سبيل الله قال فما تركت استزيده الا ارعاء عليه
وهو في الصحيحين من طرق متعددة وقد يستشكل من حيث انه جعل افضل
الاعمال بعد الايمان الجهاد والحج وفي بعض الروايات الصلاة ثم بر الوالدين
وتقدم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت
ومن لم تعرف وصح خيركم من تعلم القرآن وعلمه وامثال هذا في الصحيح كثيرة
وقد اجاب العلماء عن ذلك باجوبة قيل ان ذلك اختلاف جواب جرى
على حسب اختلاف الاحوال والاشخاص كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حجة لمن لم يحج افضل من اربعين غزوة
وغزوة لمن حج افضل من اربعين حجة وقيل انه على معنى من افضل الاعمال
كذا ومن خيرها كذا ومن خيركم من فعل كذا فحذفت من ونحوها مرادة في
الحديث ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم خيركم خيركم لاهله ومعلوم
انه بذلك لا يصير خير الناس مطلقا وعلى هذا الوجه الثاني يكون الايمان
افضل الاعمال مطلقا والباقيات متساويات واما قوله صلى الله عليه وسلم
وقد سئل اي الاعمال افضل فقال ايمان بالله ورسوله ففيه تصريح بان العمل
يطلق على الايمان والمراد به والله اعلم الايمان الذي يدخل به في ملة الاسلام
وهو التصديق بالقلب والنطق بالشهادتين فالتصديق عمل القلب والنطق
عمل اللسان ولا يدخل هنا في الايمان الاعمال بسائر الجوارح كالصلاة والصوم
والجهاد لكونه جعل قسيما للجهاد والحج ولقوله صلى الله عليه وسلم ايمان بالله
ورسوله ولا يقال هذا في الاعمال ولا يمنع هذا من تسمية الاعمال المذكورة
ايمانا فقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان بضع وسبعون
شعبة اعلاها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق

فالتصديق

فالتصديق والعمل يتناولهما اسم الايمان الشرعي والله اعلم **باب**
امر النبي صلى الله عليه وسلم باجتناب الكبائر وقوله تعالى ان
تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا
كريما روى مسلم في صحيحه بسنده الى ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم اجتنبوا السبع الموبقات قيل يا رسول الله وما
هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل
مال اليتيم واكل الربا والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات
المؤمنات وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي الذنب اعظم عند الله قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك
قال قلت له ان ذلك لعظيم قلت ثم اي قال ثم ان تقتل ولدك مخافة
ان يطعم معك قال قلت ثم اي قال ثم ان تزاني حليلة جارك قال
فانزل الله تصديقها في كتابه والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون
النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما
رواه مسلم في صحيحه ايضا وعن ابي بكرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
الا انبئكم باكبر الكبائر ثلاثا قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله
وعقوق الوالدين وشهادة الزور وكان متكئا فجلس فما زال يكررها
حتى قلنا ليته سكت رواه مسلم في صحيحه ايضا قال العلماء رحمهم الله تعالى
تنقسم المعاصي الى صغائر وكبائر فمما تكفره الصلوات الخمس وصوم رمضان
والحج والعمرة فهو من الصغائر وما لا يكفره ذلك فهو الكبائر وقال بعضهم
الكبيرة ما فيه حد في الدنيا او وعيد في الآخرة زاد بعضهم او جاء عليه
اللعن او الغضب فمن الذي فيه الحد في الدنيا الزنا وقد اجمعت الشرائع

من غير مثار الارض اي حدودها بان غصب شيئا من ارض جاره او داره
فقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اغتصب قيد شبر من ارض
طوقه من سبع ارضين يوم القيامة ومن سم الرب سبحانه وتعالى
او رسوله صلى الله عليه وسلم او دين الاسلام مستخفا به فلا شك
ان ذلك اعظم مفسدة من الكبائر التي امر الشارع باجتنابها وكذلك
لو كذب على لسان عند ظالم يعلم انه يقتله ظلما او يسلب ماله كان
ذلك من الكبائر العظام اعاذنا الله منها بمنه وكرمه **باب تحريم الكبر**
وبيان حقيقته روى مسلم في صحيحه عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر قال رجل يا رسول الله
ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال ان الله جميل
يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس احتقارهم قال العلماء رحمهم الله تعالى
في هذا الحديث الصحيح مباحث الاول في قوله لا يدخل الجنة من كان في قلبه
مثقال ذرة من كبر وتأويله ان المراد به التكبر عن الايمان فصاحبه
لا يدخل الجنة اصلا ان مات عليه او المراد انه حال دخول الجنة لا يكون
في قلبه كبر اصلا كما قال تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا قال
النووي رحمه الله تعالى وهذان التأويلان فيهما بعد فان هذا الحديث الصحيح
ورد في النهي عن التكبر المعروف وهو الارتفاع عن الناس واحتقارهم
والامتناع عن دفع الحق لمن دونه فلا ينبغي ان يخرج عن معناه المطلوب
منه والذي عليه المحققون انه يؤول بانه لا يدخل الجنة من دون مجازاة
ان جازاه وقد يتكرر بانه لا يجازيه بل يعفو عنه لان الاجماع انعقد
على انه لا بد من دخول عصاة الموحدين الجنة اما بالعفو من غير سابقة

على قبحه وتحريمه قال الله تعالى ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء
سبيلا وقال النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والزنا فان فيه اربع خصال
يذهب البهاء من الوجه ويقطع الرزق ويسخط الرحمن والخلود في النار رواه
وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان السموات السبع والارضين السبع لتلعن
الشيخ الزاني وان فروج الزناة ليؤذي اهل النار نتن ريحها او كما قال رواه
البزار عن بريدة رضي الله عنه ومثل الزنا اللواط بل هو افحش منه من وجه
وقد عذب الله قوم لوط باشنع انواع العذاب لقبح ما ابتدعوا من اتيان
الذكور ولم يسبقوا اليه وقصتهم مشهورة نسال الله العافية عنه ومن الكبائر
التي فيها الحد في الدنيا شرب الخمر فان الخمر ام الخبائث وقد جاء في شربها
الوعيد الشديد وقال النبي صلى الله عليه وسلم اشهد بالله لقد قال جبريل يا محمد
ان مدمن الخمر كعابد وثن رواه الشيرازي وابو نعيم عن علي امير المؤمنين
رضي الله عنه وقوله كعابد وثن اي ان استحل شربها وهو محمول على الزجر
والتغليظ وقال النبي صلى الله عليه وسلم الخمر ام الخبائث فمن شربها لم تقبل
صلاته اربعين يوما فان مات وهي في بطنه مات ميتة جاهلية رواه الطبراني
في الاوسط عن عمرو بن العاص رضي الله عنهما وقال النبي صلى الله عليه وسلم
الخمر ام الفواحش واكبر الكبائر من شربها وقع على امه وخالته وعمته اي وهو
لا يشعر اي كان يصدق الوقوع على محارمه بظنها حليلته رواه الطبراني
عن ابن عباس رضي الله عنهما ومن الكبائر التي جاء عليها اللعن في الآخرة النياحة
على الميت والوشم فقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواشمة والمستوشمة ولعن
النبي صلى الله عليه وسلم لاوي الصدقة اي مانع الزكاة ولعن النبي صلى الله عليه وسلم
اكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه اذا علموا ذلك ولعن النبي صلى الله عليه وسلم

اي وسكره

من غير

عذاب واما بعد التعذيب بنار التطهير وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اتاني جبريل فبشرني ان من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا
دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق
ونظائره في الصحيحين وغيرهما كثيرة فالخلود مجتنب وعن جابر رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لقي الله لا يشرك
به شيئا دخل الجنة ومن لقي الله يشرك به شيئا دخل النار المبحث الثاني
في قوله ان الله جميل يحب الجمال قيل جميل بمعنى مجمل كسميع وكريم بمعنى مسمع
ومكرم وقيل معناه جميل الافعال بكم واعلم ان هذا الاسم ورد في هذا
الحديث الصحيح وورد في الاسماء الحسنى وفي اسناده مقال والمختار جواز
اطلاقه على الله عز وجل ومن العلماء من منعه قال ابو المعالي ما ورد الشرع
باطلاقه على الله اطلقناه وما ورد بمنعه منعناه ومالم يرد فيه اذن ولا منع
لم نقض فيه بتجليل ولا تحريم فان الاحكام الشرعية تتلقى من موارد الشرع انتهى
المبحث الثالث في قوله الكبر بطر الحق وغمط الناس فبطر الحق عدم قبوله
ودفعه والانكار له ترفعا وتجبرا واما غمط الناس فبالعين المعجمة المفتوحة
والطاء المهملة واسكان الميم من غمط يغمط بفتح الميم في الماضي وكسرها في
المضارع معناه احتقارهم والازدراء بهم والله اعلم وفي صحيح مسلم عن
عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من الكبائر شتم
الرجل والديه قالوا وهل يشتم الرجل والديه يا رسول الله قال نعم يسب الرجل
فيسب اباه ويسب امه فيسب امه انتهى **باب قول النبي صلى الله عليه وسلم**
من غشنا فليس منا روى مسلم في صحيحه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من حمل علينا السلاح فليس منا ومن غشنا فليس منا وفي صحيح مسلم ايضا

ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت
اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام فقال اصابته السماء يا رسول الله
قال افلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس من غشنا فليس مني انتهى قال العلماء
رحمهم الله تعالى حمل السلاح على المسلمين ليقاتلهم به بغير حق فان استحل ذلك
كفر ان كان بلا تاويل سائغ وان لم يستحله كان عاصيا ويحمل قوله فليس منا على
انه غير تابع لطريقتنا الكاملة ومثله من غشنا فليس منا والله اعلم
باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة روى
مسلم في صحيحه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليس منا من ضرب الخدود او شق الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية وقال
ابو موسى رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم برئ من الصالقة والحالقة
والشاقة رواه مسلم في صحيحه ايضا قال العلماء رحمهم الله تعالى قوله ليس منا
من ضرب الخدود اي ليس تابعا لسنتنا وطريقتنا الكاملة ومن فعل هذه الاشياء
عند نزول المصيبة واما الدعاء بدعوى الجاهلية فهي النياحة وندبة الميت
والدعاء بالويل والثبور والمراد بالجاهلية ما كان في الفترة قبل الاسلام
والصالقة هي التي ترفع صوتها عند المصيبة والحالقة هي التي تحلق شعر
راسها عند المصيبة والشاقة هي التي تشق ثوبها عند المصيبة وقد برئ
النبي صلى الله عليه وسلم من فاعلهن فيدل على تحريم النياحة على الميت وفعل
هذه الخصال وهو مجمع عليه لما في الصحيحين عن ام عطية رضي الله عنها
قالت اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في البيعة ان لا ننوح
وفي صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن النائحة والمستمعة اليها
وجاءت الاخبار الصحيحة بتعذيب الميت بالنياحة عليه فحملها بعضهم

وقف على تعذيب الميت ببكاء عليه

على ما اوصى بذلك لان عادة العرب الوصية بذلك وحمله بعضهم على ما علم
ان عادة اهله النياحة على الميت ولم يوص بتركه ذلك لانه متى ظن وقوعه
ولم يوص بتركه فقد رضي به ولم ينه مع قدرته وقيل معناه يتألم ويتاذى
بذلك والله اعلم **باب تحريم النميمة** وقول الله تعالى هماز مشاء بنميم
روى مسلم في صحيحه بسنده الى همام بن الحارث قال كان رجل ينقل الحديث
الى الامير قال فجاء حتى جلس الينا فقال حذيفة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا يدخل الجنة قتات اي نمام **قال العلماء** رحمهم الله تعالى النميمة نقل كلام الناس
بعضهم الى بعض على وجه الافساد بينهم كما يقول فلان يتكلم فيك بكذا
او يفعل فيك كذا ويجب على المقول له ان لا يصدقه لان النمام فاسق
بل يجب عليه ان ينهاه عن ذلك وينصحه ويقبح فعله وان يبغضه
في الله هذا اذا لم يكن في النميمة مصلحة شرعية فان دعت حاجة اليها
فلا منع منها كما اذا اخبره بان انسانا يريد الفتك به او باهله او بماله فهذا
ليس بحرام وقد يكون واجبا او مستحبا على حسب المواطن والله اعلم
وروى البخاري في صحيحه بسنده الى مجاهد عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم
بحائط من حيطان المدينة فسمع صوت انسانين يعذبان في قبورهما
فقال النبي صلى الله عليه وسلم انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ثم قال
بلى انه كبير كان احدهما لا يستبري من بوله وكان الآخر يمشي بالنميمة
ثم دعا بجريدة فكسرها كسرتين فوضع على كل قبر منهما كسرة فقيل له يا رسول الله
لم فعلت هذا قال صلى الله عليه وسلم لعله ان يخفف عنهما ما لم تيبسا **قال العلماء**
رحمهم الله تعالى في هذا الحديث فوائد **منها** وجوب الاستبراء من البول
ومعنى قوله كان لا يستتر من بوله اي كان لا يتنزه منه

وهو

وهو في صحيح مسلم وسنن ابي داود بهذا اللفظ **ولابن عساكر** كان لا يستبري
من بوله وليس المراد منه كشف العورة عند البول فانه وان كان حراما
عند وجود ناظر لا يلزم منه بطلان الصلاة التي هي اقوى اركان الدين
بعد الايمان ولهذا قال البخاري في صحيحه **باب من الكبائر**
ان لا يستتر من بوله اي ان لا يتنزه منه وانما ترجم المجاز وان كان الاصل
الحقيقة لان الحديث يدل على ان للبول بالنسبة الى عذاب القبر خصوصية
فالحمل ما يقتضيه الحديث المصرح بهذه الخصوصية اولى **ومن فوائد**
هذا الحديث اثبات عذاب القبر وهو حق اجمعت عليه الائمة ونطقت
به الاحاديث الصحيحة الصريحة فانكاره بدعة وضلالة في الدين **والظاهر**
ان صاحبي القبرين كانا مسلمين وسبب تعذيبهما ارتكابهما كبيرتين
لان عدم التنزه من البول يلزم منه بطلان الصلاة وتركها كبيرة من اعظم
الكبائر والنميمة حرام بالاجماع اذا قصد بها الافساد بين المسلمين وذلك
من اقبح القبائح لما يترتب عليه من سفك الدماء والعداوة **واما قوله**
وما يعذبان في كبير اي في امر يشق عليهما تركه لقوله بعد بلى انه كبير اي
من جهة المعصية فالمعنى انه ليس بكبير من مشقة الاحتراز اي كان
لا يشق عليهما الاحتراز عن ذلك **وقد ورد** ان اول شيء يقضى فيه بين العباد
يوم القيامة من حقوق الله الصلاة ومن حقوق الادميين الدماء
فيكون اول ما يقضى فيه في البرزخ مقدمات هذين الحقين فمقدمة
الصلاة الطهارة ومقدمات الدماء النميمة والله اعلم **وفي** الحديث تنزهوا
من البول فان عامة عذاب القبر منه انتهى **ومن** فوائده ايضا ان عصاة
الموحدين اذا عذبوا في قبورهم يرجى تخفيف عذابهم او انقطاعه بسبب

لكن ليس هذا عاما لما في الاحاديث الصحيحة ان عذاب العصاة دائم الى يوم
القيامة كما في حديث سمرة بن جندب في المنام الذي رآه النبي صلى الله عليه وسلم
وهو في صحيح البخاري ومن فوائده ايضا استحباب وضع الجريد الاخضر
على القبور لفعله صلى الله عليه وسلم وقيل هو خاص به صلى الله عليه وسلم
وهل يقاس على الجريد كل اخضر فيه خلاف معروف نص عليه الفقهاء
في كتاب الجنائز والله اعلم **باب تحريم اسبال الازار والمن**
بالصدقة وتنفيق السلعة بالحلف الكاذب روى مسلم في صحيحه
عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم
الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال فقراها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات قال ابو ذر خابوا وخسروا
من هم يا رسول الله قال المسبل ازاره والمنان الذي لا يعطي شيئا الا منه
والمنفق سلعته بالحلف الكاذب قال العلماء رحمهم الله معنى قوله لا يكلمهم
اي كلاما يسرهم كما يكلم اهل الخيرات باظهار الرضى وقيل المراد الاعراض
عنهم ومعنى قوله ولا ينظر اليهم اي نظر رحمة ونظره تعالى لعباده رحمتهم
ولطفه ومعنى لا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس الذنوب لفظاعة
ما ارتكبوه من ارخاء الثياب خيلاء وفي الحديث لا ينظر الله الى من يجر
ثوبه خيلاء وفي الكبر والعظمة وَأَمَّا المنان فهو الذي يعدد نعم واحسانه
على جهة الفخر قال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن
والاذى فالمن بالصدقة كبيرة ويبطل به الثواب وَأَمَّا الحلف الكاذب
على البيع فهو مما يغر به المشتري فهو من الكبائر ان ترتب عليه تغرير المشتري
ويمحق البركة والله اعلم **باب تحريم قتل الانسان نفسه وهو من الكبائر**

روى مسلم

روى مسلم في صحيحه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم
خالدا مخلدا فيها ابدا وَمَنْ شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم
خالدا فيها مخلدا ابدا وَمَنْ تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار
جهنم خالدا فيها مخلدا ابدا قال العلماء رحمهم الله هذا الحديث تمسك به الخوارج
والمعتزلة على تخليد اهل الكبائر في النار اذا ماتوا بغير توبة واجاب عنه
اهل السنة باجوبة منها انه محمول على من فعل ذلك مستحلا مع علمه بالتحريم
فهذا كافر وهذه عقوبته او ان المراد بالخلود طول المدة لا حقيقة
الدوام كما يقال خلد الله ملك السلطان او ان المراد انه هذا جزاؤه ولكن
تكرم سبحانه وتعالى فاخبر انه لا يخلد في النار من مات مسلما وقد دلت
الدلائل القطعية على ان اصحاب الكبائر من عصاة الموحدين يخرجون
من النار ولا يخلد فيها من مات مؤمنا بالله وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم
وقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فيه
ايماء الى ذلك وقد اجمع عليه اهل الحق من اهل السنة والجماعة ودليله الاحاديث
الصحيحة الصريحة بذلك كقوله صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من
قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن برة من ايمان او وزن ذرة من ايمان وهو
في الصحيحين وغيرهما من السنن والمسانيد عن جماعة من الصحابة باسانيد
متعددة وكقوله صلى الله عليه وسلم بشرني جبريل انه من مات من
امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت يا جبريل وان زنى
وان سرق قال وان زنى وان سرق وهو في حديث ابي ذر ايضا
كما في الصحيحين وغيرهما وكقوله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم على

النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله وكقوله صلى الله عليه وسلم
اسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا مخلصا من
قلبه وهو في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه فلهذه الاحاديث الصحيحة
تعين تأويل حديث الباب وصرفه عن ظاهره وقد ترجم مسلم مخرجه
بعده بما يدل على ذلك فروى بسنده الى جابر ان الطفيل بن عمرو الدوسي اتى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هل لك في حصن حصين
ومنعة قال حصن كان لدوسي في الجاهلية يعرض بذلك فابى ذلك
النبي صلى الله عليه وسلم للذي ذخره الله للانصار فلما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم
الى المدينة هاجر اليه الطفيل بن عمرو وهاجر معه رجل من قومه فاجتووا المدينة
فمرض الرجل فجزع فاخذ مشاقص له فقطع براجمه فشخبت يداه حتى مات
فرآه الطفيل بن عمرو في المنام فرآه وهيئته حسنة ورآه مغطيا يديه فقال له
ما صنع ربك بك فقال غفر لي بهجرتي الى نبيه صلى الله عليه وسلم فقال
لم مالي اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت فقصها
الطفيل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم وليديه فاغفر اللهم ولديه فاغفر ففي هذا الحديث حجة لقاعدة
عظيمة لاهل السنة وهي ان من قتل نفسه او ارتكب معصية غيرها ومات
من غير توبة فليس بكافر ولا يقطع له بالنار بل هو في حكم المشيئة وقد تقدم
ذلك مرارا فاغنى عن الاعادة والله اعلم **باب بيان ان الاسلام**
يهدم ما كان قبله روى مسلم في صحيحه بسنده الى ابن شماسة المهري قال
حضرنا عمرو بن العاص رضي الله عنه وهو في سياقة الموت فبكى طويلا وحول
وجهه الى الجدار فجعل ابنه عبد الله يقول يا ابتاه اما بشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم

بكذا

ابو بكر هو الاقامة بالمدينة
جمع مشقص وهو نصل عريض
سالت دمها

ففيه على احد بن عمرو بن العاص رضي الله عنه

بكذا قال فاقبل بوجهه فقال ان افضل ما نعد شهادة ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله ثم قال ان كنت على اطباق ثلاثة لقد رايتني وما احد
اشد بغضا لرسول الله صلى الله عليه وسلم مني ولا احب الي ان اكون
قد استمكنت منه فقتلته فلو مت على تلك الحال لكنت من اهل النار فلما
جعل الله الاسلام في قلبي اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ابسط يمينك
فلابايعك فبسط يمينه فقبضت يدي قال مالك يا عمرو قال قلت اردت
ان اشترط قال تشترط بماذا قلت ان يغفر لي قال اما علمت يا عمرو ان
الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم
ما كان قبله وما كان احد احب الي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اجل
في عيني منه وما كنت اطيق ان املا عيني منه اجلالا له ولو سئلت ان اصفه
ما طقت لاني لم اكن املا عيني منه ولو مت على تلك الحالة لرجوت ان
اكون من اهل الجنة ثم ولينا اشياء ما ادري ما حالي فيها فاذا انا مت فلا
تصحبني نائحة ولا نار فاذا دفنتموني فسنوا علي التراب سنا ثم اقيموا
حول قبري قدر ما تنحر جزور ويقسم لحمها حتى استانس بكم وانظر
ماذا اراجع به رسل ربي انتهى قال العلماء رحمهم الله تعالى في هذا الحديث عظم
موقع الاسلام والهجرة والحج وان كل واحد منها يهدم ما كان قبله من المعاصي
المتعلقة بحقوق الله تعالى دون التبعات وفيه استحباب تنبيه
المحتضر على احسان ظنه بالله عز وجل وذكر ايات الرجا واحاديث العفو
عنده وتبشيره بما اعده الله للمسلمين وذكر لحسن اعماله عنده ليحسن ظنه
بالله تعالى ويموت عليه وهذا الادب مستحب بالاتفاق والله اعلم
وفي مسلم ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ناسا من المشركين قتلوا فاكثروا

وزنوا فاكثروا فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذي تدعو اليه
لحسن ولو تخبرنا ان لما عملنا كفارة اي لأسلمنا فنزل قوله تعالى والذين
لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا
يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد
فيه مهانا الا من تاب وآمن وعمل صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات
فقراها عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لعلنا لا نقوم بذلك
فنزل قوله تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله
ان الله يغفر الذنوب جميعا فقراها عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاسلموا وحسن اسلامهم رضي الله عنهم **باب فضل العلم** وقول الله تعالى
وقل رب زدني علما والعلم قبل العمل لقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله فبدأ
بالعلم وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان العلماء هم ورثة الانبياء وان
الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذ به اخذ بحظ وافر
رواه ابو داود والترمذي والحاكم وقال النبي صلى الله عليه وسلم من سلك
طريقا يطلب به علما سهل الله له طريقا الى الجنة اخرج ذلك مسلم في صحيحه
وعند البزار في مسند الفرد وس بسنده الى سعيد بن جبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارحموا طالب العلم فانه متعوب البدن ولوا انه يأخذ بالعجب لصافحته
الملائكة معاينة ولكن يأخذ بالعجب ويريد ان يقهر من هو اعلم منه
وقال الله عز وجل انما يخشى الله من عباده العلماء وقال تعالى
وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون وقال تعالى
قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون وقال النبي صلى الله عليه وسلم
من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ويلهمه رشده وقال صلى الله عليه وسلم

انما العلم

انما العلم بالتعلم وانما الحلم بالتحلم ومن يتحر الخير يعطه وروى البخاري
في صحيحه بسنده الى قيس بن حازم قال سمعت ابن مسعود رضي الله عنه
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا
فسلطه الله على هلكته في الحق ورجل اتاه الله الحكمة فهو يقضي بها
ويعلمها الناس اي لا حسد غبطة محمود الا في هذين لانه لم يتمن السلب بل تمنى
ان يكون مثله يقول ليتني اوتيت مثلما اوتي فلان فعلت بمثل ما يعمل
وهو حسد الغبطة ويحمد في امور الآخرة دون الدنيا كما تقرر في ترجمة
الامام البخاري في صحيحه والله اعلم **باب فضل القعود في**
مجالس العلم روى البخاري في صحيحه بسنده الى ابي واقد الليثي رضي الله عنه
قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في المسجد والناس معه
وهو يحدثهم اذ اقبل ثلاثة نفر فاقبل اثنان منهم الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وذهب واحد قال فوقفا على مجلس رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاما احدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الآخر فجلس
خلفهم واما الثالث فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
من حديثه قال الا اخبركم عن النفر الثلاثة اما احدهم فاوى الى الله تعالى
اي انضم الى مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فاواه الله تعالى اليه
اي جازاه بان ضمه الى رحمته ورضوانه واما الآخر فاستحيا اي ترك
للزاحمة حياء من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحيا الله منه اي بان
رحمه واما الآخر فاعرض فاعرض الله اي عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاعرض الله تعالى عنه اي جازاه بان سخط عليه لاعراضه عن مجلس رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون منافقا اطلع الله عليه نبيه صلى الله عليه وسلم

والله اعلم **باب رفع العلم وظهور الجهل في آخر الزمان** روى البخاري
في صحيحه بسنده الى انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويثبت الجهل ويشرب الخمر ويظهر الزنا
وفي رواية وتكثر النساء ويقل الرجال حتى يكون لخمسين امراة القيم الواحد
اي وهذا يكون في آخر الزمان حين تكثر الفتن وتكثر الهرج اي القتل كما في
رواية في الصحيح والله اعلم **باب فضل الوضوء وما جاء في الطهارة**
وقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم
الى المرافق الخ اي مع المرفق وقوله تعالى اذا قمتم اي اذا اردتم القيام الى الصلاة
محدثين وهو قيد لوجوب الطهارة وهذا قول الاكثر **وقال اخرون** هو على
عمومه من غير تقدير حذف الا انه في حق المحدث للوجوب وفي حق غير المتذب
فيكون فيه استعمال المشترك في معنييه فان الامر للوجوب وللندب
في قول وفي جواز ذلك خلاف مشهور عند الاصوليين **والصحيح** ان الامر للوجوب
ويخرج عنه الى الندب بقرائن تصرفه عن الوجوب كما هو مقرر في محله
واعلم ان الواجب في الوضوء غسل العضو مرة واحدة اذ لجرى الماء على العضو
ولم يكن مسحا وينذب ثلاثا الا في مسح الراس فالواجب وللندوب مرة واحدة
وهو عند الثلاثة كذلك **وعند** الشافعية ينذب مسح الراس ثلاثا
على الصحيح عندهم **وقد ورد** في فضل الوضوء احاديث صحيحة ذكرها مسلم في صحيحه
فنوردها مرتبة كما ذكرها في صحيحه **قال رحمه الله تعالى** حدثنا اسحاق بن منصور
حدثنا حبان بن هلال قال حدثنا ابان قال حدثنا يحي ان زيدا حدثه ان
ابا سلام حدثه عن ابي مالك الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الطهور شطر الايمان والحمد لله تملا الميزان وسبحان الله والحمد لله تملان

ما بين السموات والارض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء
والقران حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها او موبقها
انتهى قال العلماء رحمهم الله تعالى هذا حديث عظيم وهو اصل من اصول
الاسلام وقد اشتمل على مهمات من قواعد الاسلام فاما الطهور فالمراد به
الفعل وهو بضم الطاء والمراد منه كونه شطر الايمان ان الاجر فيه يتهيا
تضعيفه الى نصف اجر الايمان وقيل المراد بالايمان هنا الصلاة كما في
قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم الى بيت المقدس و
الطهارة شرط لصحة الصلاة فصارت كالشطر ولا يلزم في الشطر
ان يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب الى الصواب وقوله والحمد لله
تملا الميزان معناه ان عظم اجرها يملا الميزان وقد تظاهرت نصوص
الكتاب والسنة على وزن الاعمال وثقل الموازين وخفتها واما قوله
وسبحان الله والحمد لله تملان ما بين السموات والارض وسبب عظم
فضلهما ما اشتملتا عليه من التنزيه لله سبحانه وتعالى والتفويض والافتقار
فالتنزيه مستفاد من سبحان الله والتفويض والافتقار من الحمد لله
واما قوله والصلاة نور فمعناه ان اجرها يكون نورا لصاحبها يوم
القيامة وهي سبب لاشراق انوار المعارف في القلب ايضا وانشراح
الصدر ومكاشفات الحقائق لفراغ القلب فيها واقباله الى الله تعالى بظاهره
وباطنه وتكون نورا ظاهرا على وجهه يوم القيامة ويكون في الدنيا ايضا
على وجهه البهاء بخلاف من لم يصل والله اعلم واما قوله والصدقة
برهان فمعناه ان الصدقة حجة على ايمان فاعلها فان المنافق يمتنع
من الصدقة لكونه لا يرجو ثوابا ولا يخاف عقابا لعدم ايمانه فمن تصدق

استدل بصدقته على صدق ايمانه والله اعلم **وَاَمَّا قوله** والصبر ضياء فمعناه
ان الصبر المحبوب في الشرع وهو الصبر على فعل الطاعات والصبر عن
المعاصي والصبر على النائبات وانواع المكاره في الدنيا لا ينزال صاحبه
مستضيئاً ممتدياً مستمراً على الصواب والله اعلم **وَاَمَّا قوله** والقران حجة
لك اي ان عملت بما فيه والا فهو حجة عليك اي انك لم تعمل بما فيه **ومعنى قوله**
كل الناس يغدو الخ ان كل انسان يسعى بنفسه فمنهم من يبيع نفسه لله بايمانه
وطاعاته فيعتقها من العذاب ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعهما
فيوبقها اي يهلكها والله اعلم **وروى مسلم** في صحيحه بسنده عن حمران
مولى عثمان انه رأى عثمان بن عفان رضي الله عنه يتوضأ فدعا بانا فافرغ
على كفيه ثلاثا مرات فغسلهما ثم ادخل يمينه في الانا فمضمض واستنثر
ثم غسل وجهه ثلاث مرات وغسل يديه الى المرفقين ثلاث مرات ثم مسح
برأسه ثم غسل رجليه الى الكعبين ثلاث مرات ثم قال اي عثمان ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا وقال من توضأ نحو وضوئي
هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه
وفي رواية اخرى في الصحيح ان عثمان رضي الله عنه قال لاحدثنكم حديثا
ولولا اية في كتاب الله ما حدثتكم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه ثم يصلي الصلاة الا غفر له ما بينه
وبين الصلاة التي تليها **قال عروة** بن الزبير الاية ان الذين يكتمون ما انزلنا
من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم
الله الخ **والمراد** غفران الصغائر دون الكبائر بدليل ما في الرواية الاخرى
عن عثمان رضي الله عنه انه دعا بطهور فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

[2] اي بانا فيه ماء

يقول

يقول ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها
وركوعها وسجودها الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت
كبيرة وذلك الدهر كله رواه مسلم في صحيحه ايضا **فمعناه** ان الذنوب كلها
تغفر بالوضوء وبالصلاة المستجمعة للشروط والاركان والخشوع الا
الكبائر فلا يكفرها الا التوبة النصوح وقد تكفر بعفو الله وغفرانه وهذا
مذهب اهل السنة والجماعة والله اعلم **قلت** ويدل لمذهب اهل السنة
ما رواه مسلم في صحيحه بسنده الى ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة كفارة لما بينهن ما لم تغش الكبائر
وفي الرواية الثانية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول الصلوات
الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اذا اجتنبت
الكبائر **وقد صح** ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاسلام يهدم ما كان
قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله **وصح** ان
شهادة البحر تكفر حتى الدين **وصح** ان شهادة البر تكفر جميع الذنوب سوى
الدين وان صح حج ولم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه
فظاهره العموم في جميع الذنوب والمقام يحتاج الى مزيد التحقيق فليرجع
الى المطولات والله ولي التوفيق وهو اعلم **باب الذكر المستحب**
عقب الوضوء روى مسلم في صحيحه بسنده الى عقبة بن عامر رضي الله عنه
قال كانت علينا رعاية الابل فجاءت نوبتي فروحتها بعشي فادركت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما يحدث الناس فادركت من قوله
ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين وهو مقبل
عليهما بقلبه ووجهه الا وجبت له الجنة قال فقلت ما اجود هذا

استدل بصدقته على صدق ايمانه والله اعلم **وَاَمَّا قوله** والصبر ضياء فمعناه
ان الصبر المحبوب في الشرع وهو الصبر على فعل الطاعات والصبر عن
المعاصي والصبر على النائبات وانواع المكاره في الدنيا لانزال صاحبه
مستضيئا مهتديا مستمرا على الصواب والله اعلم **وَاَمَّا قوله** والقرآن حجة
لك اي ان عملت بما فيه والا فهو حجة عليك اي ان لم تعمل بما فيه **ومعنى قوله**
كل الناس يغدو الخ ان كل انسان يسعى بنفسه فمنهم من يبيع نفسه لله بايمانه
وطاعاته فيعتقها من العذاب ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعهما
فيوبقها اي يهلكها والله اعلم **وروى مسلم** في صحيحه بسنده عن حمران
مولى عثمان انه رأى عثمان بن عفان رضي الله عنه يتوضأ دعا بانا فافرغ
على كفيه ثلاثا مرات فغسلهما ثم ادخل يمينه في الانا فمضمض واستنثر
ثم غسل وجهه ثلاث مرات وغسل يديه الى المرفقين ثلاث مرات ثم مسح
برأسه ثم غسل رجليه الى الكعبين ثلاث مرات ثم قال اي عثمان ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا وقال من توضأ نحو وضوئي
هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه
وفي رواية اخرى في الصحيح ان عثمان رضي الله عنه قال لاحدثنكم حديثا
ولولا اية في كتاب الله ما حدثتكم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه ثم يصلي الصلاة الا غفر له ما بينه
وبين الصلاة التي تليها **قال عروة** بن الزبير الاية ان الذين يكتمون ما انزلنا
من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم
الله الخ **والمراد** غفران الصغائر دون الكبائر بدليل ما في الرواية الاخرى
عن عثمان رضي الله عنه انه دعا بطهور فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي بانا فيه ماء

يقول

يقول ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها
وركوعها وسجودها الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت
كبيرة وذلك الدهر كله رواه مسلم في صحيحه ايضا **فمعناه** ان الذنوب كلها
تغفر بالوضوء وبالصلاة المستجمعة للشروط والاركان والخشوع الا
الكبائر فلا يكفرها الا التوبة النصوح وقد تكفر بعفو الله وعفوه وهذا
مذهب اهل السنة والجماعة والله اعلم **قلت** ويدل لمذهب اهل السنة
ما رواه مسلم في صحيحه بسنده الى ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة كفارة لما بينهن ما لم تغش الكبائر
وفي الرواية الثانية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول الصلوات
الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اذا اجتنبت
الكبائر **وقد صح** ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاسلام يهدم ما كان
قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله **وصح** ان
شهادة البحر تكفر حتى الدين **وصح** ان شهادة البر تكفر جميع الذنوب سوى
الدين وان صح حج ولم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه
فظاهره العموم في جميع الذنوب والمقام يحتاج الى مزيد التحقيق فليرجع
الى المطولات والله ولي التوفيق وهو اعلم **باب الذكر المستحب**
عقب الوضوء روى مسلم في صحيحه بسنده الى عقبة بن عامر رضي الله عنه
قال كانت علي رعاية الابل فجئت نوبتي فروحتها بعشي فادركت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما يحدث الناس فادركت من قوله
ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين وهو مقبل
عليهما بقلبه ووجهه الا وجبت له الجنة قال فقلت ما اجود هذا

فاذا قابل بين يدي يقول التي قبلها اجود فنظرت فاذا هو عمر قال الي ائتيك
فدجيت آنفا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد يتوضأ فيسبغ
الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده
ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخلها ايها شاء انتهى قلت
والاكمل ان يأتي بالذكر المأثور بتمامه وهو اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من
المتطهرين سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك
استغفرك واتوب اليك كما رواه الترمذي والنسائي وينبغي للمغتسل ايضا
ان يقول ذلك والسر في ذلك ليجمع المتطهر بين الطهارة الحسية والمعنوية
فان الذكر طهارة للقلب والله اعلم **باب فصل من بات على الوضوء**
روى البخاري في صحيحه بسنده الى البراء بن عازب رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيت مضجعك اي اذا اردت ان
تاتيه فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم
اسلمت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك
رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك اللهم امنت بكتابك
الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت فان مت من ليلتك فانت
على الفطرة واجعلهن آخر ما تتكلم به قال فردتها على النبي صلى الله عليه وسلم
فلما بلغت اللهم آمنت بكتابك الذي انزلت قلت وبرسولك
الذي ارسلت قال لا وبنبيك الذي ارسلت انتهى **قال العلماء** رحمهم الله تعالى
والموالاة بعدها بدعاء وذكر من الوارد عند النوم لم يمتنع عليه ذلك
لأن الفقهاء لا يعدون الذكر كلاما في باب الايمان وان كان هو كلاما

في اللغة

في اللغة **قال المهلب** وانما تبدل الفاظه عليه السلام في الاذكار والادعية
لانها ينابيع الحكم وجوامع الكلم فلو غيرت سقطت فائدة النهاية
في البلاغة التي اعطيها صلى الله عليه وسلم انتهى **والصحيح** جواز الرواية
بالمعنى لمن وقف عليه وان تبدل اللفظ كما هو مقرر في محله والله اعلم
باب الغسل وقوله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا واعلم
انه ليس الوضوء قبله فقد روى البخاري في صحيحه بسنده الى عروة
بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل
من الجنابة بدا فغسل يديه قبل ان يدخلهما في الاناء ثم يغسل فرجه ثم يتوضأ
كما يتوضأ للصلاة اي وضوءا كاملا ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها
اصول شعره اي شعر راسه لما في رواية يخلل بها شعر راسه الاعين
يتتبع بها اصول الشعر ثم يفعل بشق راسه الايسر كذلك **واوجب**
المالكية تخليل شعر المغتسل لقوله عليه الصلاة والسلام خللوا الشعر
وانقوا البشرة فان تحت كل شعرة جنابة ثم يصب على راسه ثلاث
غرف بيديه اي فاستدل به على مشروعية التثليث في الغسل وهو سنة
عند الشافعية والحنابلة كالوضوء ثم يفيض الماء على جلده كله اكده بلفظ
كل ليدل على انه عم جميع جسده بالغسل وهو فرض الغسل دون الترتيب
فلا يجب في الغسل ودون الموالاة فتستحب في الغسل وتجب في الوضوء
عند بعض الائمة كالمضمضة والاستنشاق فانهما فرض في الغسل
عند الامام احمد وابي حنيفة رحمهما الله وعند الشافعي هما سنة والله اعلم
ويجوز الغسل عريانا في الخلوة والتستر افضل ويفهم منه جواز كشف
العورة للحاجة كالاغتسال ونحوه وان لم تكن حاجة للكشف فالاصح

التحريم وروى الامام احمد في مسنده والترمذي في سننه عن بهز بن حكيم
عن ابيه عن جده رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله عورتنا ما نأتي منها
وما نذر قال احفظ عورتك الا من زوجتك وما ملكت يمينك قلت
يا رسول الله احدنا اذا كان خاليا قال الله احق ان يستحي منه من الناس
وروى البخاري في صحيحه بسنده الى ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سواة بعض وكان
موسى عليه السلام يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل
معنا الا انه آدر فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه
فجمح موسى عليه السلام في اثره يقول ثوبي يا حجر ثوبي يا حجر حتى نظرت
بنو اسرائيل الى موسى عليه السلام فقالوا والله ما بموسى من باس واخذ
ثوبه وطفق بالحجر ضربا قال ابو هريرة والله انه لندب بالحجر ستة
او سبعة ضربا بالحجر وروى البخاري ايضا بسنده السابق عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينا ايوب عليه السلام
يغتسل عريانا فخر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب عليه السلام يحتثي في
ثوبه فناداه ربه تعالى يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك
ولكن لا غنى بي عن بركتك ففي هذين الحديثين دليل على جواز الاغتسال
عريانا خاليا عن ناظر وهو مبني على ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد
في شرعنا ما يخالفه وما فعله ايوب عليه السلام ليس حبا للمال وانما
اخذه لانه بركة من ربه تعالى الله قريب العهد بتكوين الرب سبحانه والله اعلم

باب كراهة نوم الجنب من غير ان يغتسل او يتوضأ روى
البخاري في صحيحه عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ايرقد احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ احدكم فليرقد وهو جنب وفي صحيح
مسلم عن عائشة رضي الله عنها كان اذا اراد ان ينام وهو جنب يتوضأ وضوءه
للصلاة والحكمة في هذا الوضوء تخفيف الحدث وهذا مذهب الاوزاعي
والائمة الاربعة واوجبه داود الظاهري لورود الامر فيه وذهب اخرون
الى ان الوضوء المامور به هو اللغوي وهو تنظيف العرج من الاذى والاول
اصح والله اعلم **باب وجوب الغسل بالتقاء الختانين وان لم ينزل**
ونسخ انما الماء من الماء اخ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين
شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل والمراد بالتقائها تحاذيهما
وتقابلهما وكان لا يجب الغسل بمجرد الايلاج حتى ينزل ثم نسخ ذلك
وعليه الائمة الاربعة وتمسك القائل بان الغسل لا يجب الا بانزال الماء فلا
يعول عليه والله اعلم **باب يجب على المرأة الغسل اذا هي احتلمت**
ورأت الماء وقد صح عن ام سلمة ام المؤمنين رضي الله عنها انها قالت جاءت
ام سليم امراة ابي طلحة رضي الله عنها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق هل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت
وفي رواية قالت يا رسول الله اذا رأت المرأة زوجها يجامعها في المنام
تغتسل فقال نعم اذا رأت الماء اي المني بعد استيقاظها من النوم فالرؤية
بصرية تتعدى الى مفعول واحد وعلم من ذلك ان المرأة اذا لم تر الماء
فلا غسل عليها ولو رأت انها تجامع في المنام وجاء في الصحيح ان عائشة
وام سلمة رضي الله عنهما قالت ام سليم فضحت النساء عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت والله ما كنت منتهية حتى اعلم اني حلم انا
ام في حرام وهذا يدل على ان كتمان ذلك من عادة النساء ولعل بعضهن

كتاب الصلاة وهي صلة بين العبد وربه تعالى

لا يختلم والله اعلم وجامعة لانواع العبادات النفسانية والبدنية من الطهارة وستر العورة وصرف المال فيها والتوجه الى الكعبة والعكوف على العبادة واظهار الخشوع بالجوارح واخلاص النية بالقلب ومجاهدة الشيطان ومناجاة الحق وقراءة القران والنطق بالشهادتين وكف النفس عن الاطيبين الطعام والشراب وشرع المناجاة فيها سرا وجهرا للجمع للعبد فيها ذكر السر والعلانية فالمصلي في صلاته يذكر الله في ملأ الملائكة ومن حضر من الموجودين السامعين وهو ما يجهر به من القراءة فيها قال الله تعالى في الحديث القدسي الثابت عنه انا عند ظن عبدي بي وانا معه حيث ذكرني فان ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير من ملائه يريد بذلك الملائكة المقربين والكروبين خاصته الذين اختصهم لحضرته فلهذا الفضل شرع لهم في الصلاة السر والجهر بالقراءة والصلاة في اللغة الدعاء بخير قال تعالى وصل عليهم اي ادع لهم بخير وشرعا اقوال وافعال مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم فرضت ليلة الاسرى خمسين صلاة في اليوم والليلة فراجع النبي صلى الله عليه وسلم ربه حتى صارت الخمسون خمسا كما قال عز وجل هي خمس اي بحسب الفعل وهي خمسون اي بحسب الثواب ما يبدل القول لدي واستدل العلماء على عدم فرضية شيء زائد على الخمس كالوتر وقيام الليل وعلى جواز النسخ قبل الفعل لان النبي صلى الله عليه وسلم كلف بالخمسين ثم انتهى الامر الى خمس والله اعلم وروى البخاري في صحيحه عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا قالوها وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم واموالهم

الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل وصح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة ومن لم يات بهن فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه وان شاء ادخله الجنة رواه الامام احمد وابو داود باسناد صحيح وروى ابو داود عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس صلوات افترضهن الله عز وجل من احسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن واتم ركوعهن وسجودهن وخشوعهن كان له على الله عهد ان يغفر له ومن يفعل ذلك فليس له على الله عهد ان شاء غفر له وان شاء عذبه وقال النبي صلى الله عليه وسلم خمس صلوات من حافظ عليهن كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له نور يوم القيامة ولا برهان ولا نجاة وكان يوم القيامة مع فرعون وقارون وهامان وابي بن خلف رواه ابن نصر في كتاب الصلاة عن ابي عمرو رضي الله عنهما وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلت المراة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها واطاعت زوجها دخلت الجنة رواه الامام احمد والطبراني والله اعلم

باب اتخاذ المساجد في البيوت والصلاة فيها

وصلى البراء بن عازب رضي الله عنه في مسجد في داره جماعة كما رواه ابن ابي شيبة وفي صحيح البخاري عن محمود بن الربيع الانصاري ان عتبان بن مالك الانصاري وهو من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا من الانصار اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد انكرت بصري وانا اصلي لقومي فاذا كانت الامطار سال الوادي الذي بيني وبينهم ولم استطع ان آتي مسجدهم فاصلي لهم

ووردت يا رسول الله انك تاتيني فتصلي في بيتي فاتخذه
مصلى فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سأفعل ان شاء الله
قال عتبان فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي وابو بكر وجماعة
حين ارتفع النهار فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت
له فلم يجلس حين دخل البيت ثم قال اين تحب ان اصلي من بيتك قال
فاشرت له الى ناحية من البيت يصلي فيها فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكبر فقمنا فصففنا خلفه فصلى ركعتين ثم سلم قال عتبان وحبسناه
على خزيرة صنعناها له قال فثاب في البيت رجال من اهل
الدار ذوو اعدد فاجتمعوا فقال قائل منهم اين مالك بن الدخشن
او ابن الدخشن فقال بعضهم ذاك منافق لا يحب الله ورسوله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك الا تراه قد قال
لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله اعلم فانا نرى
وجهه ونصيحته الى المنافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فان الله حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله
عز وجل اي اذا ادى الفرائض واجتنب المناهي والا فمجرد التلفظ
بكلمة التوحيد لا يحرم النار لما ثبت من دخول اهل المعاصي فيها او المراد
من التحريم هنا تحريم التخليد جمعا بين الادلة والله اعلم **باب**
كراهية الصلاة في المقابر روى البخاري في صحيحه بسنده الى نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا في بيوتكم
من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا وقوله من صلاتكم المراد بها النافلة
وفي الصحيحين صلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل صلاة المرء في بيته

الا المكتوبة

الا المكتوبة واغا شرع ذلك لانه ابعد عن الرياء ولتنزل الرحمة في البيت
والملائكة ايضا لكن استثني منه نفل يوم الجمعة قبل صلاتها فالافضل كونه
في المسجد لفضل البكور وركعتا الطواف وكذلك التراويح في الجماعة وقوله
ولا تتخذوها قبورا اي كالقبور مهجورة من الصلاة وهو من التشبيه
البليغ وهو تشبيه البيت الذي لا يصلى فيه بالقبر الذي لا يتمكن الميت من
العبادة فيه فحمل المؤلف هذا الحديث على منع الصلاة في المقابر ولهذا ترجم به
وتعقب بانه ليس فيه تعرض لجواز الصلاة في المقابر ولا منعها بل المراد
منه الحث على الصلاة في البيت فان الموتى لا يصلون في قبورهم والاولى
الاستدلال بما رواه الترمذي في سننه بسند رجاله ثقات الارض كلها
مسجد الا المقبرة والحمام وقد جاء النهي عن الصلاة في مواطن سبعة فحمل الائمة
النهي على التنزيه وحمله الامام احمد على التحريم فمن المواضع المنهي عن الصلاة فيها
مواطن الابل وفي مباركها وعند مسلم من حديث جابر بن سمرة ان رجلا قال
يا رسول الله اصلي في مبارك الابل قال لا وروى الامام احمد وابو داود
عن البراء بن عازب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا في
مرابض الغنم ولا تصلوا في مبارك الابل ومنها الحمام فينهى عن الصلاة فيه
وذلك لحديث ابي سعيد رضي الله عنه مرفوعا جعلت لي الارض كلها مسجدا
الا المقبرة والحمام رواه الامام احمد وابو داود والترمذي وصححه ومنها الحش
وهو الكنيف وهو ما اعد لقضاء الحاجة فيمنع من الصلاة داخل بابه
وموضع الكنيف وغيره سواء ومنها المجزرة والمزبلة وقارعة
الطريق ولا تصح الفريضة في الكعبة المشرفة ولا على ظهرها ويسن التنفل
فيها والافضل وجاهه اذا دخل واستدل الجمهور على ان النهي عن الصلاة

في هذه الامامكن انما هو للتنزيه بما رواه البخاري في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي اما قولهن فنصرا
نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من
امتي ادركته الصلاة فليصل واحلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلي واعطيت
الشفاعة وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة
وفي حديث حذيفة رضي الله عنه عند مسلم في صحيحه وجعلت لنا الارض كلها
مسجدا وجعلت لنا تربتها طهورا اذا لم نجد الماء والله اعلم **باب ما جاء**
في صلاة الجماعة اعلم ان الله شرع لهذه الامة المحمدية الاجتماع للعبادة في اوقات
معلومة فمنها ما هو في اليوم والليلة المكتوبة **ومنها** ما هو في الاسبوع وهو
صلاة الجمعة **ومنها** ما هو في السنة متكررا وهو صلاة العيدين لجماعة كل
بلد **ومنها** ما هو عام في السنة وهو الوقوف بعرفة لاجل التواصل
والتوارد وعدم التقاطع وتفضل صلاة الجماعة على صلاة المنفرد بسبع و
عشرين درجة **لحديث** ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة رواه الجماعة وهو
في الصحيحين وغيرهما ولا ينقص ثوابها اذا صلى منفردا مع العذر لما روى
الامام احمد والبخاري في صحيحه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مرض العبد
او سافر قال الله تعالى للملائكة اكتبوا لعبدي ما كان يعمل صحيحا مقيما **وسن**
الجماعة في المسجد لحديث زيد بن ثابت مرفوعا صلوا ايها الناس في بيوتكم
فان افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة حديث صحيح ولما فيه من اظهار
الشعائر وكثرة الجماعة وله فعلها في بيته وفي صحراء **واما حديث** لا صلاة
لجار المسجد الا في المسجد فيحمل على نفي الكمال جمعا بين الاخبار **وتسجب لنساء**

اذا اجتمعن

اذا اجتمعن منفردات عن الرجال سواء كان امامهن منهن
ام لا **ويسن** للامام تخفيف الصلاة مع اتمامها لحديث ابي هريرة
رضي الله عنه مرفوعا اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم
السقيم والضعيف وذا الحاجة واذا صلى لنفسه فليطول ما شاء
حديث صحيح رواه الجماعة **ويسن** للامام ان يرتل القراءة والتسبيح
والتحميد والتشهد بقدر ما يرى ان من خلفه قد اتى به وان يتمكن
في ركوعه وسجوده قدر ما يرى ان الكبير والصغير والمثقل
قد اتى عليه ليتمكن كل من المأمومين من متابعته **ويكره** له سرعة تمنع مأموما
فعل ما سن له كقراءة السورة والمرة الثانية والثالثة من تسبيح الركوع
والسجود **ويسن** تطويل قراءة الركعة الاولى على الثانية كما هو مقرر في محله
والله اعلم **والاولى** بالامامة الاجود قراءة الافقه صلاة وما يحتاجه
فيها ثم الاسن ثم الاشرف وهو من كان قرشيا لقول النبي صلى الله عليه وسلم
قدموا قريشا ولا تقدموها ثم الاتقى والاورع لقوله تعالى ان اكرمكم عند الله
اتقاكم ولان مقصود الصلاة هو الخضوع ورجا اجابة الدعاء والاتقى والاورع
اقرب الى ذلك **فصل في فضل كثرة الركوع والسجود** قال الله تعالى
يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون
وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقرب ما يكون العبد من ربه
وهو ساجد **وعن ثوبان** مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليك بكثرة السجود فانك لن تسجد
لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة **وعن ربيعة**
بن كعب الاسلمي انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم اسالك مرافقتك في الجنة

٧٥ ١٤٥

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده
لا شريك له الخ ما ذكر وهو في صحيح البخاري واذا توضأ وقام الى الصلاة من
جوف الليل ان شاء الخ باستفتاح المكتوبة وهو سبحانك اللهم وبحمدك الخ
وان شاء استفتح بغيره مما ورد كقوله اللهم لك الحمد انت نور السموات
والارض ومن فيهن ولك الحمد انت قيوم السموات والارض ومن فيهن
ولك الحمد انت ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق
ولقاؤك حق وقولك حق والجنة حق والنار حق اللهم لك اسلمت
وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت
وما اخرت وما انت اعلم به مني انت المقدم والموخر لا اله الا انت
ولا حول ولا قوة الا بالله فصل ويستحب التنفل بين العشاءين
وهو قيام الليل وقد ورد في فضله آثار كثيرة واخبار مشهورة
ويستحب ان يكون له تطوعات يداوم عليها من صلاة وصيام وقراءة
قرآن وان يقول عند الصباح والمساء ما ورد ومنه بسم الله الذي
لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاثا
وفي الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حين يصبح اللهم اني اصبحت
اشهدك واشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك انك انت
الله لا اله الا انت وحدك لا شريك لك وان محمدا عبدك ورسولك
صلى الله عليه وسلم اعتق الله ربعه من النار وان قالها مرتين اعتق الله
نصفه من النار وان قالها ثلاثا اعتق الله ثلاثة ارباعه من النار

١٤٤

وعن عبادة
فقال اعني على نفسك بكثرة السجود رواه الامام احمد ومسلم في صحيحه
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يسجد لله سجدة الا كتب الله
له بها حسنة ورفع له بها درجة واستكثروا من السجود رواه ابن ماجة في سننه
باب فضل صلاة التطوع وبيان افضلها قال العلماء رحمهم الله تعالى
التطوع تكمل به الفريضة يوم القيامة ان لم يكن المصلي اتمها وفيه حديث مرفوع
رواه الامام احمد في مسنده وكذلك الزكاة وبقية اعمال الخير وآكد صلاة
التطوع صلاة الكسوف ثم الاستسقاء ثم التراويح ثم الوتر وكان واجبا
على النبي صلى الله عليه وسلم وليس بواجب على امته لكنه مؤكد عند الجمهور
قال الامام احمد من ترك الوتر عمدا فهو رجل سوء لا ينبغي ان تقبل له شهادة
ثم يليه في الآكدية سنة فجر روى الامام احمد وابو داود عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا ركعتي الفجر ولو طردتكم الخيل ثم سنة
مغرب ثم سواء في الفضيلة وتستحب النوافل المطلقة في جميع النهار
والليل الا اوقات النهي وصلاة الليل سنة مرغب فيها وهي افضل من صلاة
النهار لحديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
افضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل رواه مسلم وفي الحديث ان في الليل
ساعة لا يوافقها رجل مسلم يسال الله تعالى خيرا من امر الدنيا والاخرة الا
اعطاه اياه حديث صحيح رواه مسلم ايضا واذا استيقظ من نومه ذكر الله عز وجل
وقال ما ورد ومنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا
حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان قال اللهم اغفر لي او دعا استجيب له
فان توضأ وصلى قبلت صلاته لحديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه

وان قالها اربعا اعتقه الله من النار وكذا ان امسى قال العلماء رحمهم الله تعالى
يسن ذكر الله والدعا والاستغفار عقب الصلوات المكتوبة كما ورد في
الاخبار والظاهر ان مرادهم ان يقول ذلك وهو قاعد ولو قاله بعد قيامه
وفي ذهابه فالظاهر انه مصيب للسنة ايضا فيقول بعد سلامه استغفر الله
الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه ثلاثا اللهم انت السلام ومنك
السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام كما رواه مسلم في صحيحه عن ثوبان ومما
ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول دبر كل صلاة حين يسلم
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير
لا حول ولا قوة الا بالله لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل
وله الثنا الحسن الجميل لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون
قال ابن الزبير كان النبي صلى الله عليه وسلم يهلل بهن دبر كل صلاة
مكتوبة رواه مسلم في صحيحه ايضا وكتب المغيرة بن شعبة الى معاوية
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم
لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد متفق عليه
وليستحب للمصلي ان يسبح ويحمد ويكبر دبر كل صلاة مكتوبة ثلاثا
وثلاثين وتمام المائة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شئ قدير وهو في الصحيحين من رواية ابي صالح السمان
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وليستحب له ايضا
ان يقول بعد كل من صلاتي الصبح والمغرب وهو ثان رجليه قبل ان يتكلم
عشر مرات لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت

وهو

وهو على كل شئ قدير اللهم اجرني من النار سبع مرات ويستحب له ايضا
ان يقرا آية الكرسي وقل هو الله احد دبر كل صلاة مكتوبة لخبر ابي امامة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قرا آية الكرسي وقل هو الله
احد دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة الا الموت رواه الطبراني
وابن حبان في صحيحه وصححه الحافظ ضياء الدين المقدسي في المختار
ويستحب له ايضا ان يقرا بالمعوذتين لما روي عن عقبة بن عامر رضي الله عنه
قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقرا المعوذات دبر كل صلاة
مكتوبة رواه الامام احمد وابو داود والترمذي وفي هذا سر عظيم في دفع
الشر من الصلاة الى الصلاة ويستحب للامام ان يدعو بعد الفرائض
لا سيما بعد فجر وعصر لحضور الملايكة فيهما فيؤمنون ويبدا الداعي بالحمد لله
والثنا لما روى ابو داود في سننه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا صلى احدكم فليبدا بحمد ربه والثنا عليه ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم
ثم يدعو بما شا ويختم دعاءه بالحمد ايضا ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم
اوله وآخره ويستقبل الداعي القبلة غير الامام فانه يستقبل المامومين
ويلح في الدعا ويكرره ثلاثا ومن اداب الدعا بسط يديه ورفعهما
الى صدره روى ابو داود في سننه عن مالك بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا سالتم فاسئلوه ببطون اكفكم ولا تسئلوه بظهورها وعن
ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دعا ضم كفيه
وجعل بطونهما مما يلي وجهه ويكون متطهرا يدعو بدعاء معهود اي
ماثورا من القران او السنة او عن الصحابة والتابعين ويكون
جامعا بتادب وخشوع وحضور قلب ورجا ويتوسل الى الله باسمائه

وصفاته ويتحرى اوقات الاجابة وهي الثلث الاخير من الليل وعند الاذان
وبين الاذان والاقامة واديار الصلوات المكتوبة وعند صعود الامام
على المنبر يوم الجمعة حتى تنقضي الصلاة وآخر ساعة بعد العصر من يوم
الجمعة وعند ختم القران الكريم وينتظر الداعي الاجابة لقول النبي صلى الله عليه وسلم
ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة ولا يعجل الداعي فيقول دعوت فلم
يستجب لي لما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يستجاب
لاحدكم مالم يعجل يقول قد دعوت فلم يستجب لي الخ وينتظر الاجابة
فهو عبادة ايضا قال ابن عيينة لم يامر الله بالمسئلة الا ليعطى وروى
الترمذي وصححه من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما على الارض مسلم يدعو الله بدعوة الا آتاه الله اياها او صرف عنه
من السوء مثلها مالم يدع باثم او قطيعة رحم فقال رجل من القوم اذن
نكثر يا رسول الله قال الله اكثر اي فضله واسع ويستحب ان يخفف
وشرط الدعاء الاخلاص واجتناب الحرام وكان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا اجتهد في الدعاء قال ياحي يا قيوم يا بديع السموات والارض
يا ذا الجلال والاكرام ويجتنب السجع في الدعا الا في المانثور فصل
تسن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في غير الصلاة امّا فيها فانها
ركن في التشهد الاخير عند الامامين الامام الشافعي والامام احمد
رحمهما الله تعالى وتتاكد الصلاة عليه عند ذكره صلى الله عليه وسلم
وفي يوم الجمعة وليلتها وقد ورد في ذلك اثار كثيرة واخبار مشهورة
وافضل الصيغ الواردة فيها ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال قولوا اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم

انك

انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم
انك حميد مجيد وفيه الفاظ اخر في الصحيح وغيره ويجوز الصلاة على غيره
صلى الله عليه وسلم منفردا عنه عند الامام احمد وعند غيره لا الا تبعا ويسن
للمصلي الدعا في التشهد الاخير قبل السلام فيقول اعوذ بالله من عذاب جهنم
ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال
وفي الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ بذلك وقد امر
ابا بكر رضي الله عنه ان يدعو في الصلاة بهذا الدعا وهو اللهم اني ظلمت
نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك
وارحمني انك انت الغفور الرحيم متفق عليه وعن علي رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم
اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت
اعلم به مني انت المقدم والمؤخر لا اله الا انت رواه الترمذي وصححه وعن
معاذ بن جبل رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اوصيك
بكلمات تقولهن في دبر كل صلاة اللهم اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك
رواه الامام احمد في مسنده

باب صلاة الجماعة وحكمها وفضلها

اعلم ان الله عز وجل شرع لهذه الامة المحمدية ببركة نبيها محمد صلى الله عليه وسلم
الاجتماع للعبادات في اوقات معلومة فمنها ما هو في اليوم والليلة للصلوات الخمس
ومنها ما هو في الاسبوع وهو الاجتماع لصلاة الجمعة ومنها
ما هو في السنة متكررا وهو الاجتماع لصلاة العيدين ومنها
ما هو عام في السنة وهو الوقوف بعرفة وذلك لاجل التواصل
والتوارد وعدم التقاطع اقلها اثنان امام ومأموم لحديث

ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الاثنان فما فوقهما جماعة
رواه ابن ماجة في سننه **وهي واجبة** وجوب عين على الرجال الاحرار
القادرين عليها حضرا وسفرا عند بعض الائمة واستدل القائل
بالوجوب بما صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اثقل صلاة على
المنافقين صلاة العشاء والفجر ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا
ولقد هممت ان آمر بالصلاة فتقام ثم آمر رجلا يصلي بالناس ثم
انطلق معي برجال معهم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الصلاة
فاحرق عليهم بيوتهم بالنار متفق عليه **وروى مسلم** في صحيحه ان رجلا
اعمى قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله رخص لي ان اصلي في بيتي
فليس لي قائد يقودني فرخص له النبي صلى الله عليه وسلم فلما ولى
دعاه فقال هل تسمع النداء فقال نعم قال فاجب **وروى** الجماعة عن
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال لقد رأيتنا وما يتخلف عنا الا منافق
معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى
يقام في الصف **قال من** اوجبها ان الشارع شرعها في حال الخوف بشير
الى قوله تعالى واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك
وليس ذلك الا لمحافظة على الجماعة ولو كانت سنة لما جاز التوعد
بالحرق عليها **واستدل** القائل بانها سنة بما صح من الاخبار الكثيرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تفضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ
بسبع وعشرين درجة رواه الجماعة ولا ينقص اجر المصلي منفردا مع العذر
لما روى البخاري في صحيحه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مرض العبد
او سافر كتب له ما كان يعمل صحيحا مقيما **وسن** الجماعة في مسجد الحي

زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا ايها الناس في بيوتكم
فان افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة متفق عليه **ولما فيه** من اظهار
الشعائر وكثرة الجماعة ولفعلها في بيته وفي صحراء وفعلها في مسجد
افضل لانه السنة **واما قوله** عليه الصلاة والسلام لا صلاة لجار المسجد
الا في المسجد فيحمل على نفي الكمال جمعا بين الاخبار وافضل المساجد ما كان
اكثر جماعة لقول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل مع الرجل اولى من
صلاته وحده وصلاته مع الرجلين اولى من صلاته مع الرجل وما اكثر فهو
احب الى الله تعالى رواه الامام احمد وابو داود **باب صلاة التطوع**
وقد ورد ان التطوع تكمل به صلاة الفرض يوم القيامة كما في حديث مرفوع
رواه الامام احمد في مسنده وكذلك الزكاة والصيام وبقية الاعمال تكمل
فرائضها من النوافل يوم القيامة اذا كانت الفرائض ناقصة والظاهر
العموم **وقولهم** تبطل صلاة من ترك ركنا او شرطا هو بمعنى وجوب
القضاء لا بمعنى انه لا يثاب عليها شيئا في الآخرة هكذا قرره بعض المحققين
وفيه ما لا يخفى على المتفطن والله اعلم **والتطوع** شرعا طاعة غير واجبة
والنفل والنافلة الزيادة وافضله الجهاد في سبيل الله لاعلاء كلمة الله
ثم توابعه من نفقة وغيرها **قال الامام** احمد لا اعلم شيئا بعد الفرائض افضل
من الجهاد في سبيل الله والنفقة فيه افضل من النفقة في غيره من اعمال البر
ثم العلم تعلمه وتعليمه من حديث وفقه وتفسير واصول **قال النبي** صلى الله عليه وسلم
فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم ان الله وملائكته واهل السموات
والارضين حتى النملة في جحرها وحتى الحوت في البحر ليصلون على معلم
الناس الخير رواه الترمذي عن ابي امامة قال الترمذي حديث حسن صحيح

وقال النبي صلى الله عليه وسلم من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله
له طريقا الى الجنة رواه الترمذي وحسنه عن ابي هريرة رضي الله عنه
وفضائل العلم واهله العاملين به كثيرة لا تحصى نطقت بها الآيات
القرانية والاحاديث الصحيحة النبوية قال ابو الدرداء رضي الله عنه
العالم والمتعلم في الاجر سواء وسائر الناس همج لا خير فيهم قال الامام احمد
طلب العلم افضل الاعمال لمن صحت منه النية يتواضع فيه وينفي عنه
الجهل وقال رحمه الله امر النية شديد حبب الي فجمعته قال وليحذر
العالم ويجتهد فان ذنبه اشد ليس العالم مثل الجاهل العالم يقتدى به
قال الفضيل بن عياض رحمه الله تعالى يغفر لسبعين جاهلا قبل ان يغفر
لعالم واحد وقد ورد اشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه
الله بعلمه وفي الاداب العلم افضل الاعمال واقرب العلما الى الله عز وجل
واولاهم به اكثرهم له خشية انتهى ثم الصلاة لما روى سالم بن ابي الجعد
عن ثوبان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال استقيموا
ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة رواه ابن ماجة في سننه
ولان فرضها آكد اركان الدين بعد الشهادتين فتطوعها آكد التطوعات
ولانها تجمع انواعا من العبادة الاخلاص والقرأة والركوع والسجود
ومناجات الرب والتوجه الى القبلة والتسبيح والتكبير والصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم فلهذا كانت آكد اركان الدين بعد
الايمان كما يشير اليه قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح
بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام
الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا

ثم يلي

ثم يلي الصلاة في الافضلية سائر ما يتعدى نفعه من عيادة مريض
وقضاء حاجة مسلم واصلاح بين الناس ونحوه كابلاغ حاجة من لا يستطيع
ابلاغها الى ذي سلطان لان نفعه متعد اشبه الصدقة وعن ابي الدرداء
رضي الله عنه مرفوعا قال النبي صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بافضل من
درجة الصلاة والصيام والصدقة قالوا بلى يا رسول الله قال اصلاح
ذات البين فان فساد ذات البين هي الحالقة رواه الامام احمد وابو داود
والترمذي وفي لفظ لا اقول انها تحلق الشعر ولكن تحلق الدين والذي
نفسي بيده انكم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا الخ
وما تعدى نفعه متفاوت فصدقة على قريب محتاج افضل من عتق
وعتق افضل من صدقة على اجنبي الا زمن غلا وحاجة فالصدقة حتى على
الاجنبي افضل من العتق لمسيس الحاجة اليها ثم يلي ما تقدم في الفضيلة حج
لحديث الحج جهاد كل ضعيف فظهر من ذلك ان نفل الحج افضل من صدقة
التطوع ومن العتق ومن الاضحية وان مات في الحج مات شهيدا فعلى
هذا الموت في طلب العلم اولى بالشهادة على ما سبق وعن انس بن مالك
رضي الله عنه مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من خرج في طلب
العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع رواه الترمذي وقال حسن غريب ونقل
ابو طالب عن الامام احمد انه قال ليس بشيء يشبه الحج للشعب الذي فيه
ولتلك المشاعر العظام وفيه مشهد ليس في الاسلام مثله يعني عشية
عرفة وفيه انهاك للمال والبدن وان مات من عرفه فقد طهر من
ذنوبه وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من وافق موته عند
انقضاء عرفه دخل الجنة وصح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من وافق

حج لله فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ثم بلى
ما تقدم في الافضلية العقوم الصوم وفي الحديث الصحيح ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به
وانما اضاف الصوم اليه تعالى لانه لم يعبد به غيره في جميع الملل ولانه
لا يطلع عليه غيره تعالى وسأل النبي صلى الله عليه وسلم رجل اي العمل
افضل فقال عليك بالصوم فانه لا مثل له رواه النسائي في سننه
من حديث ابي امامة وقال البعض المحققين استيعاب عشر ذي الحجة
بالعبادة ليلا ونهارا افضل من الجهاد الذي لم تذهب فيه نفسه وماله
وفي ذلك حديث مرفوع وهو من الاخبار الصحيحة المشهورة وعن ابي هريرة
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الساعي على الارملة والمسكين
كالمجاهد في سبيل الله واحسبه قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر
رواه البخاري في صحيحه والمراد بالساعي عليهما من يكتسب من الحلال
ما يقوم بكفاية الارملة والمسكين بعد كفاية نفسه وعياله مع مراعاة
ما اوجب الله عليه من اداء الصلوات في اوقاتها واجتناب المحرمات
واما الاكتساب من الحرام فلا ثواب فيه بل هو وبال على صاحبه وكذلك
المكتسب من الحلال مع تركه للفرائض كما هو واقع من العامة نسال الله
العافية والتوفيق لما يرضيه بمنه وكرمه وقال بعض المحققين ان تعلم
العلم وتعليمه يدخل بعضه في الجهاد وهو نوع منه من جهة ان به اقامة
الحق على المعاند وقال ايضا انما تشرف العلوم بحسب مؤدياتها والاعظم
من الباري جل وعلا فيكون العلم المؤدي الى معرفته تعالى وما يجب له
وما يجوز عليه اجل العلوم قدرا وارفعها ذكرا والاشهر عن الامام احمد

انه كان

انه كان يامر بالاشتغال بالحديث والفقه ويحرض على ذلك وكان يقول ليس
خير من اهل الحديث ويعيب على محدث لا يتفقه وكان يقول يعجبني ان
يكون المحدث فهما في الفقه يبحث فيه ويستنبط الاحكام منه وهو اعجب
الي من حفظه بضاعة الفقه اربح البضائع عمدة العلوم ونقل عن الامام احمد
افضلية الفكر على الصلاة والصوم وقد ورد فكر ساعة خير من عمل سنة
وورد ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال احب الاعمال الى الله الحب
في الله والبغض في الله وورد ايضا عنه عليه السلام انه قال اوثق عرى
الاسلام ان تحب في الله وتبغض في الله ومعنى هذا ان يحب الرجل اهل
الدين والصلاح لقيامهم بحقوق الله وملازمتهم طاعته ويبغض اهل
الجور والفسق المعرضين عن الله وعن طاعته وعن هذا عبر النبي صلى الله عليه وسلم
بقوله وهل الدين الا الحب والبغض انتهى والنفل المتطوع صلاة الكسوف ثم
صلاة الاستسقاء ثم التراويح ثم الوتر ووجهه ان الجماعة شرعت لهذه الصلوات
فلها شبه بالفرائض وكان الوتر واجبا على النبي صلى الله عليه وسلم دون
امته كما ذهب اليه الجمهور من الائمة والدليل على انه غير واجب على امته
ما صح من قول النبي صلى الله عليه وسلم للاعرابي حين سأله عما فرض الله عليه
من الصلاة فقال خمس صلوات في اليوم والليلة قال هل علي غيرها قال لا
الا ان تطوع متفق عليه وقال النبي صلى الله عليه وسلم خمس صلوات
كتبهن الله على العبد في اليوم والليلة وهو حديث صحيح وقال علي رضي الله عنه
الوتر ليس بحتم كهيئة الصلاة المكتوبة ولكنه سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم
رواه الامام احمد والترمذي في سننه وحسنه واما حديث ابي ايوب عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الوتر حق فمن احب ان يوتر بخمس فليفعل

ومن احب ان يوتر بثلاث فليفعل ومن احب ان يوتر بواحدة فليفعل
رواه الامام احمد وابو داود وابن ماجة ورواته ثقات فاجاب عنه
القائلون بان الوتر سنة بانه محمول على تاكيد الاستحباب كما ورد في غسل
الجمعة بانه حق وبانه واجب على كل محتلم وكقول الامام احمد من ترك الوتر
فهو رجل سوء لا ينبغي ان تقبل له شهادة فيحمل على تاكيد الاستحباب دون
الوجوب لما تقدم ثم يلي الوتر في الافضلية سنة فجر وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال صلوا ركعتي الفجر ولو طردتكم الخيل وقد صح ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها ثم سنة مغرب ثم سواء في رواية السنن
ووقت الوتر بعد صلاة العشا الى طلوع الفجر وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان الله امركم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم هي الوتر فيما بين العشا
الى طلوع الفجر رواه الامام احمد وغيره وصح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتروا
قبل ان تصبحوا والافضل فعله آخر الليل لمن وثق من قيامه فيه والا اوتر قبل
ان يرقد وصح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايكم خاف ان لا يقوم من آخر الليل
فليوتر ثم ليرقد ومن وثق بقيامه من آخر الليل فليوتر من آخره فان قرأة
آخر الليل محضورة وذلك افضل رواه مسلم عن جابر رضي الله عنه والوتر
احدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين ثم يوتر بركعة وقد صح ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يصلي فيما بين ان تفرغ العشا الى الفجر احدى عشرة ركعة
يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة رواه مسلم وغيره عن عايشة رضي الله عنها
وصح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشيت
الصبح فاوتر بواحدة رواه الشيخان في الصحيحين ولذا قال جمهور الائمة بان
اقل الوتر واحدة ولا يكره الايتار بها وادنى الكمال ثلاث بسلامين

ي يحضرها الملايكة

يقرا في الاولى بسبح وفي الثانية بقل هو يا ايها الكافرون وفي الثالثة بقل
هو الله احد ويقنت في الركعة الاخيرة من الوتر جميع السنة وان كبر ورفع يديه
الاخيرة ثم قنت قبله جاز ويقول في قنوته جهرا ان كان اماما اللهم
انا نستعينك ونستهديك ونستغفرك ونتوب اليك ونؤمن بك
ونتوكل عليك ونثني عليك الخير كله ونشكرك ولا نكفرك اللهم اياك
نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك
ان عذابك الجد بالكفار ملحق اي ان عذابك الحق بالكفار لاحق ثم يصلي
على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله ولا باس ان يدعو في قنوته بما شاء
والمامموم يؤمن اذا سمع دعا امامه وروى الترمذي وحسنه من حديث
الحسن ابن علي رضي الله عنهما قال علمني النبي صلى الله عليه وسلم كلمات
اقولهن في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت
وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت انك
تقضي ولا يقضى عليك انه لا يذل من واليت ولا يعز من
عاديت تباركت ربنا وتعاليت وروى الخمسة عن علي رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يقول في آخر وتره اللهم اني اعوذ برضاك من
سخطك وبعفوك من عقوبتك وبك منك لا احصي ثنا عليك انت
كما اثنيت على نفسك الخ قال الخطابي وفي هذا معنى لطيف وذلك
انه سال الله ان يجيره برضاه من سخطه وهما ضدان ومتقابلان وكذلك
المعافات والمواخذة بالعقوبة ثم لجا الى ما ضد له وهو الله عز وجل
اظهر العجز والانقطاع وفزع منه اليه فاستعاذ به منه واذا سلم من الوتر
سن قوله سبحان الملك القدوس رب الملايكة والروح ثلاثا

فصل السنن الرواتب عشر يتأكد فعلها كالوتر ويكره تركها ولا تقبل

شهادة من داوم عليه اي داوم على ترك السنن الرواتب وعلى ترك الوتر قال
الامام احمد لا يداوم على ترك الوتر الا رجل سوء لا ينبغي ان تقبل شهادته فظاهره
انه يأثم واعترض بانه لا يأثم بترك سنة والله اعلم وهي ركعتان قبل
الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب يقرأ في الاولى بعد الفاتحة
قل يا ايها الكافرون وفي الثانية قل هو الله احد وركعتان بعد العشأ
وركعتان قبل الفجر يقرأ فيهما كسنة المغرب وقد صح عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر ركعات ركعتين
قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين
بعد العشا في بيته وركعتين قبل الصبح كانت ساعة لا يدخل على النبي صلى الله
عليه وسلم فيها حدثتني حفصة انه كان اذا اذن المؤذن وطلع
الفجر ركعتين في بيته متفق عليه ويسن الفصل بين الفرض وسنته
بكلام او قيام وسن غير الرواتب اربع قبل الظهر واربع بعدها لما روت
ام حبيبة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
حافظ على اربع قبل الظهر واربع بعدها حرمه الله على النار رواه الترمذي
وصححه واربع قبل العصر وروى الترمذي وحسنه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رحم الله امرأ صلى قبل العصر اربعا انتهى
واربع بعد المغرب وروى الترمذي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيهن بسوء عدلن له
بعبادة اثنتي عشرة سنة واربع بعد العشا قال جمع يحافظ عليهن استحبابا
ولا كراهة في تركهن وانما ترك السنن الرواتب والوتر فقد تقدم

انه يكره

انه يكره تركها ومنه يعلم ما اشكل على كثير من ان ترك السنة هل هو مكروه
او هو خلاف الاولى والله اعلم **فصل والتراويح عشرون ركعة**
في رمضان وهي سنة مؤكدة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاها
باصحابه ثم تركها خشية ان تفرض عليهم وهي من اعلام الدين الظاهرة
وروى مالك عن يزيد بن رومان قال كان الناس يقومون في زمن عمر
في رمضان بثلاث وعشرين ركعة اي منها ثلاث هي الوتر وفعلها جماعة
افضل يسلم من كل ركعتين وان تعذرت الجماعة صلى وحده لما صح عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له
ما تقدم من ذنبه **ينوي** في كل ركعتين من التراويح المسنونة او من قيام
رمضان ويستريح بعد كل اربع بجلسة يسيرة وفعلها في مسجد افضل
فان كان له تهجد جعل الوتر بعده لقوله عليه السلام اجعلوا آخر صلاتكم
من الليل وترا متفق عليه وان لم يكن له تهجد صلى الوتر مع الامام لينال
فضيلة الجماعة **ويستحب** حفظ القرآن العظيم اجماعا وحفظه فرض
كفاية اجماعا **قال** ابن الصلاح قراءة القرآن كرامة اكرم الله بني آدم والملائكة
لم يعطوا هذه الفضيلة وهي حريصة على استماعه من الانس انتهى وهو
اي القرآن افضل من سائر الذكر لقوله الصلاة والسلام يقول الرب سبحانه
وتعالى من شغله القرآن وذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين
وفضل كلام الله تعالى على سائر الكلام كفضل الله على جميع خلقه رواه الترمذي
وقال حديث حسن صحيح لكن الاشتغال بالمأثور من الذكر في محله افضل
من الاشتغال بالقرآن في ذلك المحل وذلك كالذكر في ادبار الصلوات
وكالاشتغال بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة افضل

من الاشتغال بتلاوة القرآن ماعدى سورة الكهف فالاشتغال بها افضل
ويستحب ختمه في كل اسبوع وان قراه في ثلاث فحسن ويكره تأخير الختم
فوق الاربعين بلا عذر ويحرم ان خاف نسيانه ويستحب التعوذ قبل القراءة
وحمد الله عند قطعها على توفيقه ونعمته عليه ويقصد الاخلاص في القراءة
بان ينوي به التقرب الى الله تعالى ويجمع اهله وولده عند ختمه ويدعو عقب
الختم ولا يكره سورة الصمد ولا الفاتحة اي لانه غير ما ثور عن السلف
ويستحب تحسين القراءة وترتيلها واعرابها والمراد الاجتهاد على حفظ
الاعراب لا انه يجوز الاخلال به عمدا فان ذلك اي الاخلال بالاعراب
لا يجوز ويؤثم فاعله لتغيير القراءة كما ذكره في الاذكار الكبرى عن الاصحاب
والتفهم في القرآن والتدبر بالقلب افضل من اجر كثير بغير تفهم ويكمن
حروف المد واللين من غير تكلف ويحسن القاري صوته بالقرآن ويقراه
بحزن وتدبر فتحسين الصوت والترنم به مستحب اذا لم يفض الى زيادة
حرف فيه او تغيير لفظه ويستحب القراءة في المصحف وان تكون قراءته
على العدول الصالحين العارفين بمعناها وان يتطهر ويستقبل القبلة
وان يترك المباهاة ولا يطلب بقراءته الدنيا بل ما عند الله تعالى وينبغي
ان يتلوه وعليه السكينة والوقار قائما بما قسم الله تعالى له وكره الامام احمد
قراءة الالحان وقال هي بدعة وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر
في اشراط الساعة ان يتخذ القرآن مزامير يقدمون احدهم ليس بافقههم
ولا افضلهم بل ليغنيهم غناء فان حصل معها اي قراءة الالحان تغيير
نظم القرآن وجعل الحركات حروفا حرم ذلك وتقدم انه يستحب تحسين
الصوت بالقراءة وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اذن الله لشيء

كما ذن

كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن يجهر به رواه البخاري وقال صلى الله عليه وسلم
زينوا القرآن باصواتكم وقال صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يتغن
بالقرآن قالت طائفة معناه تحسين قراءته والترنم ورفع صوته بها
وقال ابو عبيدة وجماعة في معناه ليس منا من لم يستغن بالقرآن الخ قال
القاضي عياض فاجمع المسلمون على ان القرآن المتلو في جميع الاقطار المكتوب
في المصحف الذي بايدي المسلمين مما جمعه الدفتان من اول الحمد لله رب العالمين
الى آخر قل اعوذ برب الناس كلام الله تعالى ووحيه المنزل على نبيه محمد صلى الله
عليه وسلم وان جميع ما فيه حق وان من نقص منه حرفا قاصدا لذلك
او بدله بحرف آخر مكانه او زاد فيه حرفا آخر مما لم يشتمل عليه المصحف
الذي وقع عليه الاجماع واجمع عليه انه ليس بقرآن عامدا لكل هذا فهو
كافر واقتصر عليه في التبيان الامام النووي ويجوز تفسير القرآن
بمقتضى اللغة ولا يجوز بالراي من غير لغة ولا نقل ممن قال في القرآن
برايه او بما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار واخطا ولو اصاب كما ورد
في الاثار ولا يجوز النظر في كتب اهل الكتاب لما فيها من التغيير والتبديل
والزيادة والنقصان وقد غضب النبي صلى الله عليه وسلم حين راى
عمر رضي الله عنه صحيفة قد نقلها عن التوراة وقال اني شك انت
يا ابن الخطاب اما جئت بها بيضاء نقية ليلها كنهارها لا يزيغ عنها الا هالك
الحديث بتمامه ولا يجوز النظر ايضا في كتب اهل البدع والاهواء المضلة
لما في ذلك من ضرر افساد العقيدة وينبغي لحامل القرآن ان يكون على
اكرم الاحوال واكرم الشمائل قال الفضيل بن عياض حامل القرآن حامل
راية الاسلام لا ينبغي له ان يلهو مع من يلهو ولا يلغو مع من يلغو تعظيما

من نهاوند

لحق القران والله اعلم **باب صلاة الجمعة وبيان فضلها ووجوبها**

بتركها وهي فرض عين بالاجماع وسنده قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي
للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع الآية **والمعنى بالسعي**
الذهاب لا الاسراع فانه مكروه لحديث اذا اتيتم الصلاة فاتوها وعليكم
السكينة الخ **وقال** النبي صلى الله عليه وسلم لينتهين اقوام عن ودعهم
الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين رواه مسلم عن ابن عمر
ويجب على كل مسلم بالغ عاقل لما روى ابو داود عن طارق بن شهاب
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة الا اربعة
عبد مملوك او امراة او صبي او مريض اسناده ثقات **ويجب** بالزوال على
وفي الصحيحين عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال كنا نصلي الجمعة مع النبي صلى الله عليه وسلم
اذا زالت الشمس انتهى **ويسن** الاغتسال للجمعة في يومها **ويسن** ان ينظف
بقص شاربه وتقليم اظفاره وقطع الروائح الكريهة بالسواك وغيره وان يتطيب
بما يقدر عليه ولو من طيب امراته لما روى البخاري في صحيحه عن ابي سعيد رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع
من طهر ويدهن ويمس من طيب امراته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلي
ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم الامام الا غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى
ويسن ان يلبس احسن ثيابه وافضلها البياض وان يبكر اليها عند الامام فالاسن
له التكبير ويجب السعي بالنداء الثاني بين يدي الخطيب على الحسن هيئة
بسكينة ووقار مع خشوع وحضور قلب ويدنو من الامام اي يقرب منه
يسمع الخطبة **قال** النبي صلى الله عليه وسلم من غسل واغتسل وبكر وابتكر
ومشى ولم يركب ودنى من الامام فاستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة يخطوها

اجر

اجر سنة عمل صيامها وقيامها رواه الامام احمد وابو داود في سننه من
حديث اوس بن اوس **ويشتغل** بالصلاة الى خروج الامام **ويشتغل**
بالذكر لله تعالى ويقرا سورة الكهف في يومها **لما روى** البيهقي باسناد حسن
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
من قرا سورة الكهف يوم الجمعة اضاء له من النور ما بين الجمعتين **ويكثر**
الدعاء في يومها رجاء اصابة ساعة الاجابة لقوله عليه الصلاة والسلام
ان في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسئل الله تعالى شيئا الا اعطاه
اياه واشار بيده يقللها متفق عليه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
وارجاها آخر ساعة من النهار كما رواه ابو داود وعن ابي سلمة **ويكثر الصلاة**
على النبي صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة لقوله عليه الصلاة والسلام
اكثروا من الصلاة علي يوم الجمعة رواه ابو داود باسناد حسن
وقال عليه الصلاة والسلام اكثروا من الصلاة علي ليلة الجمعة ويوم
الجمعة فمن صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا رواه البيهقي باسناد جيد
وقد روى الحث عليها مطلقا لحديث ابن مسعود رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال اولى الناس بي يوم القيامة اكثرهم علي
صلاة رواه الترمذي باسناد حسن **فائدة** يستحب لمن صلى الجمعة
ان ينتظر صلاة العصر فيصليها في موضعه ذكره بعضهم **ويستحب** انتظار
الصلاة بعد الصلاة لقوله عليه السلام انكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتموها
ويستحب جلوسه بعد صبح وعصر الى طلوع الشمس وغروبها **خاتمة**
روى ابن السني من حديث انس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من
قرا اذا سلم الامام يوم الجمعة قبل ان يثني رجليه فاتحة الكتاب وقل هو الله احد

والمعوذتين سبعا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر واعطي من الاجر بعدد
من آمن بالله واليوم الآخر **باب في الجنائز** سن الاستعداد
للموت والاكثار من ذكره لقوله عليه الصلاة والسلام اكثروا من ذكر هاذم
اللذات الموت فاذكر في كثير الا قلله ولا في قليل الا كثره رواه البخاري
ويجب التوبة من المعاصي والخروج من المظالم فورا والمستحب انما هو
ملاحظته في ذلك الخوف من الله تعالى والعرض عليه والسوال عنه وغيره مما
يقع له بعد الموت بمشيئة الله تعالى **ويسن** عيادة المريض وقد صح ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس تجب للمسلم على المسلم رد السلام وتشميت
العاطس واجابة الدعوة وعيادة المريض واتباع الجنائز **وفي** لفظ حق
المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه
واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصح له واذا عطس فحمد الله
فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبع جنازته متفق عليه من
حديث ابي هريرة رضي الله عنه **وانما** سن عيادة المريض المسلم غير المبتدع
كرافضي ومثله المتجاهر بالمعاصي كاهل الظلم والفجور فيستحب هجرهم وتكره
عيادتهم وزيارتهم في مجالسهم الا للضرورة فبقدرها **وتكون** العيادة من
اول مراضه ولو من وجع ضرس او رمد او دمل فقد ثبت عن زيد بن ارقم ان
النبي صلى الله عليه وسلم عاده لمرض كان بعينه رواه ابو داود والحاكم **واما** ما ورد
ثلاثة لا تعاد ولا يسمى صاحبها مريضا الضرس والرمد والدمل فلا صحة له
ويسأل العائد المريض عن حاله بنحو كيف تجدك ونفس له في الاجل بما
يطيب نفسه ادخالا للسرور عليه **قال عليه** الصلاة والسلام اذا دخلتم على
المريض فنفسوا له في اجله **ولا يطيل** الجلوس عنده خوفا من الضجر اي ولعل

ذلك

ذلك يختلف باختلاف الناس فيعمل بالقرائن وظاهر الحال **وتكون** العيادة
بكرة او عشيا **ويغب** بها اي تكون يوما بعد يوم او يومين ويتوجه
اختلافه باختلاف الناس فيعمل بالقرائن وظاهر الحال ولبعضهم

لا تضجرن عليلا في مسايلة ❊ ان العيادة يوم بين يومين ❊
بل سله عن حاله وادع الا له له ❊ واجلس بقدر فواق بين حلبين ❊
من زار غبا كذا دامت مودته ❊ وكان ذاك صلاحا للمخليلين ❊

وللمريض ان يخبر بما يجده من الوجع ولو لغير طبيب بلا شكوى بعد ان يحمد الله
عز وجل **وقد روي** عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
اذا كان الشكر قبل الشكوى فليس بشاك **فاذا سئل** المريض يقول الحمد لله اجد
كذا وكذا **ويستحب** له ان يصبر وكذا كل مبتلى لقوله تعالى واصبر وما
صبرك الا بالله والصبر الجميل صبر بلا شكوى الى المخلوق والشكوى الى الخالق
لا تنافيه بل هي مطلوبة **ويحسن** المريض ظنه بربه **قال** بعضهم وجوبا
لما في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
انا عند ظن عبدي بي ان ظن بي خيرا فله وان ظن بي شرا فله **قال** بعضهم
في قوله النبي صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره
لقاء الله كره الله لقاءه متفق عليه انه يدل على استحباب تحسين العبد
ظنه عند احساسه بلقاء ربه ليلا يكره احد لقاء الله عز وجل **ويغلب** الرجا
لقوله تعالى ورحمتي وسعت كل شيء **ونص** الامام احمد يكون خوفه
ورجاه واحدا فايهما غلب صاحبه هلك وهذا هو العدل لان
من غلب عليه الخوف اوقعه في الاياس والقنوط ومن غلب عليه
الرجا بلا خوف اوقعه في نوع من الامن من مكر الله والرجا بحسب رحمة الله

النبي سبقت غضبه **واما الخوف** فيكون بحسب تفريط العبد وتعديه
فان الله عز وجل عدل لا ياخذ الا بالذنب **فائدة** ينبغي للمريض ان يشتغل
بنفسه وما يعود عليه ثوابه من قراءة وذكر وصلاة واسترضا خصم
وزوجة وجار وكل من بينه وبينه علقه **ويحافظ** على الصلوات
واجتناب النجاسات ويصبر على مشقة ذلك ويتعاهد نفسه
بتقليم اظفاره واخذ عانته ونحو ذلك ويعتمد على الله فيمن يجب من
بنيه ويوصي للارجح في نظره **ويكره** الانين لانه يترجم عن الشكوى
مالم يغلبه **ويكره** تمني الموت لضر نزل به **وفي الحديث الصحيح** ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به فان كان
لابد فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت
الوفاة خيرا لي متفق عليه **وتمني** الشهادة ليس من تمني الموت المنهي عنه
بل هو مستحب لا سيما عند حضور اسبابها لما في الصحيح من تمني الشهادة خالصا
من قلبه اعطاه الله منازل الشهداء **ويذكر العائد** المريض التوبة والوصية
والخروج من المظالم لان ذلك واجب على كل حال **والمريض** احوج اليها
من غيره ويدعو له بالعافية **ولا باس** بوضع يده عليه **ولا باس** برقاة
بما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم **ومنه** اسال الله العظيم رب العرش
الكريم ان يشفيك ويعافيك سبع مرات **وصح** ان جبريل عليه السلام
عاد النبي صلى الله عليه وسلم فقال بسم الله ارقيك من كل شيء يؤذيك
من كل عين وحاسد الله يشفيك **وكان** عليه السلام اذا دخل على مريض
يعوده قال لا باس طهور ان شاء الله **واذا نزل** بالمريض اي نزل به الموت
لقبض روحه سن تلقينه قول لا اله الا الله مرة لما روى مسلم في صحيحه

عن ابي سعيد

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لقنوا
موتاكم لا اله الا الله **والمراد** بالموتى من حضرهم الموت اي اسبابه واطلق
على المحتضر ميتا باعتبار ما هو واقع لا محالة وليكون خاتمة كلامه هذا اللفظ
الشريف **فقد ثبت** عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كان آخر
كلامه من الدنيا لا اله الا الله دخل الجنة رواه الامام احمد والحاكم وقال صحيح
الاسناد **واقتصر** على لفظ الجلالة لان اقراره بها اقرار بالاخرى **وقال**
بعض العلماء يلقن الشهادتين لان الثانية تبع فلهذا اقتصر في الخبر على
الاولى فان لم يحب او تكلم بعدها اعاد تلقينه بلطف ومداراة **ويسن**
ان يقرأ عنده سورة يس روى ابن داود وابن ماجة عن معقل بن يسار
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقرؤا على موتاكم سورة يس ولانه
يسهل خروج الروح **وقال بعضهم** يقرا عنده سورة الفاتحة وتبارك
فاذا مات سن تغميض عينيه لانه عليه السلام اغمض ابا سلمة وقال
ان الملائكة يؤمنون على ما تقولون رواه مسلم **وعن شداد** ابن اوس رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حضرتم الميت فاغمضوا البصر فان البصر
يتبع الروح وقولوا خيرا فان الملائكة تؤمن على ما يقول اهل الميت
رواه الامام احمد ولئلا يقبح منظره ويسأبه الظن **ويكره** التغميض
من جنب وحائض وان يقرباه ويقول من يغمضه بسم الله وعلى وفاة
رسول الله ولا يتكلم من حضره الا بخير لما تقدم من الاحاديث الصريحة
في ذلك ويشد لحييه ويلين مفاصله عقب موته ويجنب بثوب
ابيض يستره **لما روت** عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
حين توفي سجي ببرد حبرة متفق عليه **ويجب** ان يسارع في قضاء دينه

وما فيه ابراؤه منه من اخراج كفارة وحج ونذر وغير ذلك كرد امانة وغصب
وعارية لما روى الامام احمد والترمذي وحسنه عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه
ويسن ان يسارع في تفريق وصيته لما فيه من تعجيل الاجر واقتضى ذلك
تقديم الدين على الوصية مطلقا اي سواء كان الدين لله ام للادمي لقول
علي رضي الله عنه قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدين قبل الوصية
ولما تقديم الوصية على الدين في الاية الكريمة فللاهتمام بها ولانها لما
اشبهت الميراث في كونها بلا عوض كان في اخراجها مشقة على الوارث
فقدمت حثا عليها اي على اخراجها قال الزمخشري ولذلك جيئ بكلمة
في قوله تعالى بعد وصية يوصى بها او دين اوالتي تقتضي التسوية اي
فيستويان في الاهتمام وعدم التضييع كل ذلك اي قضا الدين وابرأ
ذمته وتفريق وصيته قبل الصلاة عليه لانه عليه الصلاة والسلام
كان في صدر الاسلام لا يصلي على من عليه دين ويقول صلوا على صاحبكم
فان تعذر ايفاء دينه في الحال استحب للوارث او غيره ان يتكفل به عنه
لربه ويسن الاسراع في تجهيزه لقوله عليه الصلاة والسلام لا ينبغي
لجيفة مسلم ان تحبس بين ظهراني اهله رواه ابو داود ولا باس
بتقبيله والنظر اليه ممن يباح له ذلك ولو بعد تكفينه لحديث عائشة
رضي الله عنها قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقبل عثمان بن مظعون
وهو ميت حتى رأيت النبي صلى الله عليه وسلم الدموع تسيل وقال جابر
لما قتل ابي يوم احد جعلت اكشف الثوب عن وجهه وابكي والنبي صلى الله عليه وسلم
لا ينهاني وقال لي ابك او لا تبكي ما زالت الملايكة تظله باجنحتها

حتى

حتى رفعتموه حديث صحيح فائدة عرض الاديان على العبد عند الموت ليس عاما
لكل احد ولا منفيا عن كل احد بل من الناس من تعرض عليه الاديان ومنهم
من لا تعرض عليه وذلك كله من فتنة المحيا التي استعاذ منها النبي صلى الله عليه وسلم
والشيطان احرص ما يكون على اغواء العبد وقت الموت اعاذنا الله واخواننا
من كل سوء بمنه وكرمه فائدة لا يغسل الشهيد اي يحرم ذلك وقيل يكره لعموم
حديث جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بدفن قتلى احد
في دمائهم ولم يغسلهم ولم يصل عليهم رواه البخاري في صحيحه لا يقال ان ذلك
خاص بهم لان النبي صلى الله عليه وسلم علل ذلك بعلة توجد في سائر
الشهداء قال عليه الصلاة والسلام والذي نفسي بيده لا يكلم احد في
سبيل الله والله اعلم بمن يكلم في سبيله الا جاء يوم القيمة واللون لون
الدم والريح ريح المسك متفق عليه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
وقال تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم
يرزقون والحي لا يغسل وسمي شهيدا لانه حي وقيل لان الله وملائكته
يشهدون له بالجنة وقيل لان ارواحهم تحضر دار السلام الا ان يكون
الشهيد جنبا فيغسل لما روى ابن اسحق في المغازي عند عاصم بن عمر
عن محمود بن لبيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان صاحبكم لتغسله
الملايكة يعني حنظلة الذي قتل شهيدا فقال الصحابة لاهله ما شانه
فقالت خرج وهو جنب حين سمع الهايعة اي الصوت الشديد
فاخبروا النبي صلى الله عليه وسلم فقال لذلك غسلته الملايكة
رواه ابو داود الطيالسي ويجب بقاء دم شهيد عليه وينزع عنه
السلاح والجلود ويجب دفنه في ثيابه التي قتل فيها لحديث ابن عباس

رضي الله عنهما

ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتلى احد ان ينزع عنهم الحديد والجلود وان
يدفنوا في ثيابهم بدمائهم رواه ابو داود وابن ماجة ولانه اثر عبادة ومن
قتل مظلوما الحق بشهيد المعركة فلا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه عند
بعض الائمة لقول سعيد بن زيد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل
دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون اهله فهو شهيد رواه ابو داود
والترمذي وصححه ولانهم مقتولون بغير حق فلهم شبه بالمقتولين في
سبيل الله فلا يغسلون تتمة الشهداء بضعة وعشرون شهيدا وهم
غير شهيد المعركة المطعون وهو الميت بالطاعون اذا صبر في بلده و
المبطون والغريق والشريق والحريق وصاحب الهدم اي من مات
بالهدام شئ عليه قال عليه الصلاة والسلام الشهداء خمس المطعون والمبطون
والغريق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله رواه الترمذي وقال
حسن صحيح وصاحب ذات الجنب وصاحب السل وصاحب اللقوة
وهي داء في الوجه والصابر في الطاعون ولو مات بغيره فيكتب له ثواب شهيد
والمرديء من روس الجبال ومن مات في سبيل الله فبغير
من مات في الحج ومن مات في طلب العلم ومن طلب
الشهادة بنية صادقة وموت المرابط فيجري عليه عمله ورزقه
ويامن من فتنة القبر كالعساكر المحافظين على البلاد الاسلامية فهنيئا
لمن اخلص منهم النية وادى ما عليه من الفرائض واجتنب المعاصي
وامنا الله في ارضه وهم العلماء العاملون وهم الصديقون
المقدمون في الرتبة بعد النبيين كما يشعر بذلك قوله تعالى ومن يطع الله

والرسول

والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء
الخ ومن الشهداء النفساء واللديغ وفريس السبع ومن خر عن دابته
ومن اغربها موت الغريب وفي الحديث موت الغريب شهادة
رواه ابن ماجة باسناد ضعيف واغرب منه ما روي في بعض الاخبار
العاشق اذا عف وكتم فمات مات شهيدا وهؤلاء لهم ثواب الشهادة في
الآخرة قال العلماء رحمهم الله تعالى ويجب على الغاسل ستر قبيح رآه بالميت
لانه في اظهاره اذاعة للفاحشة وفي الخبر مرفوعا اغسل موتاكم المأمونون
رواه ابن ماجة وعن عائشة رضي الله عنها مرفوعا من غسل ميتا وادى فيه
الامانة ولم يفش عيبه خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه رواه الامام احمد
ويستحب للغاسل اظهار الخير ان رآه من الميت قال المحققون الا على مشهور
ببدعة مظلتا ومجورا فيستحب اظهار شره وستر خيره ليرتدع نظيره ويحرم
سوء الظن بالله تعالى ويسلم ظاهره العدالة ويجب حسن الظن بالله تعالى
ويستحب ظن الخير بالمسلم ولا ينبغي تحقيق ظنه في ريبة ولا باس بظن
السوء بمن ظاهره الشر واما حديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا اياكم
والظن فان الظن اكذب الحديث فمحمول على الظن المجرد الذي لم تعضده
قرينة تدل على صدقه وحديث احترسوا من الناس بسوء الظن المراد به
الاحتراس بحفظ المال كغلق المال خوف السراق ونحو ذلك من
انواع التحرزات التي تلزم لحفظ المال وصيانة العرض فلا يليق
التهاون بذلك بل يكون الرجل حذرا من غوائل الناس لا سيما من عرف
بسوء الحال فلا يليق الاسترسال بصحبته والانقياد لمحبته وبذلك
تتالف الاحاديث النبوية وتصان عن الاختلاف والتناقض

ومن المقرر في العقائد الاسلامية انا لا نشهد بجنة ولا نار لأحد الا لمن شهد له
النبي المختار صلى الله عليه وسلم بل نرجو للمحسن ونخاف على المسيء
قال بعض المحققين وما اتفقت الامة على الثنا عليه بخير كعمر بن عبد العزيز
او اتفقت الامة بالاساءة عليه فيقطع لكل واحد منهما بما اتفقت عليه
الامة واستدل القائلون بذلك بما صح في الاخبار ان النبي صلى الله عليه وسلم
مر عليه بجنازة فاثنوا عليها خيرا اي قالوا كان يحب الله ورسوله
ويسعى في الارض بالصلاح فقال صلى الله عليه وسلم وجبت
ومر بجنازة اخرى فاثنوا عليها شرا اي قالوا كان يبغض الله ورسوله
ويسعى في الارض بالفساد فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت
فقال عمر يا رسول الله ما وجبت فقال صلى الله عليه وسلم من
اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له
النار انتم شهداء الله في الارض ثلاثا فحمل العلماء ذلك على ما اذا كان
الثنا الهاما وكان من العدول الصالحين وكان افعال الميت
موافقة لقولهم والا فالمتباق بزكي بعضهم بعضا ويشهدون
لبعضهم بالخير ولا عبرة بتزكيتهم فيشترط في الشاهد ان يعلم
الخير في الميت والا كانت شهادته زورا والحاصل ان ثناء
المسلمين بالخير على الميت يدل على انه من اهل الجنة وانه خرج من
خطر المشيئة بالشروط المتقدمة وهي كون الثنا الهاما وكون
الشاهد عدلا ظاهرا وباطنا وكونه يعلم الخير من الميت واما
كون افعال الميت مطابقة لشهادتهم فنازع في ذلك النووي في شرح
مسلم ورد هذه المقالة وقال لو كان ذلك شرطا لما كان الثنا

اي كالحجارة ٢ لعله يعني الحجاج

على الميت

٩٧٧

على الميت علامة على الخير مستقلة انتهى **فصل يستحب الدعاء**
للميت بعد دفنه ويكون الداعي واقفا قال الامام احمد وقد فعل ذلك
الاحنف بن قيس وفعله علي رضي الله عنه وبه اقتدى الاحنف وفي
حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال استغفروا لاخيكم وسلوا له
التثبيت فانه الآن يسئل رواه ابو داود في سننه **وعن ابن مسعود** البغوي
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقف على القبر بعد ما يسوى عليه فيقول
اللهم نزل بك صاحبنا وخلف الدنيا خلف ظهره اللهم ثبت عند المسئلة
منطقه ولا تبتله في قبره بما لا طاقة له به رواه سعيد بن منصور
في سننه **واستحب الاكثر** تلقينه بعد الدفن فيقوم الملقن عند
راسه ويقول يا فلان بن فلان اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وانك رضيت بالله تعالى ربا
وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا وبالقران اماما و
بالكعبة قبلة وبالمؤمنين اخوانا وان الجنة حق وان النار حق
وان البعث حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث
من في القبور **لحديث** ابي امامة الباهلي رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم فسويتم عليه التراب فليقم احدكم
على راس قبره ثم ليقل يا فلان بن فلانة فانه يسمع ولا يجيب ثم
ليقل يا فلان بن فلانة ثانية فانه يستوي قاعدا ثم ليقل يا فلان بن فلانة
فانه يقول ارشدنا يرحمك الله ولكن لا تسمعون فيقول اذكر ما
خرجت عليه من الدنيا شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله

وانك رضيت بالله ربا الخ وفي آخر الحديث فان منكرا ونكيرا يقولان
ما يقعدنا عنده وقد لقن حجته وهذا الخبر رواه ابو بكر في الشافي
والطبراني في معجمه وابن شاهين وغيرهم وهو ضعيف قيل للامام
احمد هذا الذي يصنعونه اذا دفن الميت يقف الرجل ويقول يا فلان
بن فلانة اذكر الخ فقال الامام احمد ما رايت احدا فعل هذا الا اهل الشام
حين مات ابو المغيرة جاء انسان فقال ذاك وكان ابو المغيرة يروي
فيه عن ابي بكر بن ابي مريم عن اشياخهم انهم كانوا يفعلون انتهى
ولا يخفى ان سؤال القبر ونعيمه وعذابه وجلوس الميت فيه انما هو
من امور الاخرة وهي محجوبة عن الادراك فلا يسع ذلك الا الايمان
والتسليم لما نطق به الوحي وعلم صدقه بالبرهان ثم ان للروح
شانا غريبا والحكم لها وعليها في البرزخ والجد تبع لها فما ورد عن
الشارع وصحت به الاخبار فهو حق وصدق فان تصدى مبتدع
لانكاره قلنا له هذا للميت عند النزع تحضره الملائكة ويعالجونه
قبض روحه ويتكلمون معه يشاهدهم ويشاهدونه والحاضرون
لا يشاهدون شيئا من ذلك فالتسليم اسلم فما سلم دين من لم يسلم
لله ولرسوله ورد علم ما اشتبه الى عالمه نسأله تعالى ان ينور قلوبنا
وان يحفظ علينا ديننا بمنه وكرمه فصل ويستحب القراءة على
القبر واهداء الثواب للميت لما روى انس بن مالك رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من دخل المقابر فقرأ فيها يس خفف
عنهم يومئذ وكان له بعددهم حسنات وصح عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه اوصى اذا دفن ان يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها وكل قربة

فعلها

فعلها المسلم وجعل ثوابها لمسلم حي او ميت جاز ذلك ونفعه ذلك لحصول
الثواب له حتى لرسول الله صلى الله عليه وسلم كحج ودعاء واستغفار وصدقة
وعتق واضحية وكذا قراءة وغيرها فيصل ثوابها للميت عند كثيرين وقال
بعضهم لا يصل ثواب القراءة للميت وان ثواب التلاوة لفاعلها واستدل
هذا البعض بقوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى وبقوله عليه الصلاة
والسلام اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية او ولد صالح
يدعو له او علم ينتفع به والجواب عن الآية بان ذلك في صحف ابراهيم
وموسى فهذا في حقهم خاصة لا في شرعنا بدليل الآثار الصحيحة وقيل
معناه انه ليس للانسان الا ما سعى من باب العدل وله ما سعى غيره فضلا
او ان اللام بمعنى على ونظيره اولئك لهم اللعنة والجواب عن الحديث
بان الكلام في عمل غيره لا عمله ولا يضر جهل الفاعل بالثواب لان الله تعالى
يعلمه واعتبر بعضهم في حصول الفاعل بالثواب للمجعول له ان ينويه
حال الفعل او قبله دون ما نواه بعده وردّه بعضهم فيقول الجاعل
اللهم اثبني على ذلك واجعل ثوابه لفلان وللمهدي ثواب الاهداء
وفضل الله واسع لا حرج فيه والله اعلم فصل يسن لذكور
زيارة قبر مسلم حكاه النووي اجماعا ودليله قوله عليه الصلاة والسلام
كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكر الآخرة رواه مسلم
والترمذي في سننه وقال ابو هريرة رضي الله عنه زار النبي صلى الله عليه وسلم
قبر امه فبكى وابكى من حوله وقال استأذنت ربي في زيارة قبرها فاذن
لي واستأذنته ان استغفر لها فلم يؤذن لي فزوروا القبور فانها تذكر الموت
الخ متفق عليه وتكره زيارة القبور للنساء وان علم انه يقع منهن محرم

حرمت عليهن لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله زوارات القبور
والمتخذين عليهن المساجد والسرج حديث صحيح رواه الخمسة الا النسائي
وصححه الترمذي واللعن محمول على ما اذا كانت زيارتهن محظورة بالنوح
واللطم وكشف الوجه على عادة اهل الجاهلية غير قبر النبي صلى الله عليه وسلم
وقبر صاحبيه ابي بكر وعمر رضي الله عنهما فتسن زيارتها للرجال والنساء
بل زيارته صلى الله عليه وسلم من اجل الطاعات وافضل القربات لعموم
الادلة في طلب زيارته صلى الله عليه وسلم ويسن قول الزائر السلام عليكم
دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم للاحقون الخ وروى الترمذي
من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقبور المدينة فاقبل عليهم بوجهه الكريم فقال السلام عليكم يا اهل القبور
يغفر الله لنا ولكم انتم سلفنا ونحن لكم بالاثر رواه الترمذي في سننه
وقال غريب وروي في بعض الاخبار ان النبي صلى الله عليه وسلم زار
القبور فقال اللهم رب هذه الاجساد البالية والعظام النخرة التي خرجت
من دار الدنيا وهي بك مؤمنة صلي على محمد وآل محمد اللهم انزل عليهم روحا
منك وسلاما منا الخ فصل وتسن تعزية اهل الميت قبل الدفن
وبعده لما روي في الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مؤمن
يعزي اخاه بمصيبة الا كساه الله عز وجل من حلل الكرامة يوم القيامة
رواه ابن ماجة في سننه وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من عزى مصابا فله كمثل اجره رواه ابن ماجة والترمذي في سننه
ومعنى التعزية التسلية والحث على الصبر بوعد الاجر والدعاء للميت
ويسن للمصاب ان يقول انا لله وانا اليه راجعون اللهم آجرني في مصيبتي

واخلف لي

واخلف لي خيرا منها ويسن له الصبر وفي الصبر على فقد الولد اجر كبير
وردت به الاخبار منها ما في الصحيحين انه عليه الصلاة والسلام قال
لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم
يشير الى قوله تعالى وان منكم الا واردها والصحيح ان المراد به المرور على الصراط
وروى البخاري في صحيحه انه عليه السلام قال يقول الله تعالى ما لعبدي
المؤمن جزاء اذا قبضت صفية من اهل الدنيا ثم احتسبه الا الجنة
فهذا الخبر الصحيح يدل على ان الثواب في المصائب على الصبر عليها لا على
المصيبة نفسها فانها ليست من كسبه والصبر من كسبه والرضا
بالقضا فوق الصبر فانه يوجب رضا الله عز وجل ويجب من الصبر
ما يمنعه من محرم ولا يلزم الرضى بمرض وفقر وعاهة بل يسن ويحرم
الرضا بفعل المعصية اجماعا قال بعض المحققين ان العبد اذا نظر الى
احداث الرب لذلك اي للمرض والفقر ونحوه للحكمة التي يحبها
ويرضاها رضي لله بما رضيه لنفسه فيرضاه ويحبه مفعولا ومخلوقا
لله ويبغضه ويكرهه فعلا للمذنب المخالف لامر الله ومن فهم
هذا الموضع انكشفت له حقيقة هذا الامر الذي حارت فيه العقول
وهذا معنى قول بعضهم يجب الرضا بالقضا الذي هو فعل الرب
لا بالمقتضى الذي هو نازل بالعبد او واقع منه فتأمل ولا يكره
البكا على الميت قبل الموت ولا بعده لكثرة الاخبار بذلك فمنها ما في
الصحيحين انه عليه الصلاة والسلام فاضت عيناه لما رفع اليه
ابن بنته ونفسه تقعقع كانها في شنة اي لها صوت كصوت
ما القي في قربة بالية فقال له سعد ما هذا يا رسول الله قال هذه

رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء فهو اي البكا
على وجه الرحمة حسن مستحب وذلك لا ينافي الرضا بخلاف البكا عليه
لفوت حظه منه قاله الشيخ في التحفة العراقية وقال في الفرقان الصبر
واجب باتفاق العقلاء ثم ذكر في الرضى قولين ثم قال واعلم من ذلك ان
يشكر الله على المعصية لما يرى من انعام الله بها عليه انتهى فائدة قال
بعض المحققين مذهب اهل السنة ان الارواح هي النفس الناطقة المستعدة
للبيان وفهم الخطاب ولا تفنا بفنا الجسد لانها جوهر لا عرض انتهى
ويجتمع ارواح الموتى فينزل الاعلى الى الادنى لا العكس قاله في الاختيارات
قال ومذهب سلف الامة وائمتها ان العذاب او النعيم يحصل للروح
الميت وبدنه وان الروح تبقى بعد مفارقة البدن منعمة او معذبة وتتصل
بالبدن احيانا فيحصل له معها النعيم او العذاب ولاهل السنة قول اخر
ان النعيم او العذاب يكون للبدن دون الروح اي بان يخلق الله جزءا
في البدن من الحياة بلا واسطة الروح انتهى ويسمع الميت الكلام بدليل
حديث السلام على اهل المقابر وغيره من الاحاديث الصحيحة ويعرف
الميت زائره يوم الجمعة قبل طلوع الشمس قاله الامام احمد وفي الغنية
يعرفه كل وقت وهذا الوقت آكد وينتفع بالخير عنده ويتاذى
بالمنكر وسن لزائره فعل ما يخفف عنه ولو بجعل جريدة رطبة
في القبر للخبر وتقدم والله اعلم باب ما جاء في عذاب القبر
ونعيمه اقول وبالله التوفيق قال العلامة القسطلاني في شرح
البخاري قد تظاهرت الادلة من الكتاب والسنة على ثبوت ذلك
واجمع عليه اهل السنة ولا مانع في العقل ان يعيد الله الحياة في جزء

من الجسد

من الجسد او في جميعه على الخلاف المعروف فيثيبه او يعذبه واذا لم يمنعه
العقل ووردبه الشرع وجب قبوله واعتقاده ولا يمنع من ذلك
كون الميت قد تفرقت اجزاؤه كما يشاهد في العادة او اكلته السباع
والطيور وحيتان البحر كما ان الله يعيده للحشر وهو سبحانه قادر على
فلا يستبعد تعلق روح الشخص الواحد في آن واحد بكل واحد من اجزائه
المتفرقة في المشارق والمغارب فان تعلقه ليس على سبيل الحلول
حتى يمنعه الحلول في جزء من الحلول في غيره قال في مصابيح الجامع
وقد كثرت الاحاديث في عذاب القبر حتى قال غير واحد انها متواترة
لا يصح عليها التواطئ وان لم يصح منها لم يصح شئ من امر الدين قال
ابو عثمان الحداد وليس في قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت
الا الموتة الاولى ما يعارض ما ثبت من عذاب القبر لان الله تعالى
اخبر بحياة الشهداء قبل يوم القيامة وليست مرادة بقوله تعالى
لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى فكذا حياة المقبور قبل
الحشر قال ابن المنير واشكل ما في القضية انه اذا ثبت حياتهم لزم
ان يثبت موتهم بعد هذه الحياة ليجتمع الخلق كلهم في الموت
عند قوله تعالى لمن الملك اليوم ويلزم تعدد الموت وقد قال تعالى
لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى قال والجواب الواضح
عندي ان معنى قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت اي الم الموت
فيكون للموت الذي يعقب الحياة الاخروية بعد الموت الاول
لا ايلام المبتة ويجوز ذلك في حكم التقدير بلا اشكال وما
وضعت العرب اسم الموت الا لمؤلم على ما فهموه لا باعتبار كونه

ضد الحياة فعلى هذا يخلق الله لذلك الحياة الثانية ضدا يعدمها به
لا سيما ذلك الضد موتا وان كان للحياة ضد جمعا بين الادلة العقلية
والنقلية واللغوية انتهى وقد ذكر الله عز وجل عذاب البرزخ في
آيات الكتاب العزيز كقوله تعالى اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم
تقولون على الله غير الحق فان المراد باليوم وقت الامانة الى ما لا نهاية
له من الوقت الذي فيه عذاب البرزخ وقال تعالى سنعذبهم مرتين
اي بالفضيحة في الدنيا وعذاب القبر كما روى الطبراني وابن
ابي حاتم والطبراني في الاوسط عن ابن عباس بلفظ خطب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فقال اخرج يا فلان
فانك منافق فذكر الحديث وفيه ففضح الله المنافقين فهذا
العذاب الاول والعذاب الثاني عذاب القبر ثم يردون الى عذاب
عظيم اي في جهنم يوم القيامة وقال تعالى وحاق بآل فرعون
سوء العذاب الغرق في الدنيا ثم النقلة منه الى عذاب النار النار يعرضون
عليها غدوا وعشيا اي وهو العرض لارواحهم في البرزخ روى
ابن مسعود رضي الله عنه ان ارواحهم في اجواف طير سود تعرض
على النار بكرة وعشيا فيقال لهم هذه داركم رواه ابن ابي حاتم
ففيه دليل على بقاء النفس وعذاب القبر ويوم تقوم الساعة
اي هذا ما دامت الدنيا فاذا قامت الساعة قيل لهم ادخلوا يا آل
فرعون اشد العذاب عذاب جهنم فانه اشد مما كانوا فيه اواشد
عذاب جهنم وهذه الآية المكية اصل في الاستدلال لعذاب البرزخ
فانه ذكر عذاب البرزخ صريحا وقال تعالى ومن اعرض عن ذكري

فان له

فان له معيشة ضنكا قلت في صحيح ابن حبان من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
مرفوعا في قوله تعالى فان له معيشة ضنكا قال هو عذاب القبر وفي صحيح
البخاري ان قوله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة
الدنيا وفي الآخرة نزلت في عذاب القبر وفي صحيح البخاري ايضا ان
النبي صلى الله عليه وسلم لما اطلع على اهل القليب قليب بدر قال لهم
هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقا فانا وجدت ما وعدني ربي حقا يخاطبهم بذلك وهم ابو جهل ابن هشام
وامية بن خلف وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وهم يعذبون
فقال له عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتدعو امواتا فقال عليه السلام
ما انتم باسمع منهم لما اقول ولكن لا يجيبون اي لا يقدرون على الجواب
قال قتادة احياهم الله تعالى حتى اسمعهم توبيخا ونقمة وفي صحيح البخاري
ايضا عن البراء بن عازب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا اقعد المؤمن في قبره اتي ثم شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
فذلك قوله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا
وفي الآخرة انتهى والقول الثابت هو الذي ثبت بالحجة عندهم
وهي كلمة التوحيد وثبوتها تمكنها في القلب واعتقاد حقيقتها و
اطمئنان القلب بها فاذا سئلوا في القبر لم يتوقفوا في الجواب وبالجملة
فالمرء على قدر ثباته ورسوخ قدمه في التوحيد يكون ثباته في القبر وما بعده
فكلما كان اسرع اجابة كان اسرع تخلصا من الاهوال والله اعلم
وفي صحيح البخاري ايضا ان يهودية دخلت على عائشة رضي الله عنها
فذكرت لها عذاب القبر اي قالت لها اعاذك الله من عذاب القبر
فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عذاب القبر فقال نعم

عذاب القبر حق قالت عايشة رضي الله عنها فما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد صلى صلاة الا تعوذ فيها من عذاب القبر انتهى وفي صحيح البخاري ايضا
عن عروة بن الزبير عن اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم خطيبا فذكر فتنة القبر التي يفتن فيها المرء فلما
ذكر ذلك ضج المسلمون ضجة زاد النسائي بسند صحيح حالت بيني وبين
ان افهم كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سكنت ضجتهم قلت لرجل
قريب مني اي عم بارك الله فيك ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في آخر كلامه قال قال قد اوحي الي انكم تفتنون في القبور قريبا من فتنة
المسيح الدجال اي فتنة عظيمة اذ ليس فتنة اعظم من فتنة الدجال انتهى
وفي صحيح البخاري ايضا عن انس بن مالك رضي الله عنه حدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه وانه ليسمع قرع نعالهم
اتاه ملكان زاد ابن حبان والترمذي من حديث ابي هريرة
اسودان ازرقان يقال لاحدهما منكر وللاخر نكير
وزاد الطبراني في الاوسط اعينهما مثل قدور النحاس
وانيابهما مثل صياصي البقر واصواتهما مثل الرعد انتهى فيقعدانه
اي ويعاد روحه الى جسده زاد ابن حبان في صحيحه فاذا كان مؤمنا
كانت الصلاة عند راسه والزكاة عن يمينه والصوم عن شماله
وفعل المعروف من قبل رجليه فيقال له اجلس فيجلس وقد مثلت
له الشمس عند الغروب زاد ابن ماجة في سننه من حديث جابر رضي الله عنه
فيجلس يمسح عينيه ويقول دعوني اصلي انتهى فانظر كيف
يبعث المرء على ما عاش عليه اعتاد بعض الصالحين انه كلما انتبه

ذكر الله

ذكر الله واستاك وتوضا وصلى فلما مات رئي في المنام فقيل له ما فعل
الله بك قال لما جاني الملكان وعادت الي روحي حسبت اني
انتبهت من الليل فذكرت الله على العادة واردت ان اقوم فتوضأ
فقالا لي اين تريد تذهب فقلت للوضوء والصلاة فقالا لي نم نومة
العروس فلا خوف عليك ولا بؤس فيقولان له ما كنت تقول
في هذا الرجل لمحمد صلى الله عليه وسلم اي لاجل محمد صلى الله عليه وسلم
وعبر بذلك امتحانا لئلا يتلقن تعظيمه من عبارة القائل والاشارة
في هذا الحاضر قيل يكشف للميت حتى يرى النبي صلى الله عليه وسلم
وهي بشرى عظيمة للمؤمن ان صح ذلك ويحتمل ان تكون الاشارة
لما في الذهن فاما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله جانا
بالبينات والهدى فاجبنا وامنا واتبعنا فيقال له انظر الى مقعدك
من النار قد ابدلك الله به مقعدا من الجنة فيراهما جميعا اي فيزداد
فرحا الى فرحه ويعرف نعمة الله عليه بتخليصه من النار وادخاله الجنة
وعن سعيد بن منصور في سننه عن ابي سعيد فيقال له نم نومة عروس
فيكون في احلى نومة نامها احد حتى يبعث وللترمذي فيقال له نم
نومة العروس الذي لا يوقظه الا احب اهله اليه حتى يبعثه الله من مضجعه
ذلك قال قتادة وذكر لنا انه يفسح له في قبره زاد ابن حبان سبعين ذراعا
وينور له كالقمر ليلة البدر فيزداد غبطة وسرورا ثم يعاد الجلد الى ما بدئ
منه ويجعل روحه في نسم طائر يعلق في شجر الجنة قال واما الكافر والمنافق
فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول لا ادري وفي رواية ابي داود
وان الكافر اذا وضع في قبره اتاه ملك فينهره فيقول له كنت تعبد

وفي حديث البرأ فيقولان لمن ربك فيقول له هاه هاه لا ادري
فيقولان له ما دينك فيقول هاه هاه لا ادري كنت اقول ما يقوله
الناس فيقال له لا دريت ولا تليت اي لا فهمت ولا قرأت واصل
تليت تلوت جئ به باليا للازدواج ويضرب بمطارق من حديد ضربة
فيصيح صيحة يسمعها من يليه وفي حديث البرأ يسمعها ما بين المشرق
والمغرب وعند الامام احمد من حديث ابي سعيد يسمعه خلق الله كلهم
غير الثقلين اي الجن والانس وفي هذه الاحاديث الصحيحة اثبات
عذاب القبر وانه واقع على الكفار ومن شاء الله من عصاة الموحدين
واختلف في السؤال هل هو عام لكل احد او خاص بمن يدعي الايمان
ان محقا وان مبطلا قال عبيد بن عمير انما يفتن رجلان مؤمن ومنافق
كان يدعي الايمان واما الكافر فلا يسئل عن دينه والصحيح انه يسئل امتحانا
لما ورد في ذلك من الاحاديث الصحيحة الكثيرة الطرق وبذلك جزم الحكيم
الترمذي قال ابن القيم في الروح في الكتاب والسنة دليل على ان السؤال
للكافر والمسلم قال الله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت
في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء
وفي صحيح البخاري واما المنافق والكافر بواو العطف وقد صح
ان الموحد لا يسئل في قبره كما في حديث مسلم وغيره كشهيد المعركة
والميت بالطاعون صابرا لا يخرج من بلده الذي وقع الطاعون به
قاصدا بالاقامة ثواب الله راجيا صدق موعوده معتمدا
على ربه عارفا انه ان وقع له فبقدر الله وقضائه وان صرف عنه
فبقدره تعالى ايضا لحديث البخاري والنسائي عن عائشة رضي الله عنها

مرفوعا

مرفوعا ليس من رجل يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا محتسبا
يعلم انه لا يصيبه الا ما قد كتب الله له الا كان له مثل اجر الشهيد
وجه الدليل ان الصابر في الطاعون المتصف بالصفات المذكورة
نظير المرابط في سبيل الله وقد صح ان المرابط لا يفتن ومن مات بالطاعون
فهو اولى وهل السؤال باللسان العربي ام بالسرياني ظاهر الاحاديث
انه بالعربي قال الحافظ ابن حجر ويحتمل مع ذلك ان يكون خطاب
كل احد بلسانه ويستأنس له بارسال الرسل بلسان قومهم وعن الامام
البلقيني انه بالسريانية وهو غريب والله اعلم

كتاب الزكاة

وهي احدى مباني الاسلام والركن الثالث من اركانه كما يشير اليه
قوله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وحج البيت
وصوم رمضان وهو في صحيح البخاري بتقديم الحج على صوم رمضان
واعلم ان الزكاة تجب في اشياء مخصوصة منها ما اجمع عليه وذلك
كالذهب والفضة وعروض التجارة وسائمة بهيمة الانعام وهي الابل
والبقر والغنم بشرط ان تكون سائمة اي ترعى المباح اكثر الحول وان
تتخذ للدر والنسل لا للعمل وان يحول عليها الحول وكذلك تجب
الزكاة في الخارج من الارض من الحبوب التي تكال وتدخر وكذلك الثمار
كالتمر والزبيب وما شابههما في كمال الانتفاع ودوامه بشرط ان تبلغ
نصابا وهو خمسة اوسق بعد التصفية والجفاف وهذا الشرط قال به
جمهور الائمة لقوله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة
وهو حديث صحيح مشهور رواه الائمة الثلاثة مالك والشافعي واحمد

ورواه الشيخان البخاري ومسلم واصحاب السنن عن ابي سعيد الخدري
وغيره من الصحابة ولفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما
دون خمسة اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة
وليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وذهب ابو حنيفة رحمه الله تعالى
الى انها تجب في الخارج من الارض سواء كان قليلا او كثيرا تمسكا بعموم قوله
تعالى ومما اخرجنا لكم من الارض والله اعلم بالصواب وقال صلى الله عليه وسلم
ليس في الخضروات زكاة وقال صلى الله عليه وسلم ليس في الخيل والرقيق
زكاة وقال صلى الله عليه وسلم ليس في الحلي زكاة اي وهو الحلي المباح المعد
للاستعمال فلا تجب الزكاة فيه عند بعض الائمة كالامام الشافعي
والامام احمد واوجبها غيرهما تمسكا بعموم الادلة وقال صلى الله عليه وسلم
ليس في العبد صدقة الا صدقة الفطر رواه مسلم في صحيحه والمراد الا ان يكون
العبد والخيل والحلي للتجارة فان كانت للتجارة وجبت في قيمتها والله اعلم

باب اثم مانع الزكاة وذكر الوعيد الوارد على منعها قال الله تعالى

والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم
بعذاب اليم وقد اجمع العلماء على ان كل مال لا تخرج زكاته فهو كنز
يدخل صاحبه في عموم الوعيد وفي صحيح البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتاه الله مالا فلم يود زكاته مثل له
يوم القيامة شجاعا اقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم ياخذ
بلهزمتيه يعني شدقيه ثم يقول انا مالك انا كنزك ثم تلى ولا تحسبن
الذين يبخلون بما اتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون
ما بخلوا به يوم القيامة الآية وفي تفسير الخطيب ما لفظه وعن ابي هريرة رضي الله عنه

انه قال

انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من صاحب
ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيامة صفحت
له صفائح من نار فاحمي عليها في نار جهنم فتكوى بها جبهته وجبينه
وظهره كلما بردت عليه اعيدت له يوم كان مقداره خمسين الف سنة
حتى يقضي بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار وفي تفسيره
ايضا عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم
وهو جالس في ظل الكعبة فلما رآني قال هم الاخسرون ورب الكعبة
فقلت يا رسول الله فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون مالا الا من
قال هكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وشماله وقليل ما هم
انتهى وفي الباب احاديث كثيرة في الصحيح وغيره والله اعلم

فصل في فضل الصدقات وذكر ما ورد فيها من الاحاديث والآيات وفي فضل

اخفاء صدقة التطوع قال الله تعالى ان المصدقين والمصدقات
واقرضوا الله قرضا حسنا يضاعف لهم ولهم اجر كريم ومعنى الآية
مدح المتصدقين من الرجال والمتصدقات من النساء الذين اخلصوا لله
وطلبوا بصدقاتهم ما عنده تعالى وهو معنى قوله واقرضوا الله قرضا حسنا
اي بغاية ما يكون من طيب النفس واخلاص النية والنفقة في سبيل الخير
وحسن يضاعف لهم ثواب الصدقة من عشرة الى سبعين الى سبعمائة
الى اضعاف كثيرة ولهم اجر كريم اي ثواب حسن وهو الجنة والنظر الى
وجه الله الكريم وقال تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها
وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويكفر عنكم من سيئاتكم والله بما تعملون
خبير وقال تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له

وله اجر كريم والمراد من القرض الحسن الصدقة باخلاص وحسن نية
شبه ذلك بالقرض على سبيل المجاز لان المتصدق لوجه الله ياخذ
بدل ذلك ثوابا من الله فكانه اقرضه اياه والله اعلم وقال صلى الله عليه وسلم
سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ في
عبادة الله عز وجل ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه
ورجل قلبه معلق في المساجد ورجل دعته امراة ذات منصب وجمال
فقال اني اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله
ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه وهو في الصحيحين
بالفاظ متقاربة وورد في الصحيح يا معشر النساء تصدقن فاني رايتكن
اكثر اهل النار فقلن بم يا رسول الله قال انكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير
اي احسان الزوج الخ وقال صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ولو بشق تمرة
فمن لم يجد فبكلمة طيبة فهذا ان الصدقة تكون حجابا بين صاحبها
وبين النار كما لا يخفى والله اعلم انتهى

كتاب الصيام وهو

احد اركان الاسلام ومبانيه المشار اليه في قوله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام
على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء
الزكاة وحج البيت وصوم رمضان متفق عليه وهو في البخاري بتقديم
الحج على الصوم وفي غيره بتقديم الصوم ثم هو امساك مخصوص عن اشياء
مخصوصة من شخص مخصوص في وقت مخصوص وصوم رمضان
فرض في السنة الثانية من الهجرة اجماعا فصام عليه الصلاة والسلام تسع
رمضانات اجماعا والاصل في صومه قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه
ويجب برؤية هلاله لقوله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته

فان غم عليكم

فان غم عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين وهو في الصحيح بالفاظ متقاربة
ويستحب لرائي الهلال قول ما ورد ومنه اللهم اهله علينا بالامن و
الايمان والسلامة والاسلام ربي وربك الله رواه الترمذي من حديث طلحة
بن عبيد الله رضي الله عنه قال الترمذي انه غريب واذا ثبت رؤية الهلال
ببلد لزم جميع الناس الصوم لان قوله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته خطاب
عام ولان شهر رمضان ما بين الهلالين وقد ثبت ان هذا اليوم منه
فثبت سائر الاحكام كحلول دين و وقوع طلاق وعتق معلقين به فكذا
حكم الصوم فليس لكل بلد حكم نفسه بخلاف طلوع الشمس وغروبها فانه
لكل بلد حكم نفسه في ذلك لمشقة تكررها بخلاف الهلال فانه في السنة
مرة واحدة ويقبل في هلال رمضان وحده خبر مكلف عدل بدون لفظ
الشهادة ويلزم الصوم من سمع عدلا يخبر برؤية هلاله لحديث ابن عباس
رضي الله عنهما قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رايت الهلال
قال له اتشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله قال نعم قال يا بلال اذن
في الناس فليصوموا غدا رواه ابو داود والنسائي والترمذي وروى
ابو داود ايضا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال تراءى الناس الهلال فاخبرت رسول الله
صلى الله عليه وسلم اني رايته فصام وامر الناس بصيامه ولانه خبر ديني
لا تهمة فيه بخلاف آخر الشهر فلا يفطرون ان صاموا بشهادة واحد ثلاثين
يوما ولم يروا الهلال وفي الحديث ان شهد اثنان فصوموا وافطروا
والصوم بخبر الواحد انما كان احتياطا للدخول في العبادة بخلاف الفطر
فانه خروج من العبادة ولا يكون ولا يكون الا بيقين وفي الحديث الفطر
يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون رواه ابو داود وابن ماجة والترمذي

عن عائشة رضي الله عنها ومن عجز عن الصوم لكبر او لمرض لا يرجا برؤه افطر
وعليه اطعام عن كل يوم لمسكين ما يجزى في كفارة مد من بر او نصف صاع من
غيره لقول ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام
مسكين ليست بمنسوخة هي للكبير الذي لا يستطيع الصوم رواه عنه البخاري في صحيحه
وعلى هذا يكون في الكلام تقدير منسوخة بقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصم
ويشترط لكل صوم يوم وجب نية معينة من الليل لحديث من لم يبيت
الصيام من الليل فلا صيام له رواه ابو داود والترمذي والنسائي وروى الدارقطني
عن حفصة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من لم يبيت الصيام قبل طلوع الفجر فلا صيام له قال الدارقطني اسناده كلهم ثقات
وأول الليل ووسطه وآخره محل للنية فاي جزء نوى فيه اجزأ ولو اتى بعد النية
بمناف للصوم كأكل وشرب وجماع لظاهر الخبر ولا يصح صوم من جن جميع
النهار او اغمي عليه جميع النهار لان الصوم هو الامساك مع النية وفي الحديث الصحيح
يقول الله تعالى كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به يدع طعامه
وشرابه من اجلي فاضاف الترك اليه وهو لا يضاف الى المجنون والمغمى عليه
ويصح صوم نفل بنية من النهار ولو بعد الزوال نص عليه الامام احمد لحديث
عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال
هل عندكم شيء فقلنا لا قال فاني صائم رواه الجماعة الا البخاري ويحكم
بالصوم الشرعي المثاب عليه من وقت النية باب ما يفسد الصوم
ويوجب الكفارة يفسده الاكل والشرب والاستعاط في الانف والاحتقان
وكل داخل في الجوف مطلقا اي سواء كان يماع ويغذى ام لا ولا كفارة بالفطر
في نهار رمضان ولو عمدا الا بالجماع من جامع في نهار رمضان ولو في يوم

لزم

لزم امساكه فعليه القضاء والكفارة لحديث ابي هريرة رضي الله عنه
قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال
يا رسول الله هلكت قال ما لك قال وقعت على امراتي وانا صائم
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا
قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد
اطعام ستين مسكينا قال لا فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فبينما نحن
على ذلك اوتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق
المكتل فقال اين السائل فقال ها انا قال فخذ هذا فتصدق به
فقال على افقر مني يا رسول الله ما بين لابتيها اهل بيت افقر من
اهل بيتي فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه
ثم قال اطعمه اهل بيتك متفق عليه فظاهر هذا الخبر ان هذه
الكفارة تسقط عند العجز عنها بخلاف غيرها من الكفارات كفدية
حج وكفارة ظهار وكفارة يمين فلا تسقط بالعجز عنها والله اعلم
ويجب على الصائم وجوبا موكدا اجتناب كذب وغيبة ونميمة
وشتم وفحش ونحوه لحديث انس مرفوعا لما عرج بي مررت بقوم
لهم اظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم وصدورهم فقلت
يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء الذين ياكلون لحوم الناس ويقعون
في اعراضهم رواه ابو داود في سننه ووجوب اجتناب ذلك
في رمضان وفي مكان فاضل كالحرمين اكد لحديث ابي هريرة رضي الله عنه
قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله
حاجة في ان يدع طعامه وشرابه رواه البخاري وغيره وقد ورد

المحققين
ان الحسنات والسيئات تتضاعف بالزمان والمكان الفاضل قال بعض
ان الحسنات تتضاعف بالكم والكيف واما السيئات فتضاعف بالكيف
فقط اد بامع قوله تعالى من جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها وياتي لذلك
مزيد بحث عند ذكر حسنات الحرم في آخر باب الحج ان شاء الله تعالى والله اعلم

فصل

ويسن لصائم كثرة قراءة وكثرة ذكر وصدقة وكف لسانه
ويجب كفه عما يحرم مطلقا ولا يفطر الصائم بنحو غيبة ونميمة
ويسن قوله جهرا اني شتم اني صائم لخبر الصحيحين عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم صوم احدكم فلا
يرفث يومئذ ولا يسخب فان شاتمه احد او قاتله فليقل اني صائم
وسن له تعجيل فطر اذا تحقق غروب شمس لحديث ابي هريرة رضي الله عنه
يقول الله تعالى ان احب عبادي الي اعجلهم فطرا رواه الامام احمد والترمذي وصح
فطره اذا غلب على ظنه غروب الشمس اقامة للظن مقام اليقين ولكن الاحتياط
حتى يتيقن والفطر قبل صلاة المغرب افضل لحديث انس رضي الله عنه ما رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حتى يفطر رواه ابن عبد البر وسن السحور
لقول النبي صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة متفق عليه كما يسن
تاخيره ان لم يخش طلوع الفجر لحديث زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قمنا الى الصلاة قلت كم كان قدر ذلك قال قدر خمسين آية متفق عليه فتحصل
فضيلة السحور بشرب وكمالها باكل وسن فطر على رطب فان عدم فعلى تمر
فان عدم فعلى ماء لحديث انس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يفطر على رطبات قبل ان يصلي فان لم يكن فعلى تمرات فان لم تكن تمرات حسا
حسوات من ماء رواه ابو داود والترمذي وفي معنى الرطب والتمر كل حلو لم تمسه

النار وسن قوله عند فطره اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت
وبك آمنت وعليك توكلت سبحانك وبحمدك اللهم تقبل مني انك انت
السميع العليم لحديث الدارقطني عن انس وابن عباس رضي الله عنهما ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا افطر قال اللهم لك صمنا وعلى رزقك افطرنا
فتقبل منا انك انت السميع العليم وعن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا كان
اذا افطر قال ذهب الظمأ وابتلت العروق ووجب الاجر ان شاء الله تعالى
رواه الدارقطني وورد في الخبر للصائم عند فطره دعوة لا ترد ويستحب
تفطير صائم لمثل اجره من غير ان ينقص من اجر الصائم شيء

باب صوم التطوع وافضله صوم يوم وفطر يوم لقوله عليه الصلاة

والسلام لعبد الله بن عمرو صم يوما وافطر يوما فذلك صيام داود عليه السلام
وهو افضل الصيام قال يا رسول الله فاني اطيق افضل من ذلك فقال
صلى الله عليه وسلم لا افضل من ذلك متفق عليه وسن صوم ثلاثة ايام
من كل شهر لقوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عمرو صم من الشهر ثلاثة
ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر متفق عليه وصوم
ايام البيض افضل وهي ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة وفي الحديث
يا ابا ذر اذا صمت من الشهر فصم ثلاث عشر واربع عشرة وخمس عشرة
رواه الامام احمد والنسائي والترمذي وسن صوم يوم الخميس ويوم الاثنين
لانه عليه السلام كان يصومهما فسئل عن ذلك فقال ان الاعمال تعرض
تعرض يوم الخميس ويوم الاثنين فاحب ان يعرض عملي
وانا صائم رواه ابو داود وعن اسامة بن زيد وسن صوم
ستة ايام من شوال والاولى تتابعها وكونها عقب العيد

وصايمها مع رمضان كانما صام الدهر لحديث ابي ايوب رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان واتبعه ستا من
شوال فكانما صام الدهر رواه ابو داود والترمذي وحسنه قال الامام احمد
هو من ثلاثة اوجه عن النبي صلى الله عليه وسلم والمراد من التشبيه
بصوم الدهر حصول العبادة به على وجه لا مشقة فيه لحديث من
صام ثلاثة ايام من كل شهر فكانما صام الدهر وتحصل فضيلتها متتابعة
ومتفرقة وسن صوم شهر الله المحرم وآكده العاشر ويسمى عاشوراء
وينبغي التوسعة على العيال لخبر ورد فيه وصومه كفارة سنة لقول
النبي صلى الله عليه وسلم اني لاحتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله
والمراد الصغائر حملا على النظائر ويلي عاشورا في الاكدية صوم التاسع
ويسمى تاسوعا لقول النبي صلى الله عليه وسلم لأن بقيت الى قابل لاصومن
التاسع والعاشر رواه الخلال واحتج به الامام احمد وسن صوم عشر
ذي الحجة اي التسعة الاول منه لقول النبي صلى الله عليه وسلم ما من
ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله منه في هذه الايام العشر وآكده
يوم عرفة وصومه كفارة سنتين روى مسلم في صحيحه عن ابي قتادة
رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم في صوم يوم عرفة اني
لاحتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده قال في
الفروع والمراد الصغائر حكاه في شرح مسلم عن العلماء فان لم تكن
صغائر رجي التخفيف من الكبائر فان لم تكن رفعت له درجات
ثم يلي يوم عرفه في الاكدية يوم التروية وهو ثامن ذي الحجة لحديث
صوم يوم التروية كفارة سنة رواه ابو الشيخ في الثواب وابن النجار

والله اعلم

والله اعلم فصل ومن دخل في صوم تطوع او غيره لم يجب اتمامه
الا الحج والعمرة فانه يجب اتمامهما لقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله واما
غيرهما من التطوعات فلا يجب اتمامها لقوله صلى الله عليه وسلم
انما مثل صوم التطوع مثل الرجل يخرج من ماله الصدقة فان شاء امضاها
وان شاء حبسها رواه النسائي عن عائشة رضي الله عنها بل يسن اتمامه
خروجا من خلاف من اوجبه ويكره قطعه بلا حاجة وان فسد فلا قضاء
عليه بل يسن ويجب اتمام فرض مطلقا سواء كان فرضه باصل
الشرع او بالنذر ولو كان وقته هو سعا كصلاة وقضاء رمضان
ونذر وكفارة ولا كفارة في قطعه الا بالوطء في رمضان تتمة
افضل الايام يوم الجمعة فهو افضل ايام الاسبوع اجماعا وقال بعض
المحققين يوم النحر افضل ايام العام وظاهر ما ذكره بعضهم ان يوم
عرفة افضل وافضل الليالي ليلة القدر ذكره الخطابي اجماعا وهي
ليلة معظمة والدعاء فيها مستجاب سميت بذلك لعظم قدرها
عند الله وتطلب في العشر الاخير من رمضان فهي مختصة به عند
الامام احمد وعليه اكثر العلماء من الصحابة وغيرهم واوتار العشر آكد
من غيرها وارجاها سابعة عشرة وروى ابو داود عن معاوية رضي الله عنه
قال النبي صلى الله عليه وسلم ليلة القدر ليلة سبع وعشرين ورواه
غيره عن غير واحد وسن كون من دعائه فيها ما في حديث عائشة
رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله قالت قلت يا رسول الله
ارايت ان وافقتها فبم ادعو قال قولي اللهم انك عفو تحب العفو
فاعف عني رواه الامام احمد وغيره والله اعلم

فصل فيما ورد في فضل الصوم وعظيم ثوابه عند الله عز وجل

روى البخاري في صحيحه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال الصيام جنة من النار فاذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث ولا يجهل
وان امرئ شاتمه او قاتله فليقل اني صائم مرتين والذي نفسي بيده
لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك زاد الامام احمد يقول
الله تعالى يترك طعامه وشرابه وشهوته من اجلي الصيام لي وانا اجزي
به والحسنة بعشر امثالها زاد مالك في الموطأ الى سبعمائة ضعف للصائم
فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه فالفرحة الاولى
لروحه الحيواني والفرحة الثانية لروحه الناطقة الربانيه والله اعلم
وروى البخاري في صحيحه عن سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون يوم القيامة
لا يدخل منه احد غيرهم يقال اين الصائمون فيقومون فيدخلون فاذا
دخلوا اغلق الباب فلم يدخل منه احد وروى البخاري في صحيحه ايضا
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من انفق
زوجين في سبيل الله نودي من ابواب الجنة يا عبد الله هذا خير فمن
كان من اهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من اهل الجهاد
دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل الصيام دعي من باب الريان
ومن كان من اهل الصدقة دعي من باب الصدقة فقال ابو بكر رضي الله عنه
بابي انت وامي يا رسول الله ما على من دعي من تلك الابواب
من ضرورة فهل يدعى احد من تلك الابواب كلها فقال صلى الله عليه وسلم
نعم وارجو ان تكون منهم انتهى وفي صحيح البخاري ايضا عن ابي هريرة رضي الله عنه

ان النبي

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل رمضان فتحت ابواب السما
وابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين
وسأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم عن افضل الاعمال فقال عليك
بالصوم فانه لا مثل له وقال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج الصائمون
من قبورهم يعرفون بريح افواههم افواههم اطيب عند الله من ريح
المسك والله اعلم كتاب الحج وهو احد اركان الاسلام
ومبانيه المذكوره في قوله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء
الزكاة وصوم رمضان وحج البيت وفي صحيح البخاري تقديم الحج على
الصوم ثم الحج هو فرض عين على المستطيع واختلف هل هو على الفور
او على التراخي فعند الشافعيه هو على التراخي لانه صلى الله عليه وسلم
اخره الى سنة عشر وقد فرض سنة ست ونزل فيها قوله تعالى
واتموا الحج والعمرة لله وعلى هذا اللخمي وصاحب المقدمات والتلمساني
من المالكيه وحكى ابن القصار عن مالك انه على الفور وتابعه العراقيون
وشهره صاحب الذخيرة لكن القول بالتراخي مقيد بعدم خوف
الفوات وعند الامام احمد هو على الفور فيأثم ان اخره بلا عذر بناء
على ان الامر المطلق للفور عنده ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم
تعجلوا بالحج يعني الفريضة فان احدكم لا يدري ما يعرض له رواه سعيد
بن منصور في سننه عن ابن عباس وحيث كملت شروط الوجوب
فمن وجب عليه الحج فليبادر فعلى كل خير مانع وليجتهد في الخروج
من المظالم بردها لاربابها وكذلك الودايع والعواري والديون

ويستحب من له عليه ظلامة ويستمهل من لا يستطيع الخروج من عهدته
ويجتهد في رفيق صالح يكون عونا له على نصبه واداء نسكه يهديه
اذا ضل ويذكره اذا نسي وان تيسر ان يكون عالما فليستمسك بغرزه
اي ركابه ليكون سببا في بلوغ رشده ويصلي ركعتين في منزله
ثم يقول اللهم هذا ديني واهلي ومالي وديعة عندك اللهم انت
الصاحب في السفر والخليفة في المال والاهل والولد ويخرج يوم
خميس او اثنين ويقول اذا نزل منزلا ما ورد ومنه اعوذ بكلمات
الله التامات من شر ما خلق وكذلك اذا دخل بلدا قال ما ورد
ومنه اللهم رب هذه السموات السبع وما اظللن ورب
الارضين وما اقللن ورب الشياطين وما اضللن ورب الرياح
وما ذرين اسالك من خير هذه القرية وخير اهلها وخير ما فيها
واعوذ بك من شرها وشر اهلها وشر ما فيها واذا ركب قال ما ورد
ومنه بسم الله سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين
وانا الى ربنا لمنقلبون وتقدم بعضه فصل ولا يجوز لمن اراد
دخول مكة تجاوز الميقات بغير احرام هذا ان اراد دخول الحرم او اراد
نسكا ويكره ان يحرم قبل ميقاته المكاني لما روى الحسن ان عمران
بن حصين احرم من مصره فبلغ ذلك عمر فغضب وقال اتسامع
الناس ان رجالا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احرم من مصره
وقال البخاري كره عثمان ان يحرم من خراسان او كرمان وروى
ابو يعلى باسناده عن ابي ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليستمتع احدكم بجله ما استطاع فانه لا يدري ما يعرض له في احرامه
وكذلك

وكذلك يكره ان يحرم بالحج قبل اشهره فان فعل فهو محرم واشهر الحج
شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة فيوم النحر منها وهو يوم
الحج الاكبر واما الاحرام فهو نية الدخول في النسك يسن لمريده ان يغتسل
وان يتنظف بازالة الشعر وحلق العانة وقص الشارب ونتف
الابط وتقليم الاظفار وقطع الرائحة الكريهة وان يتطيب في بدنه
سواء كان الطيب مما يبقى عينه كالمسك او اثره كالعود ويكره
تطييبه ثوبه فان فعل فله استدامته ما لم ينزعه فان نزعه
فليس له لبسه والطيب فيه فان ذاب الطيب الذي ببدنه بالشمس
او بالعرق فسال الى موضع آخر فلا شيء عليه وليس له لبس
ثوبين ابيضين ازارا ورداء جديدين او غسيلين ويجوز في ثوب
واحد ويتجرد مريد الاحرام عن المخيط ويلبس نعلين ثم يحرم عقب
صلاة مكتوبة او صلاة نفل ندبا لانه عليه الصلاة والسلام
اهل في دبر صلاة قال ابن عباس رضي الله عنهما خرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم حاجا فلما صلى في مسجده بذي الحليفة ركعتين اهل بالحج
حين فرغ منهما رواه الامام احمد وابو داود وان شاء احرم اذا ركب
او سار قبل مجاوزة الميقات لورود ذلك كله عنه عليه الصلاة
والسلام لكن ذكر ابن عباس انه اوجب الاحرام حين فرغ من
صلاته ولما استوت به راحلته قائما اهل فادرك ذلك منه
قوم فقالوا احرم حين استوت به راحلته وذلك انهم لم يدركوا
الا ذلك ثم سار حتى علا البيداء رواه ابو داود والاثرم ولا ينعقد
الاحرام الا بنية لقوله عليه الصلاة والسلام انما الاعمال بالنيات

وانما لكل امرئ ما نوى فالنية شرط فيه لكن سبق ان الاحرام
هو نية النسك فكيف يقال لا تنعقد النية الا بنيته وان النية
شرط في النية مع انه يؤدي الى التسلسل **واما التجرد** من المخيط فليس
ركنا فيه ولا شرطا لصحته الا ان يقال لما كان التجرد هيئة تجامع
نية النسك ربما اطلق عليها فاحتيج الى التنبيه على ان تلك الهيئة
ليست كافية بنفسها بل لا بد معها من النية وانها لا تفتقر الى غيرها
من تلبية او سوق هدي **ويستحب** التلفظ بما احرم به
فيقصد بنيته نسكا معينا وان لبى او ساق هديا بلا نية لم
ينعقد احرامه **فاذا اراد** الاحرام نوى بقلبه قائلا بلسانه اللهم
اني اريد النسك الفلاني فيسره لي وتقبله مني وان حبسني
حابس فمحلي حيث حبستني او فلي ان احل وهذا الاشتراط سنة
وليستفيد به انه اذا عاقه مرض او عدو ان له التحلل ولا شيء
عليه الا ان يكون معه هدي فيلزمه نحره والله اعلم **فصل ومريد**
الاحرام مخير بين التمتع والافراد والقران ذكره جماعة اجماعا لقول
عائشة خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من اراد منكم
ان يهل بحج وعمرة فليفعل ومن اراد ان يهل بعمرة فليهل قالت
واهل بالحج واهل به ناس معه واهل ناس بالعمرة وكنت فيمن اهل
بعمرة متفق عليه **وافضلها التمتع** عند الامام احمد وجماعة من السلف
لقوله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امري ما استدبرت
ما سقت الهدي ولا حللت معكم **وفي الصحيحين** انه صلى الله عليه وسلم
امر اصحابه لما طافوا وسعوا ان يجعلوها عمرة الا من ساق هديا

وثبت

وثبت على احرامه لسوقه الهدي وتأسف **اي** بقوله لو استقبلت الخ
ولا ينقلهم الى الافضل ولا يتأسف الا عليه **وقد كره التمتع** عمر وعثمان ومعاوية
وابن الزبير رضي الله عنهم وقالوا ان الامر بفسخ الحج الى العمرة مخصوص بتلك
السنة لانهم كانوا يرون العمرة في اشهر الحج من الفجور فلذا امرهم بفسخ الحج
الى العمرة ليعتقد جواز العمرة في اشهر الحج **والصواب عند الامام احمد واتباعه**
ان التمتع مخصوص عليه في كتاب الله مأمور به في سنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم **ثم الافراد** لما في الصحيحين عن جابر ابي عبد الله وابن عباس رضي الله عنهم
ان النبي صلى الله عليه وسلم افرد الحج و **قال** عمر وعثمان وجابر هو افضل
النساك **وتقدم** انه صلى الله عليه وسلم حج قارنا **وصفة التمتع** بالعمرة
ان يحرم بها في اشهر الحج ويفرغ منها ثم يحرم بالحج من مكة او قريب منها
وصفة الافراد ان يحرم بالحج مفردا فاذا فرغ منه اعتمر عمرة الاسلام **وصفة**
القران ان يحرم بهما جميعا او يحرم بالعمرة ثم يدخل عليها الحج قبل الشروع
في طوافها الا من معه الهدي فيصح الادخال ولو بعد السعي ويصير قارنا
وقيل لا والله اعلم **فصل ومن احرم مطلقا بان نوى نفس الاحرام**
ولم يعين نسكا صح ولم صرفه الى ما شاء بالنية ولا يجزيه العمل قبل النية
والتلبية سنة ويسن ابتداؤها عقب احرامه **ويسن** ذكر نسكه فيها
فيقول القارن لبيك عمرة وحجا لحديث انس رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لبيك عمرة وحجا **وقال** جابر رضي الله عنه
قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك بالحج **وقال**
ابن عباس رضي الله عنهما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه وهم
يلبون بالحج **وقال** ابن عمر رضي الله عنهما بدا رسول الله صلى الله عليه وسلم

فاهلّ بالعمرة ثم اهلّ بالحج متفق عليه ومعنى اهلّ رفع صوته بالتلبية من قولهم
استهلّ الصبي اذا صاح ويسن الاكثار منها لخبر سهل ما من مسلم يلبي الا لبى
ما عن يمينه وعن شماله من شجر او حجر او مدر حتى تنقطع الارض من ها هنا
وها هنا رواه الترمذي وابن ماجة باسناد جيد ويسن رفع الصوت بها
لقول ابن سمعتهم يصرخون بها صراخا رواه البخاري ولكن لا يجهد نفسه
في رفعه زيادة على الطاقة ولا يستحب اظهارها في مساجد الحل ومصاره
وصفة التلبية لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة
لك والملك لا شريك لك ولا تستحب الزيادة عليها ولا تكره وكان ابن عمر
رضي الله عنهما يزيد على هذه لبيك لبيك وسعديك والخير في يديك والرغبا
اليك والعمل متفق عليه وزاد عمر رضي الله عنه لبيك ذا النعماء والفضل الحسن
لبيك مرغوبا ومرهوبا اليك لبيك رواه الاثرم ولا يستحب تكرارها
في حالة واحدة عند الامام احمد وقال بعض اصحابه يستحب تكرارها ثلاثا
في دبر الصلاة لان الله وتر يحب الوتر ويتأكد استحبابها اذا علا نشزا
او هبط واديا وفي ادبار الصلوات وعند اقبال الليل والنهار وبالاسحار
واذا التقت الرفاق واذا سمع ملبيا وعند تنقل الاحوال به وتستحب
في مكة والمسجد الحرام وسائر مساجد الحرم كمسجد منى وعرفات وسائر
بقاع الحرم ولا باس ان يلبي الحلال فصل ومحظورات الاحرام
تسعة احدها ازالة الشعر من جميع بدنه بحلق او غيره اذ حلقه يؤذن بالرفاهية
ولا تليق بالاحرام لكون ان المحرم يكون اشعث اغبر فان كان لعذر
ازاله وفدى الثاني تقليم الاظفار الا ما عذر وفي قص بعض الظفر ما في
جميعه وان خلل راسه او لحيته او شاربه فسقطا او انكسر ظفره

فازاله

فازاله فلا شيء عليه الثالث تغطية الراس والاذنان منه فمن غطى راسه
او بعضه بلاصوق معتاد او لاحرم وفدى وكذا ان استظل في محمل ونحوه
من هودج وعمارية ومحارة حرم وفدى وكذا لو استظل بثوب ونحوه
راكبا او نازلا لاحرم وفدى عند الامام احمد واما لو لبد راسه او حمل عليه شيء
او وضع يده عليه او نصب حياله ثوبا لحر او برد امسكه انسان او رفعه
على عود او استظل بخيمة او شجرة ولو طرح عليها شيئا يستظل به او استظل
بسقف او جدار ولو قصده فلا شيء عليه لحديث جابر رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم نصبت له خيمة بنمرة فنزل بها رواه مسلم ولانه
لا يقصد للترفه عادة واما الاستظلال بالمحمل فيقصد به الترفه والله اعلم
الرابع لبس المذكر المخيط في بدنه او بعضه من قميص وعمامة وسراويل وبرنس
ونحوها ولو غير معتاد كجورب في كف وخف في راس فمن فعل ذلك فعليه
الفدية وان عدم نعلين لبس خفين ويجرم قطعهما لنهي النبي صلى الله عليه وسلم
عن اضاعة المال وعن الامام احمد رواية يقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين
قال الموفق وهو اولى عملا بالحديث الشريف الصحيح واما قول الامام احمد بعد
القطع فعلل الخطابي انه عجيب من الامام احمد لانه لا يخالف سنة تبلغه
وفي قول الخطابي شيء فانه قد يخالف لمعارض راجح كما هو عادة المجتهدين
في العلم الذين امدهم الله بمعونته في جمعهم بين الاخبار الخامس الطيب
اجماعا لانه عليه الصلاة والسلام امر يعلى بن امية بغسل الطيب وقال
في المحرم الذي وقصته ناقته لا تحنطوه متفق عليه السادس قتل الصيد
البري المأكول وذبحه واصطياده وهو ما كان وحشيا اهلا لا وصفا
فلو تأهل وحشي كحمام وبط ضمنا اعتبارا باصله ولا ضمان ان توحش اهلي

ولا تأثير لحرم ولا احرام في تحريم صيود انسي كدجاج اجماعا السابع عقد
النكاح فلا يتزوج المحرم ولا يزوج غيره بولاية ولا وكالة ولا يقبل له النكاح
وكيله الحلال والنكاح في ذلك كله باطل لما في صحيح مسلم عن عثمان رضي الله عنه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب
الا في حق النبي صلى الله عليه وسلم ولا فدية في شيء من ذلك كشراء الصيد
الثامن الجماع في فرج اصلي قبلا كان او دبرا من ادمي او غيره فمن فعل ذلك
اي جامع في فرج اصلي قبل التحلل الاول ولو بعد الوقوف بعرفة فسد
ونلحقها حكاه ابن المنذر اجماع العلما أنه لا يفسد النسك الا به وفي الموطأ
بلغني ان عمر وعليا وابا هريرة رضي الله عنهم سئلوا عن رجل اصاب
اهله وهو محرم فقالوا ينفذان لوجههما حتى يقضيا حجهما ثم عليهما حج
من قابل والهدي ولم يعرف لهما مخالف ولا يفسد الاحرام بشيء غير
الجماع ونفقة المرأة في القضاء عليها ان طاوعته وان اكرهت فعلى الزوج
التاسع المباشرة فيما دون الفرج لشهوة بوطي وقبلة ولمس ولذا نظر
لشهوة فان فعل فانزل فعليه بدنه ولم ينسد نسكه كما لو لم ينزل وكما لو لم
يكن الانزال لشهوة والفرق بينه وبين الصوم ان الصوم يفسده
كل واحد من محظورات الحج فلا يفسده الا الوطي قبل التحلل الاول
فصل والمرأة احرامها في وجهها فيحرم عليها تغطية بنقاب
او غيره لحديث ابن عمر لا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين رواه البخاري
وقال ابن عمر رضي الله عنهما احرام المرأة في وجهها واحرام الرجل في راسه
رواه الدارقطني فان غطته لغير حاجة فدت ويجتنب المحرم ما نهى
الله عنه من الرفث وهو الجماع وقال الازهري الرفث كلمة جامعة لكل

ما يريده

ما يريده الرجل من المرأة وكذا التقبيل والغمز وان يعرضها بالفحش
من الكلام والفسوق وهو السباب والجدال وهو المراء فيما لا يعني
ويستحب له قلة الكلام الا فيما ينفع لحديث ابي هريرة رضي الله عنه
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ومن حسن
اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ويستحب للمحرم ايضا ان يشتغل
بالتلبية وذكر الله وقراءة القرآن والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
وتعليم الجاهل ونحو ذلك ويباح له ان يتجر وان يصنع الصنائع
ما لم يشغله ذلك عن واجب او مستحب قال ابن عباس كانت
عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقا في الجاهلية فتأثموا ان يتجروا في المواسم
فنزلت ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج
فصل ولا يخرج من تراب الحرم ولا يدخل اليه شيء كذا قال
ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم اقتصر بعضهم على الكراهة وظاهر
كلام جماعة التحريم ولا يخرج من حجارة مكة الى الحل ولا يكره اخراج ماء
زمزم لانه يستخلف فهو كالعمرة قال الامام احمد اخرجه كعب انتهى وروي
عن عائشة انها كانت تحمل من ماء زمزم وتخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يحمله رواه الترمذي ومكة افضل من المدينة لحديث عبد الله بن عدي
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو بالحزورة في سوق مكة
والله انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا اني اخرجت
منك ما خرجت رواه الامام احمد والنسائي وابن ماجة والترمذي
وقال حسن صحيح ولمضاعفة الصلاة فيه كثر واما حديث اللهم
انهم اخرجوني من احب البقاع الي فاسكني في احب البقاع اليك ردد

بانه لا يعرف وعلى تقدير صحته فمعناه فاحب البقاع بعد مكة وتستحب
المجاورة فيها اي بمكة لما سبق من افضليتها وجزم في المغني وغيره ان مكة
افضل من المدينة وان المجاورة بالمدينة افضل وذكر قول الامام احمد المقام
بالمدينة احب اليّ من المقام بمكة لمن قوي عليه لانها مهاجر المسلمين وقال
صلى الله عليه وسلم لا يصبر احد على لأوائها و شدتها الا كنت له شفيعا
يوم القيامة رواه مسلم من حديث ابن عمر وغيره وتضاعف الحسنة
والسيئة بمكان فاضل وزمان فاضل اما مضاعفة الحسنة فمجمع عليه
واما السيئة فمضاعفتها بالكيف لا بالكم وياتي لذلك مزيد يجب
ان شاء الله في محله ولمن هاجر من مكة المجاورة بها كغيره وما خلق الله خلقا
اكرم عليه من نبينا محمد صلى الله عليه وسلم كما دلت عليه البراهين واما تراب
تربته صلى الله عليه وسلم فليس هو افضل من الكعبة بل الكعبة افضل منه
قال في الفنون الكعبة افضل من مجرد الحجرة فاما والنبي صلى الله عليه وسلم
فيها فلا والله والعرش وحملته اي هل في افضل من الكعبة والجنة لان
بالحجرة جسد الموزن بدر رجح قال في الفروع فدل كلام الامام والاصحاب
على ان التربة على الخلاف اي هل هي افضل من الكعبة ولا يعرف احد من العلماء
فضل تراب القبر على الكعبة الا القاضي عياض وما وافقه احد قط عليه
والله اعلم باب دخول مكة شرفها الله تعالى يسن الاغتسال
لدخولها وان يدخلها نهارا من اعلاها من ثنية كداء ويعرف الآن
بباب المعلاة وان يخرج من كدا من الثنية السفلى وان يدخل المسجد
الحرام من باب بني شيبة فاذا راى البيت رفع يديه وكبر وقال اللهم
انت السلام ومنك السلام حيينا ربنا بالسلام اللهم زد هذا البيت

تعظيما

تعظيما وتشريفا وتكريما ومهابة وبرا وزد من عظمه وشرفه ممن حجه
واعتمره تعظيما وتشريفا وتكريما ومهابة وبرا الحمد لله كثيرا كما هو اهله
وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله والحمد لله الذي بلغني بيته
ورآني لذلك اهلا والحمد لله على كل حال اللهم انك دعوت الى حج
بيتك الحرام وقد جئتك لذلك اللهم تقبل مني واعف عني
واصلح لي شاني كله لا اله الا انت يرفع بذلك صوته ثم يبتدي
بطواف العمرة ان كان معتمرا وبطواف القدوم ان كان مفردا
او قارنا وهو تحية الكعبة ويبتدي من الحجر الاسود فيحاذيه
او بعضه بجميع بدنه ثم يستلمه اي يمسحه بيده اليمنى لقول جابر
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة
اتى الحجر فاستلمه رواه مسلم واهل اليمن يسمون الحجر الاسود المحيا
لان الناس يحيونه بالاستلام وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه نزل من الجنة اشد بياضا من اللبن رواه الترمذي وقال حسن
صحيح وعن علي رضي الله عنه قال لما اخذ الله الميثاق على الذرية
كتب كتابا فالقمه الحجر فهو يشهد للمؤمن بالوفا وعلى الكافر
بالجحود ذكره الحافظ ابو الفرج ويقبله من غير صوت
يظهر للقبلة لحديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم استقبل الحجر ووضع شفتيه عليه يبكي
طويلا ثم التفت فاذا هو بعمر ابن الخطاب يبكي فقال
يا عمر ها هنا تسكب العبرات رواه ابن ماجة وفي
الصحيحين انه استلم قال رايت عمر قبل الحجر وقال اني اعلم

انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقبلك ما قبلتك ونص الامام احمد ويسجد عليه فعله ابن عمر وابن عباس
فان شق استلمه بشيء وقبله فان شق اشار اليه بيده واستقبله
بوجهه ولا يقبل المشاريم ولا يزاحم ويقول عند استلامه الحجر او استقباله
له بوجهه بسم الله والله اكبر اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك
ووفاء بعهدك واتباعا لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم ويقول
ذلك كلما استلمه وزاد جماعة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر
الله اكبر ولله الحمد فان لم يكن الحجر موجودا وقف مقابلا لمكانه
واستلم الركن وقبله ثم ياخذ على يمينه ماليلي باب البيت ويجعله
على يساره ليقرب جانب الايسر اليه فاول ركن يمر به يسمى الشامي
والعراقي وهو الذي يكون جهة الشام ثم يليه الركن الغربي والشامي
وهو جهة المغرب ثم اليماني جهة اليمن فاذا اتى عليه اي على الركن
اليماني استلمه ولم يقبله ولا يستلم ولا يقبل الركنين الاخيرين
اي الشامي والغربي لقول ابن عمر لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمس من الاركان الا اليمانيين متفق عليه ولا يستلم ولا يقبل صخرة
بيت المقدس ولا غيرها من المساجد والمدافن التي فيها الانبياء
والصالحون ويطوف سبعا يرمل في الثلاثة الاول منها ماشيا
غير راكب وحامل معذور وبنساء ومحرم من مكة او من قربها
فلا يسن الرمل ولا الاضطباع لهم ولا في غير وتب والاضطباع
جعل وسط الرداء تحت عاتقه الايمن وجعل طرفيه على عاتقه
الايسر ويمشي الاشواط الاربعة الباقية من الطواف وكلما

حاذى

حاذى الحجر الاسود والركن اليماني استلمهما استحبابا ويقول ابن الحجر
الاسود والركن اليماني ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة
وقنا عذاب النار رواه الامام احمد عن عبد الله بن السايب انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقوله وعن ابي هريرة رضي الله عنه
مرفوعا قال وكل به اي بالركن اليماني سبعون الف ملك
فمن قال اللهم اني اسالك العفو والعافية في الدنيا والاخرة
ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار
قالوا آمين ويكثر في بقية طوافه من الذكر والدعا ومنه اللهم
اجعله حجا مبرورا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا رب اغفر
وارحم وتجاوز عما تعلم وانت الاعز الاكرم ويدعو بما احب
ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وان طاف منكسا بان جعل
البيت عن يمينه لم يجزئه لقوله عليه الصلاة والسلام خذوا
عني مناسككم وقد جعل البيت في طوافه عن يساره وكذلك
لو طاف عريانا او محدثا او قطعه طويل عرفا او احدث في بعضه
لم يجزئه ثم بعد تمام الطواف يصلي ركعتين والافضل كونهما
خلف المقام وحيث ركعهما في المسجد جاز وهما سنة مؤكدة
ويسن الاكثار من الطواف كل وقت ونص الامام احمد ان
الطواف لغريب افضل من الصلاة بالمسجد الحرام واذا فرغ من
ركعتي الطواف واراد السعي سن عوده الى الحجر فيستلمه ثم يخرج
الى الصفا من بابه المعروف بباب الصفا وهو طرف جبل
ابي قبيس عليه درج وفوقه ازج كايوان فيرقا عليه ندبا

حتى يرى البيت ندبا ان امكنه فيستقبله ويكبر ثلاثا ويقول ثلاثا
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت
وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله
وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده
لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه مخلصين له الدين ولو كره
الكافرون اللهم اذ هديتني للاسلام فلا تنزعني منه ولا تنزع
مني حتى تتوفاني عليه ثم ينزل من الصفا فيمشي حتى يحاذي
العلم وهو الميل الاخضر المعلق بركن المسجد على يساره بنحو
ستة اذرع يعني يمشي من الصفا حتى يبقى بينه وبين العلم المذكور
نحو ستة اذرع فيسعى ماشيا سعيا شديدا ندبا حتى يتوسط
بين الميلين الاخضرين احدهما بركن المسجد والآخر بالموضع
المعروف بدار العباس فيترك شدة السعي ثم يمشي حتى يأتي
المروة وهي انف جبل فيقعان فيرقاها ندبا ويستقبل القبلة
ويقول عليها ما قال على الصفا وتقدم ويجب استيعاب
ما بينهما فان لم يرقهما الصق عقب رجليه باسفل الصفا والصق
اصابعهما باسفل المروة ليستوعب ما بينهما ثم ينقلب الى الصفا
فيمشي في موضع مشيه ويسعى في موضع سعيه يفعل ذلك
سبعا يحتسب بالذهاب سعيه وبالرجوع سعيه يفتتح
بالصفا ويختم بالمروة ويكثر من الدعاء والذكر فيما بين ذلك
ومنه رب اغفر وارحم واعف عما تعلم وانت الاعز الاكرم
ولا يسن السعي بينهما الا في حج او عمرة فمن كان فيهما ويسن ان يسعى

طاهرا

طاهرا من الحدث والنجاسة ساتر العورة وتشترط له النية
والموالاة قياسا على الطواف وتقدم الطواف عليه ولو مسنونا
كطواف القدوم وان سعى المفرد او القارن بعد طواف القدوم
لم يعده بعد طواف الزيارة ولا سعي بعده اي بعد الزيارة فانه
فرغ من السعي فان كان متمتعا بلا هدي حلق او قصر من جميع
راسه وقد حل فيستبيح جميع محظورات الاحرام والافضل هنا
التقصير ليتوفر الحلق للحج ولا يسن تاخير التحلل لحديث ابن عمر
قال تمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج
فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قال من كان معه
هدي فانه لا يحل من شيء حرم عليه حتى يقضي حجه ومن لم يكن
معه هدي فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل
متفق عليه فان ترك الحلق والتقصير فعليه دم فان رضي قبله
فعمرته صحيحة وعليه دم وان كان الذي فرغ من السعي مفردا
او قارنا بقي على احرامه حتى يتحلل يوم النحر

باب صفة الحج والعمرة

يستحب المتمتع حل من عمرته ولغيره من المحلين بمكة
وقربها الاحرام بالحج يوم التروية وهو الثامن من ذي الحجة
ويستحب ان يفعل عند احرامه ما يفعله عند احرامه من الميقات
من غسل وغيره ثم بعد ذلك يطوف سبعا ويصلي ركعتين
ثم يحرم بالحج من المسجد الحرام والافضل من تحت الميزاب ثم يخرج
الى منى قبل الزوال فيصلي بها الظهر مع الامام ويبيت بها الى
ان يصلي معه الفجر وليس ذلك بواجب فاذا طلعت الشمس

من يوم عرفة سار من منى الى عرفة فاقام بنمرة نزولا حتى تزول الشمس
ونمرة موضع بعرفة وهو الجبل الذي عليه انصاب الحرم على يمينك
اذا خرجت من مأزمي عرفه تريد الموقف فاذا زالت الشمس استحب للامام
او نائبه ان يخطب خطبة واحدة يعلم الناس فيها مناسكهم من الوقوف
ووقته والدفع من عرفات والمبيت بالمزدلفة وغير ذلك فاذا فرغ
من الخطبة نزل فصلى الظهر والعصر جميعا اذانا له الجمع بان كان
مسافرا سفر قصر وتقدم في الجمع باذان للاولى واقامتين لكل
صلاة اقامة وكذا يجمع غيره ولو منفردا ثم باتي موقف عرفه و
يغتسل له استحبابا وكلها موقف الا بطن عرنة فانه لا يجزي
من الوقوف به لقوله عليه السلام كل عرفه موقف وارفعوا عن بطن
عرنة رواه ابن ماجة وليس ان يقف عند الصخرات وجبل الرحمة
ولا يشرع صعوده ويقف مستقبل القبلة راكبا لقول جابر رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب واتى الموقف فجعل بطن
ناقته القصوى الى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل
القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة
قليلا حتى غاب القرص بخلاف سائر المناسك والعبادات فانه
يفعلها اجلا ويكثر في عرفات من الدعاء ومن قول لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت
بيده الخير وهو على كل شئ قدير اللهم اجعل في قلبي نورا وفي
بصري نورا وفي سمعي نورا ويسر لي امري ويدعو بما احب
لما في الموطا عن طلحة بن عبيد الله بن كريز ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال افضل

قال افضل الدعاء يوم عرفة وافضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير ولما روى الترمذي
عن عمرو بن شعيب عن ابيه قال كان اكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم
يوم عرفة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل
شئ قدير وسئل سفيان ابن عيينة عن افضل الدعاء يوم عرفة فقال
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير
فقيل له هذا ثناء وليس بدعاء فقال اوما سمعت قول الشاعر

إذا ذكر حاجتي ام قد كفاني ۞ حياؤك ان يشينك الحياء ۞
اذا اثنى عليك المرء يوما ۞ كفاه من تعرضه الثناء ۞

وروي عنه صلى الله عليه وسلم انه دعا يوم عرفه فقال اللهم انك
ترى مكاني وتسمع كلامي وتعلم سري وعلانيتي ولا يخفى عليك شئ
من امري انا البائس الفقير المستغيث المستجير الوجل المشفق المقر
المعترف بذنبه اسألك مسألة المسكين وابتهل اليك ابتهال المذنب
الذليل وادعوك دعاء الخائف الضرير من خضعت لك رقبته وذل لك
جسده وفاضت لك عيناه ورغم لك انفه اللهم اهدني بالهدى
وقني بالتقوى واغفر لي في الاخرة والاولى ثم يسكت قدر ما يقرأ
انسان فاتحة الكتاب ثم يعود فيرفع يديه ويقول مثل ذلك الى الافاضة
والله اعلم ووقت الوقوف من طلوع الفجر يوم عرفه واختار الشيخ
وغيره وحكي اجماعا ان اول وقت الوقوف من الزوال يوم عرفة
الى طلوع فجر يوم النحر لقول جابر لا يفوت الحج حتى يطلع الفجر من ليلة جمع فقال
له ابو الزبير اقال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم ويجب

ان يجمع في الوقوف بين الليل والنهار من وقف نهارا فان دفع قبل غروب

الشمس فعليه دم ان لم يعد قبله وان وافاها ليلا ووقف بها فلا دم عليه

ووقفة الجمعة لها مزية على غيرها من الايام لان فيها موافقة حجة النبي صلى الله عليه وسلم قال في الهدي واما ما استفاض على السنة العوام

من انها تعدل ثنتين وسبعين حجة فباطل لا اصل له كذا في الاقناع قال

في شرحه لكن اخرج رزين مرفوعا يوم الجمعة افضل الايام الا يوم عرفة

وان وافق يوم الجمعة فهو افضل من سبعين حجة في غير يوم الجمعة

ذكره ابن جماعة في مناسكه والكازروني في تفسيره المعروف بالاخوين

والشيخ نور الدين علي الزيادي في حاشيته وحديث اذا كان يوم عرفة

يوم جمعة غفر الله لجميع اهل الموقف قد يستشكل بانه ورد مثله

في مطلق الحج ويمكن حمل هذا على مغفرة لهم بلا واسطة وحمل غيره على انه

يهب قوما لقوم ذكره الكازروني وهو معنى كلام ابن جماعة في مناسكه

عن ابيه والله اعلم فصل ثم يدفع بعد غروب الشمس من

عرفة بسكينة ووقار لقوله عليه السلام للناس حين دفعوا من عرفة

عليكم بالسكينة رواه مسلم ويكون مستغفرا الى المزدلفة على طريق

المأزمين وهما جبلان صغيران مع امام او نائبه يسرع في العجوة

ويلبي في الطريق لقول الفضل ابن العباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله

عليه وسلم لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة متفق عليه ويذكر الله تعالى

فاذا وصل المزدلفة صلى المغرب والعشا جميعا قبل حط رحله باقامة

لكل صلاة بلا اذان وان اذن للاولى واقام لها فقط فحسن لحديث مسلم

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشا

بجمع

وقف على وقفة الجمعة

١١٩

بجمع صلى المغرب ثلاثا والعشا ركعتين باقامة واحدة لكن السنة

ان يقيم لهما وفي حديث جابر رضي الله عنه حتى اتى المزدلفة

فصلى بها المغرب والعشا باذان واحد واقامتين وهو ظاهر

كلام الاكثر ولا يتطوع بينهما اي بين المغرب والعشا المجموعتين

لقول اسامة وابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفصل

بينهما لكن لا يبطل جمع التأخير بالتطوع بين المجموعتين بخلاف

جمع التقديم وتقدم فان صلى المغرب في الطريق ترك السنة

واجزأته ثم يبيت بها حتى يصبح ويصلي الفجر لقول جابر ثم

اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر فصلاه

حين تبين له الفجر باذان واقامة وليس له الدفع قبل نصف الليل

فان دفع فعليه دم الا السقاة فلا شيء عليهم فاذا اصبح بها

صلى بغلس اول وقتها ثم يأتي المشعر الحرام فيرقا عليه ان

امكن والا فيقف عنده فيحمد الله تعالى ويهلله ويكبره ويقول

اللهم كما اوقفتنا فيه واريتنا اياه فوفقنا لذكرك كما هديتنا

واغفر لنا وارحمنا كما وعدتنا بقولك وقولك الحق فاذا افضتم

من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم

وان كنتم من قبله لمن الضالين ثم افيضوا من حيث افاض الناس

واستغفروا الله ان الله غفور رحيم ثم لا يزال يدعو الى ان يسفر

جدا ثم يدفع قبل طلوع الشمس الى منى وعليه السكينة فاذا بلغ وادي

محسر اسرع قدر رمية حجر ويكون ملبيا الى ان يرمي جمرة العقبة

وهي آخر الجمرات مما يلي منى او من مزدلفة ومن حيث اخذ جاز

لكن يكره اخذه من منى ومن سائر الحرم والمذهب احمد لاكراهة قال الامام
حذ الحصى من حيث شئت وفي حديث الفضل بن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حين دخل محسر اعليكم بحصى الخذف
الذي ترمى به الجمرة رواه مسلم وفي المستوعب وان اخذه من غيرها
جاز الا من المسجد لما ذكرنا انه يكره اخراج شئ من حصى الحرم وترابه
انتهى وقال ابن جماعة في مناسكه الكبرى ويكره اي الحصى ويكون
اخذ الحصى من المسجد ومن الحل انتهى ويكره تكسيره اي الحصى ويكون
اكبر من الحمص ودون البندق كحصى الخذف فلا يجزي صغير جدا
ولا كبير ويجزي مع الكراهة نجس وان غسله فلا كراهة وعدد
الحصى سبعون حصاة فاذا وصل الى منى وحد هامن وادي محسر
الى جمرة العقبة بدأ بها اي بجمرة العقبة ان كان راكبا لحديث ابن مسعود
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم انتهى الى جمرة العقبة
فرماها من بطن الوادي بسبع حصيات وهو راكب يكبر مع كل
حصاة ويقول اللهم اجعله حجا مبرورا وذنبا مغفورا وان لم يكن
راكبا رماها ماشيا وانما يبدأ برمي جمرة العقبة لانها تحية منى
كما ان الطواف تحية المسجد فلا يبدأ بشئ قبله ويكون الرمي
بسبع حصيات واحدة بعد واحدة بعد طلوع الشمس ندبا فان رمى
بعد نصف ليلة النحر اجزاه لما روى ابو داود عن عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ام سلمة ليلة النحر فرمت جمرة العقبة
قبل الفجر ثم مضت فافاضت وحديث الامام احمد عن ابن عباس
رضي الله عنهما مرفوعا لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس محمول على

الفضيلة

الفضيلة جمعا بين الاخبار ويكبر مع كل حصاة ويستظهر الوادي
ويقول مع كل حصاة اللهم اجعله حجا مبرورا وذنبا مغفورا
وعملا مشكورا ويرفع الرامي يمناه حتى يرى بياض ابطيه ويرميها
على حاجبه الايمن ولا يقف الرامي عندها بل يرميها وهو ماش
لقول ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا رمى جمرة العقبة انصرف ولم يقف رواه ابن ماجة ويقطع
التلبية مع رمي اول حصاة منها ولا يجزي الرمي الا بحجر لم يرم به
ثم ينحر هديا ان كان معه واجبا كان او تطوعا وان احب ان يضحي
اشترى ما يضحي به ثم يحلق راسه ويبدأ بايمنه لحديث انس رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى منى فاتى الجمرة فرماها ثم اتى منزله
بمنى ونحر ثم قال للحلاق خذ واشار الى جانبه الايمن ثم الايسر
وجعل يعطيه الناس رواه مسلم ويستقبل القبلة فيه اي في الحلق
لانه نسك ويكبر وقت الحلق والاولى ان لا يشارط الحلاق على اجره
وان قصر فمن جميع شعر راسه والاصل في ذلك قوله تعالى محلقين
رؤوسكم ومقصرين وهو عام في جميع شعر الراس وقد حلق رسول الله
صلى الله عليه وسلم جميع شعر راسه وهو تفسير للامر المطلق
والمراة تقصر من جميع شعر راسها على اي صفة كانت قدر انملة
فاقل من رؤوس الضفائر لحديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا
ليس على النساء حلق انما عليهن التقصير وسن اخذ اظفار و
شارب ونحوه كعانة وابط قال ابن المنذر ثبت ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما حلق راسه قلم اظفاره وكان ابن عمر رضي الله عنهما

يأخذ من شاربه واظفاره ويستحب اذ لحلق ان يبلغ العظم
الذي عند منقطع الصداع من الوجه ومن عدم الشعر استحب له ان يمر
الموسى على راسه ثم حل له كل شئ من الطيب وغيره الا النساء
لحديث عائشة رضي الله عنها اذا رميتم وحلقتم فقد حل لكم كل شئ
الا النساء رواه سعيد فتلخص ان التحلل الاول يحصل باثنين
من ثلاثة رمي وحلق وطواف فالحلق والتقصير نسك لا اطلاق
من محظور وان اخره عن ايام منى فلا دم عليه وان قدم الحلق
على الرمي او على النحر او طاف للزيارة قبل رميه او نحر قبل رميه
جاهلا او ناسيا فلا شئ عليه وكذا لو كان عالما لحديث عطا
ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم افضت قبل ان ارمي قال
ارم ولا حرج رواه سعيد في سننه وعن عبد الله بن عمران رجلا
قال للنبي صلى الله عليه وسلم حلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولا
حرج فقال آخر ذبحت قبل ان ارمي فقال ارم ولا حرج متفق عليه
وفي لفظ آخر فجاء رجل فقال يا رسول الله لم اشعر فحلقت
قبل ان اذبح وذكر الحديث قال فما سمعته يسئل عن شئ يومئذ
عن امر مما ينسى المرء او يجهل من تقديم بعض الامور على بعض الا
قال افعلوا ولا حرج رواه مسلم لكن يكره ذلك للعالم حزوجا
من الخلاف وان قدم طواف الافاضة على الرمي اجزاه طوافه لما
تقدم ثم يفيض الى مكة فيطوف مفرد وقارن لم يدخلا مكة
للقدوم برمل واضطباع ثم للزيارة ويطوف متمتع للقدوم
بلا رمل ولا اضطباع ثم للزيارة فالمنصوص عن الامام احمد

ما قدمناه وخالف في ذلك صاحب المغني وقال لا اعلم احدا
وافق ابا عبد الله على هذا الطواف بل المشروع طواف واحد للزيارة
واختار ذلك الشيخ تقي الدين وصححه الحافظ ابن رجب في قواعده
والله اعلم وطواف الزيارة هو طواف الافاضة وطواف الصدر
ويعينه بنية بعد وقوفه بعرفة فهو الطواف الواجب الذي
به تمام الحج وهو ركن من اركانه اجماعا قاله ابن عبد البر لقوله تعالى
ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق
واول وقت طواف الزيارة بعد نصف ليلة النحر لمن وقف
والافضل فعله يوم النحر وان اخره الى الليل فلا باس وان اخره
عن ايام منى فلا شئ عليه لانه لو اخر لوقته ثم يسعى بين الصفا
والمروة ان كان متمتعا ولا يكتفي بسعي عمرته لانها نسك آخر
وان كان مفردا او قارنا ولم يكن سعى بعد طواف القدوم سعى
لحجه وان كان سعى بعد طواف القدوم فلا يسعى بعد ذلك لان
السعي لا يتطوع به فلا يشرع تكراره اجماعا والسعي ركن كطواف
الزيارة فلا يتحلل الا بفعله لقوله صلى الله عليه وسلم
ايها الناس ان الله كتب عليكم السعي فاسعوا رواه
الامام احمد عن عائشة رضي الله عنها ما اتم الله حج امرئ
ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة متفق عليه
وشرط صحة السعي وقوعه بعد طواف ولو مسنونا كطواف
القدوم ثم ياتي زمزم فيشرب لما احب لقوله صلى الله عليه وسلم
ماء زمزم لما شرب له ويتضلع منه لقوله صلى الله عليه وسلم

آية ما بيننا وبين المنافقين انهم لا يتضلعون من ماء زمزم رواها
ابن ماجة ويقول ليسم الله اللهم اجعله لنا علما نافعا ورزقا
واسعا وريا وشبعا وشفاء من كل داء واغسل به قلبي واملأه
من خشيتك وحكمتك وسن ان يدخل البيت والحجر منه
ويدعو في نواحيه ويصلي فيه ركعتين لقول ابن عمر رضي الله عنهما
دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت وبلال واسامة بن زيد
فقلت لبلال هل صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم
قلت اين قال بين العمودين تلقاء وجهه قال ونسيت ان
اسالكم صلى متفق عليه ويكثر النظر اليه لانه عبادة وان لم
يدخله فلا بأس ثم يرجع من فاض الى مكة بعد الطواف والسعي
على ما تقدم الى منى فيبيت بها وجوبا لحديث ابن عباس رضي الله عنهما
قال لم يرخص النبي صلى الله عليه وسلم لاحد ان يبيت بمكة الا العباس
لاجل سقايته رواه ابن ماجة ثلاث ليال ان لم يتعجل في يومين
ويصلي بها ظهر يوم النحر لحديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم افاض يوم النحر ثم رجع وصلى الظهر
بمنى متفق عليه ويرمي الجمرات بها في ايام التشريق كل
يوم بعد الزوال قال ابن عمر رضي الله عنهما كنا نتحين اذا زالت
الشمس رمينا واي وقت رمى بعد الزوال اجزأه الا ان المستحب
المبادرة اليها حين الزوال وآخر وقت رمي كل يوم الى المغرب
ويستحب الرمي قبل صلاة الظهر ويرمي كل جمرة بسبع
حصيات واحدة بعد واحدة فيبدأ بالجمرة الأولى وهي ابعدهن

من مكة

من مكة وتلي مسجد الخيف فيجعلها عن يساره ويرميها ويتقدم قليلا
فيقف ويدعو الله عز وجل رافعا يديه ويطيل ثم يأتي الوسطى
فيجعلها عن يمينه ويقف عندها ويدعو الله عز وجل رافعا يديه
ويطيل ثم يأتي جمرة العقبة كذلك ويجعلها عن يمينه ويستبطن
الوادي ولا يقف عندها لما تقدم ويستقبل القبلة في الجمرات كلها
وترتيبها شرط بان يرمي التي تلي مسجد الخيف ثم الوسطى ثم العقبة
فان نكسه لم يجزئه ثم يرمي في اليوم الثاني والثالث كذلك
وعدد الحصى لكل جمرة سبع واما مجموع حصى الجمار فسبعون وان
آخر الرمي كله فرماه آخر ايام التشريق اجزأه اداء وكان تاركا
للافضل وان آخره عن ايام التشريق فعليه دم ولا يأتي به بعد
ايام التشريق كالبيتوتة بمنى ليالي ايام التشريق ان تركها فعليه
دم ولا يأتي بها بعد ومن كان معذورا بمرض او غيره جاز ان
يتنيب من يرمي عنه ولكل حاج ولو اراد الاقامة بمكة ان يتعجل
ان احب وليس عليه في اليوم الثالث رمي بل يدفنه في المرمى فان
غربت عليه الشمس لزمه المبيت والرمي بعد الزوال وسن اذا قفل
منى نزوله بالابطح وهو المحصب فيصلي بين الظهرين والعشائين
ويهجع يسيرا ثم يدخل مكة وقال ابن عباس رضي الله عنهما التحصيب
ليس بشيء انما هو منزل نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك
قالت عائشة والله اعلم فصل فاذا اراد الخروج من مكة
لم يخرج حتى يودع البيت بالطواف ان فرغ من جميع اموره ثم يصلي
ركعتين خلف المقام ثم يستلم الحجر ويقبله ولا وداع على حائض ونفسا

ولا فدية فان خرج قبله اي طواف الوداع فعليه دم ان لم يعد قريبا
ويطوف فاذا فرغ من طواف الوداع واستلم الحجر وقبله ووقف في الملتزم
وهو ما بين الحجر الاسود والباب فيلتزمه ملصقا به صدره ووجهه
وبطنه ويبسط يديه عليه ويدعو بما احب من خيري الدنيا والآخرة
ومنه اللهم هذا بيتك وانا عبدك وابن عبدك وابن امتك
حملتني على ما سخرت لي من خلقك وسيرتني في بلادك حتى بلغتني
بنعمتك الى بيتك واعنتني على ادآء نسكي فان كنت رضيت عني
فازدد عني رضا والا فمن الآن قبل ان تنأى عن بيتك داري فهذا اوان
انصرافي ان اذنت لي غير مستبدل بك ولا ببيتك ولا راغب عنك
ولا عن بيتك اللهم فاصحبني العافية في بدني والصحة في جسمي
والعصمة في ديني واحسن منقلبي وارزقني طاعتك ما ابقيتني واجمع
لي بين خيري الدنيا والآخرة انك على كل شئ قدير ثم يصلي على النبي
صلى الله عليه وسلم فاذا خرج ولاها ظهره ولا يلتفت فان فعل اعاد
الوداع استحبابا والحائض والنفساء تقف عند باب المسجد وتدعو بذلك
الدعا استحبابا والله اعلم فصل فاذا فرغ من الحج استحب له
زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبري صاحبيه ابي بكر وعمر
رضي الله عنهما لحديث الدارقطني عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حج فزار قبري بعد وفاتي فكانما زارني في
حياتي وفي رواية من زار قبري وجبت له شفاعتي رواه باللفظ الاول
سعيد في سننه تنبيه قال ابن نصر الله في حواشي الفروع
لازم استحباب الزيارة قبره صلى الله عليه وسلم استحباب شد

الرحال

يقال اصحبه الله واصحبه العافية اهـ

الرحال اليها لان زيارته صلى الله عليه وسلم للحاج بعد حجه لا تمكن
بدون شد الرحل فهذا كالتصريح بشد الرحل لزيارته صلى الله عليه وسلم
قال الامام احمد اذا حج الذي لم يحج قط يعني عن غير طريق الشام فلا ياخذ
طريق المدينة لانه ان احدث به حدث الموت كان في سبيل الحج وهو من
سبيل الله فيكون شهيدا وان كان الحج تطوعا بدأ بالمدينة قال ابن نصر الله
في هذا انه الزيارة افضل من حج التطوع او مساوية له وان حج الفرض
مقدم عليها لانه افضل منها ونازع في ذلك العلامة البهوتي في شرحه
على الاقناع بما محصلة ان الامام انما اراد ان ينضم الى قصد الحج قصد
الزيارة فيثاب عليها بخلاف حج الفرض فيمحض له النية انتهى فاذا دخل
مسجد المدينة قال بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي
ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك ثم يصلي تحية المسجد ثم يأتي القبر الشريف
فيقف قبالة وجهه صلى الله عليه وسلم مستدبر القبلة ويستقبل
جدار الحجرة والمسمار الفضة في الرخامة الحمرا ويسمى الان الكوكب الدري
فيسلم عليه صلى الله عليه وسلم فيقول السلام عليك يا رسول الله
وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يزيد على ذلك وان زاد فحسن بان يقول
السلام عليك يا رسول الله ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام عليك
يا نبي الله وخيرته من خلقه وعباده اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا عبده ورسوله اشهد انك بلغت رسالة ربك ونصحت
لامتك ودعوت الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وعبدت
الله حتى اتاك اليقين صلى الله عليك كثيرا كما يحب ربنا ويرضى
ولا يرفع صوته ثم يستقبل القبلة ويجعل الحجرة عن يساره قريبا ليلا

يستدبر قبره صلى الله عليه وسلم ويدعو بما احب ثم يتقدم قليلا من
مقام سلامه نحو ذراع على يمينه فيسلم على ابي بكر الصديق رضي الله عنه
ثم يتقدم نحو ذراع على يمينه ايضا فيسلم على عمر رضي الله عنه ويقول السلام
عليك يا صاحبي رسول الله صلى الله عليه وسلم وضجيعيه ووزيريه
اللهم اجزهم عن نبيهما وعن الاسلام خيرا اسلام عليكم بما صبرتم فنعم
عقبى الدار ولا يتمسح ولا يمس قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولا حائطه
ولا يلصق صدره به ولا يقبله قال الاثرم صاحب الامام احمد رايت
اهل العلم من اهل المدينة لا يمسون قبر النبي صلى الله عليه وسلم يقومون
من ناحية فيسلمون عليه قال ابو عبد الله وهكذا كان ابن عمر رضي الله عنهما
يفعل واما المنبر فروي عن ابن عمر انه كان يضع يده على مقعد النبي
صلى الله عليه وسلم من المنبر ثم يضعها على وجهه ويستحب الصلاة في
مسجده صلى الله عليه وسلم وهي بالف صلاة والصلاة بالمسجد
الحرام بمائة الف صلاة والصلاة بالمسجد الاقصى بخمسمائة صلاة و
دليله ما رواه ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام
رواه الجماعة الا ابا داود وللامام احمد وابي داود من حديث جابر بن عبد الله
مثله وزاد وصلاة في المسجد الحرام افضل من مائة الف صلاة فيما سواه
قال ابن عبد البر هو احسن ما جاء في هذا الباب وقال صلى الله عليه وسلم
صلاة في المسجد الحرام مائة الف صلاة اي كمائة الف صلاة في الثواب
وصلاة في مسجدي الف صلاة وفي بيت المقدس خمسمائة صلاة
رواه البيهقي عن جابر باسناد حسن قال الزركشي في احكام المساجد

يتحصل

مطلب
مضاعفة الصلاة
في المساجد الثلاثة

يتحصل في المراد بالمسجد الحرام الذي تضاعف فيه الصلاة سبعة اقوال
الاول انه المكان الذي يحرم على الجنب المقام فيه الثاني انه مكة
الثالث انه الحرم كله الرابع انه الكعبة وما في الحجر من البيت الخامس
السادس انه الكعبة والمسجد حولها السابع انه جميع
الحرم وعرفه قال ابن حزم انتهى من شرح العزيزي وعند جمع محققين
من اصحاب الامام احمد منهم ابن عقيل والحافظ ابن الجوزي ان المضاعفة
تختص بمسجد النبي صلى الله عليه وسلم دون ما زاد عليه لظاهر الخبر
وهو قوله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا الاجل الاشارة
والمذهب الذي اختاره الجمهور الحنابلة ان من المسجد ظهره وحجبته
المحوطة وعليها باب ومنارة التي هي او بابها فيه وكذا ما زيد
في المسجد فهو منه حتى في مضاعفة الثواب في المسجد الحرام وكذا مسجد
النبي صلى الله عليه وسلم ما زيد فيه حكمه حكمه حتى في الثواب
واختاره الشيخ والحافظ ابن رجب وجمع وحكي عن السلف لما روى
ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو بني هذا المسجد
الى صنعا كان مسجدي وقال عمر رضي الله عنه لما زاد في المسجد لو زدنا
فيه حتى يبلغ الجبانة كان مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الحافظ ابن رجب في شرحه على البخاري وقد قيل انه لا يعلم عن
السلف خلاف في المضاعفة وانما خالف بعض اصحابنا من المتاخرين
كابن عقيل وابن الجوزي وجمع وحسنات الحرم في المضاعفة
كصلاته لما تقدم عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا من حج من مكة
ماشيا حتى يرجع الى مكة كتب الله بكل خطوة سبعمائة حسنة

بياض في الاصل

من حسنات الحرم قيل وماحسنات الحرم قال بكل خطوة مائة الف
حسنة وتعظيم السيئات به سئل الامام احمد هل تكتب السيئة الواحدة
واحدة قال لا الا بمكة لتعظيم البلد ولو ان رجلا بعدن وهم ان يقتل
عند البيت اذاقه من العذاب الاليم انتهى وظاهر كلامه ان المضاعفة
في الكيف وهو كلام الشيخ تقي الدين وظاهره كلامه في المنتهى تبعا للقاضي
وغيره ان التضاعف في الكم كما هو ظاهر نص الامام وكلام ابن عباس
رضي الله عنهما مالي ولبلد حرمها الله تتضاعف في السيئات كما تتضاعف
فيه الحسنات وهو خاص فلا يعارضه عموم الآيات بل تخصص به لان مثله
لا يقال من قبل الرأي فهو بمنزلة المرفوع ويسن ان يأتي مسجد قباء
فيصلي فيه لما في الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم كان يأتيه
راكبا وماشيا فيصلي فيه ركعتين وكان ابن عمر رضي الله عنهما يفعله
واذا اراد الخروج من المدينة عاد الى المسجد النبوي فصلى ركعتين وعاد
الى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فودع واعاد الدعا ويسن ان يقول
عند منصرفه من حجة متوجها الى بلده لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آئبون تائبون عابدون
لربنا حامدون صدق الله وحده ونصر عبده واعز جنده وهزم
الاحزاب وحده ولا باس ان يقال للحاج اذا قدم تقبل الله نسكك
واعظم اجرك واخلف نفقتك قال في المستوعب كانوا يغتنمون
ادعية الحاج قبل ان يتلطخوا بالذنوب وفي الخبر اللهم اغفر للحاج
ولمن استغفر له الحاج تتمة يستحب الاكثار من العمرة في شهر
رمضان في ظاهر كلامهم لانها فيه تعدل حجة لحديث ابن عباس رضي الله عنهما

مرفوعا

مرفوعا عمرة في رمضان تعدل حجة متفق عليه قال اسحق بن راهويه
معنى هذا الحديث مثل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ قل
هو الله احد فقد قرأ ثلث القرآن قال انس رضي الله عنه حج النبي صلى الله عليه وسلم
حجة واحدة واعتمر اربع عمر وتسمى العمرة حجا اصغر وان احرم بالعمرة من
الحرم انعقد احرامه وعليه دم لتركه نسكا واجبا وهو الاحرام بها
من الحل ويجزي عمرة القارن عن عمرة الاسلام واركان الحج اربعة الاحرام
وهو نية الدخول في النسك وان لم يتجرد من الثياب المحرمة عليه والوقوف
بعرفة لقوله صلى الله عليه وسلم الحج عرفة فمن جاءه قبل صلاة الفجر ليلة
جمع فقد تم حجه رواه ابو داود وطواف الزيارة قال ابن عبد البر هو من فرائض
الحج لا خلاف فيه بين العلماء لقوله تعالى وليطوفوا بالبيت العتيق والسعي
بين الصفا والمروة وتقدم دليله وواجبات الحج سبعة الاحرام
من الميقات والوقوف بعرفة الى الليل والمبيت بالمزدلفة الى بعد
نصف الليل والمبيت بمنى ليالي ايام التشريق والرمي مرتبا على ما سبق
والحلق او التقصير وطواف الوداع قال الشيخ وليس هو من الحج وانما
هو لكل من اراد الخروج من مكة وما عداهن سنن للحج واركان العمرة
ثلاثة الاحرام والطواف والسعي واوجبها شيآن الاحرام بها من الحل
والحلق او التقصير فمن ترك ركنا لم يتم نسكه الا به ومن ترك واجبا
فعليه دم ومن ترك مسنونا فلا شيء عليه فائدة قال بعض
المحققين من اعتقد ان الحج يسقط ما عليه من الفرايض كالصلاة و
الزكاة فانه يستتاب بعد تعريفه ان كان جاهلا فان تاب والا قتل
قال ولا تسقط حقوق الادميين من مال او عرض او دم بالحج اجماعا

انتهى كلامه والعهدة عليه قال الدميري في الحديث الصحيح من حج لله
فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه قال وهو مخصوص
بالمعاصي المتعلقة بحقوق الله تعالى خاصة دون العباد ولا تسقط الحقوق
انفسها فمن كان عليه صلاة او كفارة او نحوها من حقوق الله تعالى
لا تسقط لانها حقوق لان ذنوب انما الذنب تأخيرها فاثم التاخير يسقط
بالحج لا هي نفسها فلو اخرها بعده تجدد اثم اخر فالحج المبرور يسقط اثم
المخالفة لا الحقوق قاله في المواهب **فصل في فضل الحج المبرور**
روى البخاري في صحيحه عن ابي هريرة رضي الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقد سئل اي الاعمال افضل قال افضل الاعمال ايمان بالله
ورسوله قيل ثم ماذا قال جهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور
اي لا اثم فيه ولا رياء فيه او لا تقع فيه معصية وفي حديث في اسناده
ضعف قالوا يا رسول الله ما بر الحج قال اطعام الطعام وافشاء السلام وعن
عائشة رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله نرى الجهاد افضل العمل افلا
نجاهد قال لا لكن افضل الجهاد حج مبرور رواه البخاري في صحيحه ايضا
وفيه ايضا عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته امه حديث
صحيح اي رجع مشابها لنفسه يوم ولدته امه اي في خروجه بلا ذنب
وهو يشمل الكبائر والصغائر والتبعات قال الحافظ ابن حجر وهو من اقوى
الشواهد لحديث العباس بن مرداس المصرح بذلك اي بان الحج المبرور
يسقط الصغائر والكبائر ولم شاهد من حديث ابن عمر في تفسير الطبري
انتهى من القسطلاني قال لكن قال الطبري انه محمول بالنسبة الى المظالم

على من تاب وعجز عن وفائها وقال الترمذي هو مخصوص بالمعاصي المتعلقة
بحقوق الله تعالى خاصة دون العباد ولا تسقط الحقوق انفسها فمن
كان عليه صلاة او كفارة ونحوها لان من حقوق الله لا تسقط عنه بالحج
المبرور لانها حقوق وتعدم ذلك مستوفى فاغنى عن الاعادة والله اعلم
باب وجوب العمرة وفضلها قال ابن عمر رضي الله عنهما
ليس احد الا وعليه حجة وعمرة اي مع الاستطاعة وقال ابن عباس رضي الله عنهما
انها لقرينتها في كتاب الله عز وجل وامو الحج والعمرة لله رواه عنهما
البخاري قال الشافعي رحمه الله والذي هو اشبه بظاهر القران واولى
باهل العلم عندي واسأل الله التوفيق ان تكون العمرة واجبة وذلك
بان الله عز وجل قرنها بالحج وامر بإتمامها فقال تعالى وامو الحج والعمرة لله
وان رسول الله صلى الله عليه وسلم سن احرامها والخروج منها بطواف
وسعي وحلاق وميقات وفي الحج زيادة عمل على العمرة وظاهر القران
اولى اي بالحمل على الظاهر ما لم تكن قرينة دالة تصرفه عن الظاهر انتهى
والمشهور عن الحنابلة وجوبها قال الزركشي الحنبلي جزم به جمهور اصحاب
الامام احمد ومذهب المالكية كالحنفية ان العمرة تطوع واحتجوا
بحديث بني الاسلام على خمس فذكر الحج دون العمرة وباحاديث اخر فيها
التصريح بان العمرة تطوع والله اعلم وقال صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة
كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة رواه البخاري في صحيحه
وروى الترمذي في سننه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان
الفقر كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة

ثواب الآلجنة وقال ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم
لامرأة من الانصار قال عطاسماها ابن عباس فنسيتها ما منعك ان تحجي
معنا قالت كان لنا ناضح فركبه ابو فلان وابنه لزوجها وابنه وترك
ناضحا ننضح عليه قال صلى الله عليه وسلم فاذا كان رمضان فاعتمري
فيه فان عمرة في رمضان حجة او نحوا ما قال وللمستملي نحوا من ذلك
ولمسلم في صحيحه فان عمرة فيه تعدل حجة اي تعدل في الثواب قال
الطيبي هذا من باب المبالغة والحاق الناقص بالكامل ترغيبا وبعثا
عليه وقال ابن خزيمة ان الشيء يشبه بالشيء ويجعل عدلا اذا اشبهه
في بعض المعاني لا جميعها لان العمرة لا يقضى بها فرض الحج ولا النذر وقال
ابن التين يحتمل ان يكون قوله تعدل حجة على بابه ويحتمل ان يكون
لبركة رمضان ويحتمل ان يكون مخصوصا بهذه المرأة وقال ابن الجوزي
فيه ان ثواب العمل يزيد بزيادة شرف الوقت كما يزيد بحضور القلب
وخلوص النية والله اعلم وفي لفظ آخر للبخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لام سنان الانصارية ما منعك
من الحج معنا قالت ابو فلان تعني زوجها كان له ناضحان نحج على احدهما
وترك الآخر يسقي ارضا لنا قال عليه الصلاة والسلام فان عمرة
في رمضان تقضي حجة معي يعني في الثواب **باب فضل**
حرم المدينة النبوية على ساكنها افضل الصلاة واتم السلام
روى البخاري في صحيحه عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال المدينة حرم ما بين كذا وكذا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها حدث
من احدث فيها حدثا او آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس

اجمعين

اجمعين هذا لفظ البخاري وفي صحيح مسلم من حديث جابر لا يقطع
عضاها ولا يصاد صيدها وفي رواية عند ابي داود باسناد صحيح
لا يختلى خلاها ولا ينفر صيدها ففي ذلك على انه يحرم صيد حرم
المدينة وقطع شجرها كما في حرم مكة لكن لا ضمان فيه اجماعا لان حرم
المدينة ليس محلا للنسك بخلاف حرم مكة وقال ابو حنيفة وصاحباه
ليس للمدينة حرم كما لمكة فلا يمنع احد من اخذ صيدها وشجرها
واجابوا عن هذا الحديث بانه صلى الله عليه وسلم اراد بقوله ذلك
بقاء زينة المدينة ليستطيبوها ويألفوها وعن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حرم ما بين لابتي المدينة على لساني
رواه البخاري في صحيحه والمدينة ما بين لابتين عظيمتين
احداهما شرقية والاخرى غربية وعن علي رضي الله عنه انه قال
ما عندنا شيء الا كتاب الله الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة
عن النبي صلى الله عليه وسلم فاخرج الصحيفة فاذا فيها المدينة
حرم ما بين عير الى كذا من احدث فيها حدثا او آوى محدثا فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل
رواه البخاري ايضا وقال النبي صلى الله عليه وسلم تفتح اليمن
فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة
خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح الشام فيأتي قوم يبسون
فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
وتفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم
والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وهو في البخاري ومسلم

وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الايمان ليأرز الى المدينة كما تأرز
وقال النبي صلى الله عليه وسلم مابين بيتي ومنبري روضة
من رياض الجنة ومنبري على حوضي وفي لفظ مابين قبري وروضة
من رياض الجنة قال العلماء رحمهم الله ان هذا الحديث الصحيح
يحتمل وجوها من المعاني الاول حمله على الحقيقة بان تكون تلك
البقعة المطهرة مقتطعة من الجنة كما ان الحجر الاسود والنيل
والفرات منها الثاني ان تلك البقعة لما كان العمل فيها سببا
لنيل الجنة فهو مجاز من اطلاق اسم المسبب على السبب الثالث
انها كروضة من رياض الجنة في نزول الرحمة وحصول السعادة
او ان تلك البقعة تنقل بعينها الى الجنة فتكون روضة من رياضها
قال بعضهم ولا مانع من الجمع فهي من الجنة والعمل فيها يوجب لصاحبه
روضة من رياض الجنة وتنقل هي ايضا الى الجنة فتكون روضة
فيها والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب والحمد لله
على نعمه ونسأله تعالى المزيد من فضله وكرمه انه ولي الاجابة
ومنه يطلب التوفيق والهداية قال جامعها اسير وصمة
الذنوب والاوزار المفتقرة الى رحمة ربه العزيز الغفار وانا
اتوسل الى الله عز وجل بلسان الذل والانكسار واتشفع اليه
بجاه نبيه المصطفى المختار ان يجعل هذه الرسالة خالصة لوجهه
الكريم موجبة للفوز لدية في جنات النعيم انه سميع قريب مجيب
والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله
والحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه

تمت

تمت هذه الرسالة المباركة الميمونة ان شاء الله تعالى في شهر رمضان سنة ١٣١٩
وذلك بقلم العبد الفقير الى رحمة ربه اللطيف الخبير محمد
بن عثمان آل عيدان غفر الله له ولوالديه
ومشايخه واخوانه في الله ولمن اسدى
اليه معروفا والمسلمين
وصلى الله على اشرف المرسلين
سيدنا ونبينا وحبيبنا
محمد وعلى آله وصحبه
وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام
على رسول الله اما بعد فان الاسناد من الدين ولولاه لقال من شاء ما شاء
من الخواصين وهو من خصائص هذه الامة وقد تشرفت به من قبلنا الائمة
فلذا عن لي ان اذكر في هذه الكراسة روايتي الصحيح الامام البخاري بذكر شيخنا
وشيوخه الكرام اقتداء بمن سلف من الائمة الاعلام فاقول اروي الصحيح ولله
الحمد عن شيخنا الجامع بين المعقول والمنقول والحاوي لزبدة الفروع
والاصول الشيخ حسن بن الشيخ عمر المعروف بالشطي من علماء دمشق وهو
يرويه عن جملة مشايخه الكرام منهم الشيخ مصطفى الرحيباني وهو يرويه
عن الولي العالم العامل بركة عصره الشيخ احمد البعلي وهو يرويه عن شيخه الشيخ
عبد القادر التغلبي وعن الامام المحدث ابي المواهب صاحب الكرامات الظاهرة
وهو يرويه عن والده ملك العلماء الاعلام ومسند مصر والحجاز والشام
الشيخ عبد الباقي الانزي الحنبلي وهو يرويه عن الامام المعمر ابي عبد الرحمن
حجازي الواعظ وهو يرويه ايضا عن المعمر محمد بن محمد الشهير بابن ارگماش وهو
يرويه عن خاتمة الحفاظ احمد بن حجر وهو يرويه بعدة طرق عن رواة البخاري

المشهورين قال الحافظ المذكور فد روي هذا الصحيح عن مؤلفه نحو تسعين الفا
منهم هؤلاء الخمسة وهم ابراهيم بن معقل بن الحجاج النسفي وحماد بن شاكر
النسوي والحاملي وابو طلحة منصور البزدوي ومحمد بن يوسف الفربري
ورواة الفربري المشهورون الحافظ ابن السكن والمروزي والجرجاني
والمستملي والكشميهني والسرخسي والاخسيكثي والكشاني وابن شبويه
قال الحافظ واقرب الطرق اليهم طريق الداودي وهو اول شارح للجامع
قال الحافظ المذكور حدثنا به اي بالصحيح ابو اسحاق ابراهيم بن عبد المومن
البعلي وابو علي محمد بن محمد الجيزي وام محمد عائشة بنت عبد الهادي قالوا
جميعا حدثنا به لحمد بن ابي طالب الصالحي الحجار وست الوزراء بنت عمر
التنوخية قالا اي احمد ابن ابي طالب وست الوزراء حدثنا به ابو عبد الله
الحسين بن المبارك الزبيدي قال حدثنا به ابو الوقت عبد الاول بن عيسى
الهروي قال حدثنا به ابو الحسن عبد الرحمن بن محمد الداودي قال حدثنا به
ابو محمد عبد الله بن احمد السرخسي قال حدثنا به ابو عبد الله محمد بن يوسف
الفربري قال حدثنا به مولفه الامام ابو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم
بن بردزبة البخاري الجعفي وهو الامام الجليل الشهير وامير المومنين
في حديث البشير النذير من شهرته تغني عن ترجمته وترجمة كتابه الذي
انعقد الاجماع على تلقيه بالقبول واذعن له المخول ما قرئ في شدة الاوكان
الفرج سريع الوصول ويرويه الشيخ اسماعيل العجلوني وهو العالم الشهير
والفاضل الكبير بطريق اعلى من هذا الطريق لكن عند المدنيين فقال حدثنا به
اجازة محمد ابو طاهر المدني قال حدثنا به والدي الشيخ ابراهيم الكوراني قال قد
اخبرني به عاليا العبد الصالح المعمر عبد الله بن سعد اللاهوي نزيل المدينة
عن الشيخ قطب الدين محمد بن محمد النهروالي عن والده علاء الدين احمد بن محمد
النهروالي عن الحافظ نور الدين ابي الفتوح احمد بن عبد الله الطاوس عن الشيخ

المعمر

المعمر بابا يوسف الهروي عن الشيخ المعمر محمد بن شاذبخت الفرغاني عن الشيخ
المعمر ابي النعمان محمد بن عمار الخنلاني بسماعه عن الفربري عن مؤلفه الامام البخاري
قال حدثنا به قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله عز وجل
ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تعالى
تنادوا هلموا الى حاجتكم قال فيحفونهم باجنحتهم الى السماء الدنيا قال فيسألهم
ربهم وهو اعلم منهم ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك
ويمجدونك قال فيقول هل رأوني فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول كيف
لو رأوني قالوا لو رأوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا
قال يقول فما يسألوني قال يقولون يسألونك الجنة قال يقول وهل رأوها قال
يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول كيف لو انهم رأوها قال يقولون
لو انهم رأوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال فممم
يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل رأوها قال يقولون لا والله
يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو رأوها كانوا اشد منها
فرارا واشد لها مخافة قال فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم قال يقول ملك
من الملائكة فيهم فلان ليس منهم انما جاء لحاجة قال فيقول هم الجلساء لا يشقى بهم
جليسهم قال شيخنا ويروي الجامع مما مر من الاسانيد اجازة عن شيخنا الشيخ
عبد الرحمن الكزبري وهو يرويه عن شيخه الشيخ صالح الفلاني المدني عن المعمر
محمد بن محمد بن سنة العمري الفلاني عن العلامة احمد بن علي الشناوي العبابي
عن السيد عنتصفر النقشبندي عن تاج الدين عبد الرحمن بن احمد الطازروني
عن الحافظ احمد ابي الفتوح الطاوسي عن المعمر بابا يوسف الهروي عن محمد بن شاذبخت
الضرغاني عن الشيخ المعمر ابي النعمان محمد بن مختار الخنلاني عن الامام الضربري بسماعه لجميعه
عن جامعه الامام البخاري قال الشيخنا الشيخ عبد الرحمن الكزبري في بثته ما نصه
وهذا اعلا سند يوجد على وجه الارض الان فيما اعلم اقول لشيخنا المذكور
شيوخا آخر يروى عنهم صحيح البخاري فمنهم شيخه العالم المعمر والكامل
المتقن الشيخ بكي الشهير بالمصالحي الحلبي فانه يرويه الجامع عن شيخه الامام

والعلامة القدوة الهمام الشيخ عبد الرحمن الكزبري وهو يرويه عن العارف بالله تعالى
الشيخ عبد الغني النابلسي ومنهم شيخه ملا علي الشهير بالسويدي فانه يرويه
الصحيح عن والده العالم الفهامة ملا محمد سعيد عن والده ناصر السنة وقامع
البدعة ملا عبد الله عن العالم الشهير والفاضل الكبير الشيخ اسماعيل العجلوني
وهو يرويه عن الشيخ محمد الكاملي والعارف بالله الشيخ عبد الغني النابلسي
ومنهم شيخه المحقق والفهامة المدقق الشيخ خليل الشهير بالخشة من علماء
دمشق وهو يرويه الضحيح عن شيخه الشيخ يوسف الشهير بالشمسي وهو يرويه
عن شيخه الشيخ علي الشهير بالسلمي وهو يرويه عن العارف بالله تعالى الشيخ
عبد الغني النابلسي ومنهم شيخه الشيخ عبد الرحمن الطيبي الدمشقي والشيخ غنام
الزبيري فكلهم يروي هذا الصحيح عن الامام مسند الشام ذكره عند الخاص والعام
الشيخ احمد العطار وهو يرويه عن علامة الزمان الشيخ اسماعيل العجلوني
المتقدم ذكره وكل من ابي المواهب والبقلي والعارف بالله الشيخ عبد الغني النابلسي
والشيخ محمد الكاملي يروي هذا الصحيح عن ملك العلماء الاعلام ومسند مصر والحجاز
والشام الشيخ عبد الباقي المتقدم ذكره والله اعلم بالصواب واليه المرجع
والمآب وصلى الله على اشرف المرسلين سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
الحمد لله في المبدأ والختام ٥ تم تحريره على يد جامعه الفقير الحقير
عبد الله الغدومي النابلسي خادم العلم بمدينة
نابلس صانها الله وحماها وبلدان المسلمين
من جميع الآفات ووفق اهلها
لعمل الخيرات امين
وذلك في ١٧ من شهر
شعبان
١٢٥٠